مجلة العلوم الاجتماعية

فصلية علمية محكمة - تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

الأبحاث

- **تعديل الخريطة الانتخابية بدولة الكويت وأثره في السلوك الانتخابي.**

جاسم محمد كرم - جاسم محمد العلي

- **في الأسباب والآثار لاغتراب العلاقة بين المجتمع ولغته.**

محمود الذوادي

- **حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية (حالة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان).**

صالح بن عبدالله الراجحي

- **التخطيط واستراتيجيات التنمية الإقليمية: عرض عالمي مقارن.**

فيصل عبدالعزيز المبارك

- **الفروق الثقافية في بُعد تجنب عدم التأكد وعلاقته بسلوك التعاون في المواقف الاجتماعية بين الطلاب المصريين والألمان.**

عبدالفتاح السيد درويش

مجلس النشر العلمي



ISSN: 0253 - 1097

المجلد ٣٣ - العدد ١

٢٠٠٥

إهــــــــداء ٢٠٠٦
مركز البحوث و الدراسات الكويتية
دولة الكويت

الاشتراكات

الكويت والدول العربية

أفراد: 3 دنانير بالسنة في الكويت، ويضاف عليها دينار سنوي للدول العربية.
5 دنانير لسنتين، 7 دنانير لثلاث سنوات في الكويت، ويضاف عليها دينار عن كل سنة أجور بريد للدول العربية.
مؤسسات: في الكويت والدول العربية 15 دينارا بالسنة، 25 دينارا لسنتين.
35 ديناراً لثلاث سنوات.

الدول الأجنبية

أفراد: 15 دولارا.
مؤسسات 60 دولارا بالسنة، 100 دولار لسنتين، 140 دولارا لثلاث سنوات.

تدفع الاشتراكات مقدما، إما بشيك باسم المجلة مسحوبا على أحد المصارف الكويتية، أو بتحويل مصرفي لحساب مجلة العلوم الاجتماعية رقم 07101685 لدى بنك الخليج في الكويت (فرع العديلية).

ثمن النسخة في الكويت: 750 فلسا



عنوان المجلة

مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.
ص.ب/ 27780 الصفاة 13055 الكويت، هاتف 4810436 (00965).
بدالة 4846843 (00965) داخلي 4477، 4347، 4296، 8112.
فاكس وهاتف: 4836026 (00965).
E-mail: jss@kuc01.kuniv.edu.kw

إصدارات مجلس النشر العلمي

مجلة العلوم الاجتماعية ١٩٧٣، مجلة الكويت للعلوم والهندسة ١٩٧٤، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ١٩٧٥، لجنة التأليف والتعريب والنشر ١٩٧٦، مجلة الحقوق ١٩٧٧، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية ١٩٨٠، المجلة العربية للعلوم الإنسانية ١٩٨١، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ١٩٨٣، المجلة التربوية ١٩٨٣، المجلة العربية للعلوم الإدارية ١٩٩١.

مجلة العلوم الاجتماعية

مجلة فصلية محكمة تعنى بحقول:
الاقتصاد والسياسة والاجتماع والخدمة الاجتماعية وعلم النفس والأنثروبولوجيا الاجتماعية
والجغرافيا وعلوم المكتبات والمعلومات

تفهرس ملخصات المجلة في:
Econlit, e-JEL, and JEL on CD; Elesevier GEO Abstracts;
Historical Abstracts and America: History and Life;
IBZ International Bibliography of Periodical Literature (Journal, Online, CD-ROM);
International Political Science Abstracts;
Psychological Abstracts; Sociological Abstracts;
&
Listed in ULRICH'S I.P.D.
NO: 4545527

المجلد 33 – العدد 1 – 2005

سياسة النشر

مجلة العلوم الاجتماعية مجلة دورية فصلية محكمة، تأسست عام 1973، تصدر عن مجلس النشر العلمي في جامعة الكويت. وتصدر المجلة أربعة أعداد في السنة: في مارس ويونيو وسبتمبر وديسمبر. والمجلة منبر مفتوح لكل الباحثين العرب في تخصصات السياسة، والاقتصاد، والاجتماع، والخدمة الاجتماعية، وعلم النفس، والأنثروبولوجيا، والجغرافيا، وعلوم المكتبات والمعلومات. وتستقبل المجلة الدراسات التي تعالج قضايا حيوية مهمة للمجتمع العلمي فضلا عن المجتمع المثقف، والتي يمكن تعميم فائدتها الفكرية والنظرية لتشمل أكبر عدد من المثقفين، وترحب المجلة بالدراسات المقارنة، وتشجع على التكامل بين مختلف تخصصات العلوم الاجتماعية التي تختص بها المجلة. وعلى الرغم من تركيز المجلة على شؤون البلاد العربية والإسلامية، فإنها تستقبل الدراسات الرصينة عن مجتمعات العالم كافة. ومن الضروري أن تكون الدراسات المنشورة مقنعة في قيمتها العلمية، جديدة في موضوعاتها، وذات فائدة للمجتمع الأوسع، وتقدم في إطار موضوعي خال من التحيز.

توجه جميع المراسلات إلى:
رئيس تحرير مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.
ص.ب/ 27780 الصفاة 13055 الكويت
E-mail: jss@kuc01.kuniv. edu. kw

Visit our web site

http://kuc01.kuniv. edu.kw/jss

المحتويات

مجلة العلوم الاجتماعية
المجلد 33 – العدد 1 – 2005

افتتاحية العدد

د. خالد أحمد الشلال*

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد الرسول الأمين وبعد.

حرصت مجلة العلوم الاجتماعية على أن تفتح المجال أمام جهود الباحثين المتخصصين في شتى مجالات العلوم الاجتماعية: الاجتماع وعلم النفس والسياسة والإدارة والاقتصاد....إلخ، وهدفها من ذلك أن تصبح المنبع العلمي والثقافي للباحثين والأكاديميين. إن منطقتنا العربية تعج بالأحداث والأزمات بمختلف أشكالها وأنواعها السياسية والاجتماعية، لذلك تأمل مجلتكم مجلة العلوم الاجتماعية من الباحثين والمثقفين إجراء دراسات وبحوث تواكب هذه الأحداث والمجريات. فهناك أحداث سياسية، وظواهر اجتماعية ونفسية وسياسية في كل جزء من وطننا العربي، وأبرز هذه الظواهر ظاهرة الإرهاب التي لا يخلو منها مجتمع من مجتمعاتنا العربية. فقد كان الإرهاب دولياً ثم إقليمياً ثم قطرياً. وهو يشكل قلقاً مشتركاً للمجتمعات العربية. ولا شك أن مثل هذه الظواهر تحتاج إلى دراسات وبحوث متعمقة للوقوف على أسبابها، ومن ثم وضع العلاج لها، وهذه دعوة للباحثين للإسهام في وضع الحلول لهذه الظاهرة التي تقلق المواطن والمجتمع على حد سواء.

وهذا العدد الأول من 2005 يطل عليكم شاملاً لموضوعات متنوعة من العلوم الاجتماعية. أول هذه الأبحاث يتناول موضوع **تعديل الخريطة الانتخابية بدولة الكويت وأثره في السلوك الانتخابي.**

* أستاذ علم الاجتماع المساعد بجامعة الكويت.

أما البحث الثاني فيتناول بشيء من التفصيل **الأسباب والآثار لاغتراب العلاقة بين المجتمع ولغته**. ويأتي البحث الثالث ليتناول **حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والوضعية (حالة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)**. في حين يتناول البحث الرابع **التخطيط واستراتيجيات التنمية الإقليمية، وهو عرض عالمي مقارن.** ويأتي البحث الخامس ليتناول **الفروق الثقافية في بُعد تجنب عدم التأكد وعلاقته بسلوك التعاون في المواقف الاجتماعية بين الطلاب المصريين والألمان.**

بالإضافة إلى الأبحاث هناك باب الألفية الجديدة: التحديات والآمال، وهو يشتمل على مجموعة من المقالات. ويعقب ذلك جزء خاص بمراجعات الكتب، يتمثل في مجموعة من الكتب الحديثة التي تمت مراجعتها وعرضها. وبعد ذلك – في مجال التقارير – يعرض التقرير الخاص بمؤتمر التهديدات والتحديات الأمنية والإصلاح: بناء الأمن في منطقتي المتوسط والخليج. أما فيما يتعلق بالرسائل الجامعية فهناك دراسة مقارنة لسمات شخصية، آباء الجانحين وغير الجانحين وأمهاتهم.

ختاماً أرجو – عزيزنا الباحث – أن تحقق هذه الأبحاث والدراسات الفائدة المرجوة، وأن تثري مجال العلوم الاجتماعية، ودعوة مرة أخرى للباحثين والمثقفين إلى عدم التردد في إرسال أبحاثهم ودراساتهم الخاصة بالعلوم الاجتماعية ومجالاتها، وهي – بلا شك – ستحظى منا بكل الاهتمام والتقدير.

والله ولي التوفيق



تعديل الخريطة الانتخابية بدولة الكويت وأثره في السلوك الانتخابي

جاسم محمد كرم*
جاسم محمد العلي**

ملخص: يهدف هذا البحث إلى دراسة خريطة الدوائر الانتخابية بدولة الكويت وتحليلها؛ وذلك لأن طريقة رسم الدوائر الانتخابية لها أثر كبير في التحكم بنتيجة الانتخابات أولاً، وفي السلوك الانتخابي العام للناخبين ثانياً. إن الدوائر الانتخابية في دولة الكويت رسمت ست مرات منذ عام 1961 حتى الآن (آخر مرة عام 1996). وبعض تلك التعديلات كانت طفيفة ولم تكن مؤثرة. أما التغيير الذي حصل وفقاً للقانون رقم 99 لعام 1980، الذي غير الدوائر من 10 إلى 25 دائرة، فقد كان له أثر كبير في الساحة الانتخابية. لقد أفرز ذلك التغيير أنماطاً انتخابية سلبية، مثل بروز النمط القبلي أو الطائفي، بالإضافة إلى تشجيع عملية شراء الأصوات. ويرجع سبب ذلك إلى تصغير حجم الدوائر مما يجعل المرشح بحاجة إلى أعداد قليلة من الناخبين للنجاح في الانتخابات. وبسبب السلبيات التي رافقت الانتخابات فقد تقدم أعضاء مجلس الأمة بعدة اقتراحات لإعادة رسم الدوائر الانتخابية بغرض القضاء على تلك السلبيات، وتمثلت الاقتراحات بتقليص عدد الدوائر إلى دائرة واحدة أو خمس دوائر أو عشر دوائر. وقد حللت هذه الدراسة جميع المقترحات المقدمة من أعضاء مجلس الأمة واللجنة الخماسية ومقترح لجنة الشؤون الداخلية والدفاع بمجلس الأمة ومقترحي الحكومة. وأبرزت الدراسة إيجابيات كل مقترح وسلبياته. وفي الختام اقترح الباحثان تقسيم الكويت إلى خمس دوائر انتخابية مبنية على أسس جغرافية بحتة ومراعية عدالة توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية وضمان تمثيل جميع الأطياف السياسية في مجلس الأمة. وانتهت الدراسة إلى أن تقليص الدوائر سوف يساعد على الحد من نمط التصويت الطائفي والقبلي، ويقلل من ظاهرة شراء الأصوات. غير أن تعديل الدوائر وحده لا يمكن أن يحل كل السلبيات بشكل نهائي. ولكي يتحقق ذلك يجب تضافر كل الجهود الحكومية والشعبية لتغيير السلوك الانتخابي للناخب الكويتي مزامنة مع تعديل الدوائر الانتخابية.

* أستاذ مساعد - قسم الجغرافيا - كلية العلوم الاجتماعية - جامعة الكويت.
** قسم الجغرافيا - كلية العلوم الاجتماعية - جامعة الكويت.

المصطلحات الأساسية: جغرافية الانتخابات - الدوائر الانتخابية - السلوك الانتخابي - القبلية - الطائفية - شراء الأصوات.

مقدمة:

دراسة الخريطة الانتخابية لأي دولة قضية يوليها المتخصصون في جغرافية الانتخابات جل اهتمامهم، فطريقة رسم الدوائر الانتخابية تحدد، في كثير من الأحيان، الأحزاب التي سيكون لها حظ أوفر في الفوز بعدد أكبر من المقاعد في البرلمان. وكما هو معروف فإن خريطة الانتخابات لا تظل ثابتة في أي دولة؛ ففي العادة تلجأ الدول لتغيير الدوائر الانتخابية وإعادة رسمها بين فترة وأخرى نتيجة للتحركات السكانية الدائمة التي تؤدي إلى اختلاف نسبة الناخبين في الدوائر أو بسبب ظهور مناطق جديدة لم تكن موجودة أصلاً*. (محمد الديب، 2002).

وفي الوقت الذي أصبحت فيه الدوائر الانتخابية في الدول الديمقراطية العريقة أكثر ثباتاً بسبب ثبات مناطقها الحضرية واستقرار سكانها نسبياً، فإن هذه الظاهرة تبرز بشكل أكبر في الدول حديثة الديمقراطية، ومنها دولة الكويت.

فبسبب حداثة التجربة البرلمانية في الكويت ونظراً للتوسع الحضري والحركة السكانية الدائمة فإننا نرى ظهور مناطق جديدة خلال فترات زمنية قصيرة، نتيجة تحركات سكانية بارزة من مناطق قديمة إلى مناطق حديثة، الأمر الذي يغير نسب السكان في المناطق. وهذا بالطبع ينعكس على الخريطة الانتخابية، فتظهر دوائر انتخابية تحتوي نسبة قليلة من الناخبين مقابل دوائر أخرى تحتوي أضعاف ناخبي الدائرة الأولى. وينعكس ذلك بالطبع على عدم العدالة في تمثيل التكتلات والتجمعات السياسية في مجلس الأمة. لذلك فإن الدولة تضطر إلى إعادة تغيير الدوائر الانتخابية حتى تحقق العدالة في توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية.

وكما أسلفنا فإن هذه الظاهرة موجودة في كل الدول الديمقراطية، غير أن هناك بعض الدول التي تلجأ إلى هذه العملية رغبة منها في مساندة حزب معين. وقد كتب بتلر (Butler, 1955: 132) أن هذه الظاهرة تحدث كثيراً في بريطانيا التي غيرت حدود دوائرها الانتخابية ثلاث مرات خلال القرن التاسع عشر (1832-1867-1885)،

---

* لمزيد من المعلومات حول جغرافية الانتخابات يرجى الرجوع إلى الكتابين التاليين:
1 - محمد محمود الديب (2002). الجغرافية السياسية: منظور معاصر. القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية: 739-778.
2 - Muir, R. & Paddision, R. (1985) *Politics, geography and behaviour*. London: Methuen & Co. Ltd: 80-114.

وأربع مرات خلال القرن الماضي (1918–1947–1954–1962). وكانت هذه التعديلات تهدف إلى تحقيق الحجم المتساوي للناخبين في الدوائر الانتخابية. غير أن الحكومات البريطانية كانت منحازة في رسمها للدوائر؛ حيث عمدت حكومة العمال عام 1947 إلى استحداث 17 دائرة انتخابية في المناطق الحضرية بسبب تركز معظم مؤيديهم فيها. وفي عام 1954 قامت حكومة المحافظين بعملية معاكسة بزيادة الدوائر الريفية عن طريق تقسيمها إلى دوائر أصغر، وذلك قبل موعد الانتخابات البريطانية لعام 1955 (Butler, 1955: 143).

وفي دولة الكويت وعلى مدى أربعين عاماً (منذ 1961) صدرت 6 قوانين خاصة برسم الدوائر الانتخابية؛ القانون الأول كان رقم (25) لعام 1961 الذي قسم الكويت إلى عشرين دائرة لانتخاب أعضاء المجلس التأسيسي (Jarkhi, 1984: 346). وقد اعترضت قوى المعارضة على ذلك التقسيم؛ لأن الدولة بحجمها الصغير وعدد سكانها المحدود لا تتحمل هذا العدد الكبير من الدوائر الانتخابية. وقد فكرت قوى المعارضة بأن الحكومة كانت تهدف من هذا التقسيم رسم دوائر انتخابية تتجانس وأماكن إقامة تجمعات بعض القبائل وبعض الكتل الاجتماعية الأخرى بهدف التحكم في تركيبة أعضاء مجلس الأمة. ولذلك نادت المعارضة بجعل الكويت دائرة انتخابية واحدة (Jarkhi, 1984: 347).

وقد رفضت الحكومة ذلك الاقتراح، وتوصلت إلى حل يرضي الأطراف كلها بتقسيم الكويت إلى عشر دوائر انتخابية وفقاً للقانون رقم 28 لعام 1961، (جاسم كرم وجاسم العلي، 1999: 7). وتبع ذلك قانونان هما: قانون رقم (78) لعام 1966، وقانون رقم (6) لعام 1971. وكانت تلك التعديلات طفيفة وغير مؤثرة في تركيبة القوى السياسية في مجلس الأمة. وكما هو معروف فقد حُلّ مجلس الأمة في أغسطس عام 1976، وقبل عودة مجلس الأمة مرة أخرى صدر المرسوم بالقانون رقم (99) لعام 1980 بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة. وتبعاً لذلك القانون قسمت الكويت إلى 25 دائرة انتخابية، على أن ينتخب عضوان من كل دائرة (Jarkhi, 1984: 348). وقد عزت الحكومة الحاجة إلى هذا التعديل إلى ظهور مناطق عمرانية جديدة وتحركات سكانية سببت عدم العدالة في توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية. أما آخر تعديل فقد كان وفق قانون رقم (5) لعام 1996 بسبب ظهور بعض المناطق الجديدة التي لم تكن مدرجة في جداول الانتخابات (الكويت اليوم، 1996).

هدف البحث:

هدف هذا البحث إلى دراسة التقسيم الحالي للدوائر لمعرفة مزاياه وعيوبه، وإذا ما كانت هناك حاجة فعلية لتغيير الدوائر الانتخابية. وبهذا الصدد فإن الباحثين

سيحللان كل المقترحات التي تقدم بها السادة أعضاء مجلس الأمة ولجنة الشؤون الداخلية بالمجلس لإيضاح مزايا كل مقترح وعيوبه. كما سيتقدم الباحثان برسم خريطة انتخابية جديدة مبنية على أسس سوف تشرح لاحقاً. وقد اعتمد البحث على البيانات الرسمية من مجلس الأمة وإدارة الانتخابات بوزارة الداخلية، ورسمت الخرائط باستخدام نظم المعلومات الجغرافية.

التقسيم الحالي للدوائر:

قبل الخوض في مناقشة التقسيم الحالي للدوائر يجب أن نذكر أن التقسيم القديم (قانون 28 لعام 1961) كان يتماشى وتوزيع الكتل الاجتماعية في الكويت، حيث رسمت كل دائرة لكي تضم شريحة اجتماعية من سكان الكويت سواء كانت قبلية، طائفية، أم من طبقة التجار (عبدالله النفيسي، 1987: 29). وكانت نية المشرع في ذلك الوقت هي أن تمثل كل فئات المجتمع في البرلمان، غير أن ذلك التقسيم أوجد الأرضية الخصبة التي أدت مستقبلاً إلى بروز القبلية والطائفية في المجتمع الكويتي.

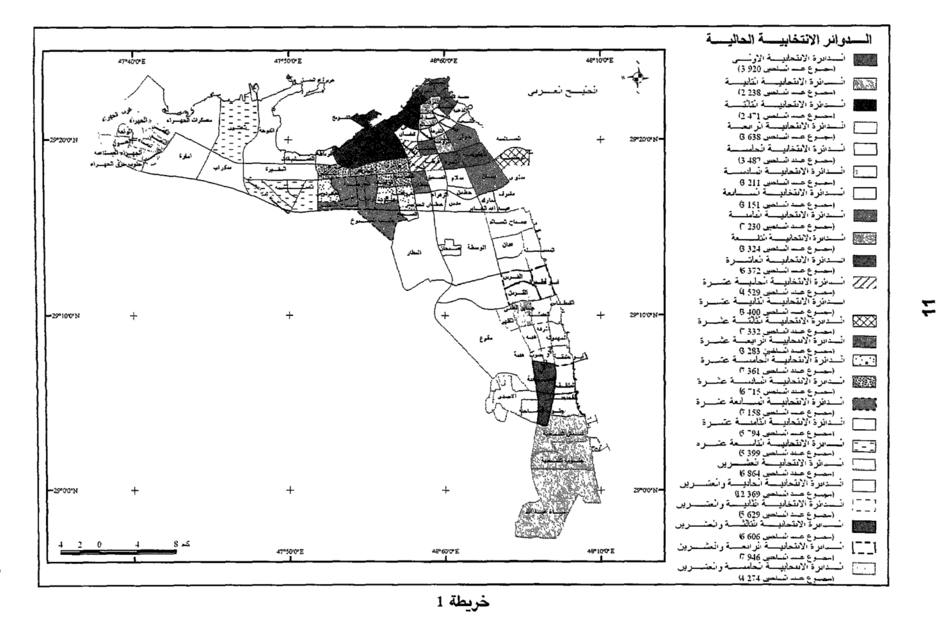
كما ذكرنا سابقاً، فإن التقسيم الحالي للدوائر جاء وفقاً لقانون رقم (99) لعام 1980، الذي قسم الكويت إلى خمس وعشرين دائرة انتخابية، على أن تنتخب كل دائرة عضوين للمجلس (خريطة 1). وقد صدر هذا القانون في فترة حل مجلس الأمة، لذلك كان لزاماً على مجلس 1981 أن يصادق على هذا القانون حتى يعتبر نافذاً. ووقع أعضاء المجلس في مشكلة حقيقية؛ فهم إذا لم يصادقوا على القانون اعتبرت عضويتهم غير شرعية، لذلك فقد ووفق على ذلك القانون (5 نواب فقط صوتوا ضد القانون). ويرى الكثير من المحللين أن زيادة عدد الدوائر الانتخابية أفضى إلى مثالب في نظام الانتخاب، أبرزها ما يلي:

1 – كلما صغر حجم الدائرة قل عدد الناخبين فيها وأصبح المرشح يحتاج إلى عدد قليل من الأصوات لكي يفوز، وقد أدى ذلك إلى:

أ – زيادة أعداد المرشحين بشكل كبير مما يؤدي إلى تشتت الأصوات.

ب – أغرى ذلك بعض المرشحين بنقل أصوات مؤيديهم من دوائر انتخابية أخرى بشكل يخالف القانون أولاً ويثير كثيراً من الحزازات في الدائرة الانتخابية ثانياً. وقد ظهرت هذه المشكلة بشكل واضح حتى كتبت بعض الصحف عن منزل في الدائرة الأولى مسجل على عنوانه 23 ناخباً، وهذا يجافي الوضع الطبيعي (الوطن، 2003).

ج – إن حاجة المرشح إلى عدد قليل من الأصوات للنجاح شجع على بروز ظاهرة شراء الأصوات ممن فسدت ضمائرهم بشكل سافر. وهذه المشكلة انتشرت في انتخابات مجلس الأمة لعام 2003 بشكل لافت للأنظار. وقد تقدم أحد الناخبين إلى جريدة القبس بدليل يثبت أنه تلقى مبلغاً من المال مقابل التصويت


الدوائر الانتخابية الحالية
الدائرة الانتخابية الأولى
الدائرة الانتخابية الثانية
الدائرة الانتخابية الثالثة
الدائرة الانتخابية الرابعة
الدائرة الانتخابية الخامسة
الدائرة الانتخابية السادسة
الدائرة الانتخابية السابعة
الدائرة الانتخابية الثامنة
الدائرة الانتخابية التاسعة
الدائرة الانتخابية العاشرة
الدائرة الانتخابية الحادية عشرة
الدائرة الانتخابية الثانية عشرة
الدائرة الانتخابية الثالثة عشرة
الدائرة الانتخابية الرابعة عشرة
الدائرة الانتخابية الخامسة عشرة
الدائرة الانتخابية السادسة عشرة
الدائرة الانتخابية السابعة عشرة
الدائرة الانتخابية الثامنة عشرة
الدائرة الانتخابية التاسعة عشرة
الدائرة الانتخابية العشرين
الدائرة الانتخابية الحادية والعشرين
الدائرة الانتخابية الثانية والعشرين
الدائرة الانتخابية الثالثة والعشرين
الدائرة الانتخابية الرابعة والعشرين
الدائرة الانتخابية الخامسة والعشرين
الخليج العربي
47°40'0"E
47°50'0"E
48°0'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N
خريطة 1

لأحد المرشحين. وقد أقسم على القرآن أن يصوت لذلك المرشح مقابل المال الذي حصل عليه. وقد قدمت القبس الدليل إلى الجهات المسؤولة التي لم تتخذ الإجراءات اللازمة (القبس، 2003 أ).

د – أدى صغر حجم الدائرة إلى بروز الانتخابات الفرعية (التي يجرمها القانون حالياً). وتهدف هذه الانتخابات أو التصفيات، كما يحلو للبعض تسميتها، إلى اختيار مرشح القبيلة، وذلك حتى لا تتشتت أصوات القبيلة، ويضمن ذلك المرشح الفوز. ومما لا شك فيه أن لهذه الظاهرة نتائج سلبية على وحدة المجتمع؛ لأنها تثير القبائل والمجموعات الأخرى ضد القبيلة التي تحتكر مقاعد المنطقة. لذلك لجأت قبائل صغيرة إلى عمل تجمع بينها وبين بعض التجمعات الحضرية لعمل تصفية بين مرشحيها من أجل كسر احتكار القبيلة الكبيرة لمقاعد الدائرة.

2 – هذا الوضع جعل النائب أسيراً للناخب، فأصبح كل همه أداء الخدمات للناخبين بدلاً من أن يصبح مشرعاً للقوانين ومراقباً لأعمال السلطة التنفيذية.

3 – هناك بعض العيوب الفنية في الخريطة الانتخابية، ومن هذه العيوب ما يسمى (الجريماندرينج) أي عدم وجود اتصال جغرافي للدوائر الانتخابية، وذلك بهدف مساندة مجموعة اجتماعية ضد أخرى.

وتوضح الخريطة (2) هذه العيوب كما يلي:

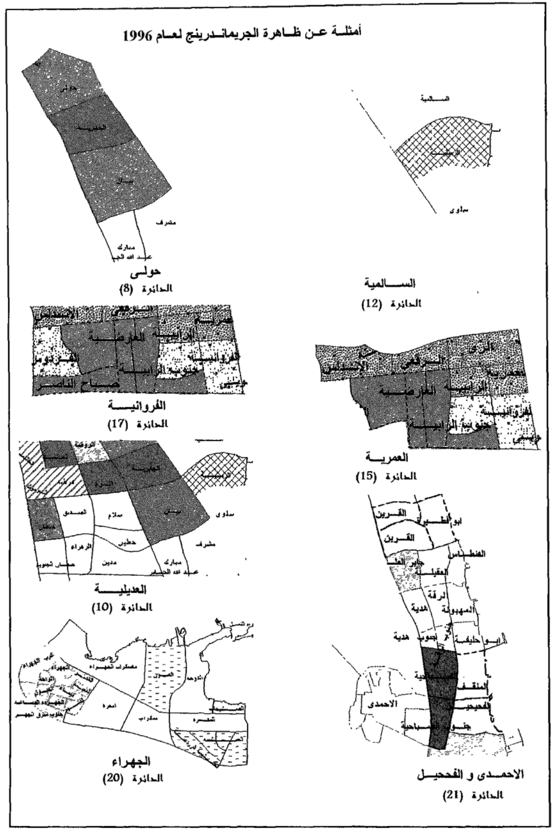
أ – الدائرة الثامنة: تضم مناطق حولي وميدان حولي في الشمال، ثم تتخطى منطقة الجابرية التي أضيفت إلى العديلية (الدائرة 10)، وتضم بعد ذلك بيان ومشرف في الجنوب.

ب – الدائرة الثانية عشرة (السالمية): تتكون من السالمية في الشمال وسلوى في الجنوب، وبينهما منطقة الرميثية (الدائرة 13).

ج – الدائرة الخامسة عشرة: تتكون من الفروانية، وتتخطى بعد ذلك جليب الشيوخ والرابية لكي تضم الفردوس وجنوب الرابية.

د – الدائرة السادسة عشرة: تضم العمرية والرابية، وتتخطى العارضية لكي تضم الرقعي والأندلس.

هـ – الدائرة السابعة عشرة: تضم جليب الشيوخ في الجنوب، ثم تقفز إلى العارضية وضاحية صباح الناصر.


أمثلـة عـن ظـاهرة الجريمانـدرينج لعـام 1996
حولـى
الدائرة (8)
الســالمية
الدائرة (12)
الفروانيــة
الدائرة (17)
العمريــة
الدائرة (15)
العديليــة
الدائرة (10)
الجهراء
الدائرة (20)
الاحمـدى و الفحجيـل
الدائرة (21)

خريطة 2

و – الدائرة الحادية والعشرون: تضم صباح السالم والقرين ثم أبو حليفة والفنطاس والمهبولة ثم تتخطى هدية والصباحية لتضم الأحمدي.

ز – الدائرة الرابعة والعشرون: منطقة القرين أضيفت مع الفحيحيل والمنقف مع وجود عدة مناطق تفصل بينهما. (جاسم كرم وجاسم العلي، 1999: 13).

4 – تفاوت عدد الناخبين بين مختلف الدوائر الانتخابية بشكل صارخ؛ ففيما يصل عدد الناخبين إلى ألفي ناخب في بعض الدوائر (الدائرة الثانية – القبلة 2238)، فإن عدد الناخبين يزيد على عشرة آلاف ناخب في بعض الدوائر الأخرى كالدائرة الحادية والعشرين «10764 ناخباً» (وزارة الداخلية، 2003).

إن التقسيم الحالي للدوائر ليس المسؤول الوحيد عن كل المظاهر السلبية التي ترافق الانتخابات، مثل عملية شراء الأصوات وانتشار التصويت القبلي والطائفي والانتخابات الفرعية؛ لأن ذلك كله مرتبط بتأثر الناخب بالبيئة المحلية التي يعيش فيها وبالعوامل الاجتماعية والثقافية والدينية المرتبط بها. فكل تلك العوامل تشكل مجتمعة سلوكه الانتخابي الذي يظهر لاحقاً في صناديق الاقتراع. غير أن الباحثين لا يبرئان التقسيم الحالي للدوائر من المساعدة في وجود تلك الظواهر أيضاً، حيث إن التقسيم الحالي أوجد الأرضية الخصبة التي نمت فيها هذه الظواهر حتى أصبحت جلية في آخر انتخابات لمجلس الأمة. إن هناك حاجة ملحة لإعادة رسم الدوائر الانتخابية بشكل يؤدي إلى التقليل من تلك السلبيات. فكلما قل عدد الدوائر وكبر حجمها صعبت عملية شراء الأصوات وقلت حدة السلوك القبلي والطائفي. ولكن يجب أن نؤكد أن ذلك يجب أن يواكبه تغيير في سلوك الناخب نفسه، وهذا التغيير مسؤول عنه كل مؤسسات المجتمع المدني، بالإضافة إلى الحكومة.

الشكل الأمثل للدوائر الانتخابية:

من الضروري أن ندرك استحالة رسم خريطة ترضي الجميع، وتحقق العدالة الكاملة لجميع الشرائح الاجتماعية في المجتمع. فالمطلوب هو رسم الدوائر بطريقة تحقق الحد المعقول من العدالة؛ بحيث لا يقع ظلم واضح على شرائح اجتماعية معينة تحرمها من التمثيل في البرلمان أو ألا تعكس واقعها الحقيقي وثقلها في المجتمع، وهذا يمكن تحقيقه.

وبناء على ما ذكر، طالب عدد من النواب بضرورة تغيير رسم الدوائر الانتخابية تحقيقاً للعدالة وتجنباً للشوائب التي لازمت الانتخابات بسبب التقسيم

الحالي للدوائر. وتقدم بعض النواب الأفاضل ببعض الاقتراحات بقوانين لإعادة تحديد الدوائر الانتخابية. وفيما يلي تحليل لكل مقترح لمعرفة إيجابياته وسلبياته.

أولاً – اقتراح النائب مسلم البراك (دائرة واحدة):

تحويل الكويت إلى دائرة انتخابية واحدة يمثلها خمسون نائباً مع إعطاء حق التصويت لخمسة مرشحين بدلاً من مرشحين اثنين، وإبطال الآراء التي تعطي لأكثر من هذا العدد أو أقل منه، بحيث تعد باطلة، وغني عن البيان أن الناخب لا يملك إعطاء المرشح الواحد أكثر من صوت واحد. (مجلس الأمة، 2003 أ).

من مزايا هذا المقترح ما يأتي:

أ – يحقق العدالة والتوازن للناخبين.

ب – يقضي على المشكلات التي تثار بين الحين والآخر بسبب صحة الموطن الأصلي للناخب.

ج – يقضي على التعصب بجميع صوره وأشكاله.

د – يقضي على ظاهرة شراء الأصوات.

د – يجعل النائب ممثلاً حقيقياً للأمة ولا يجعله مرتبطاً بمشكلات دائرته.

والنقد الذي يمكن أن يوجه لهذا التقسيم هو أن إعطاء حق التصويت لخمسة لن يحل مشكلة التعصب؛ لأن كل فئة: قبيلة، طائفة، مجموعة، سوف تركز على التصويت لجماعتها، ومن ثم لن يكون هناك تغيير فيما يخص القضاء على التعصب. أي أن نظام الدائرة الواحدة لن يكون فعالاً إلا إذا ارتبط بنظام القائمة المغلقة، أي التصويت للقائمة وليس للأفراد. وهذا ما تطبقه دول مثل إسرائيل والبرتغال.

وما دامت الكويت دولة تخلو من أحزاب منظمة ولا تتبع نظام انتخاب القائمة فإن التحول إلى دائرة واحدة يصبح أمراً غير مجدٍ، علاوة على بروز إشكالية دستورية، حيث إن الأصل أن تكون هناك أكثر من دائرة انتخابية واحدة.

إن نظام الدائرة الواحدة يمكن أن يكون فعالاً ويحل مشكلات كثيرة إذا تم بالصورة التالية (مع حل الإشكال الدستوري أولاً). فبدلاً من إعطاء حق التصويت إلى خمسة مرشحين، يكون التصويت إلى قائمة معينة. وبداية يحسب عدد الناخبين، ثم يقسم على عدد أعضاء مجلس الأمة لكي نعرف حاجة كل عضو من الأصوات لكي ينجح. فمثلاً لو كان لدينا 150,000 ناخب و50 عضواً فإن كل عضو يحتاج إلى 3000 صوت لكي ينجح. وبهذا فإن القائمة التي تحصل مثلاً على 12000 صوت

تضمن مباشرة فوز أربعة أعضاء من قائمتها، والقائمة التي تحصل على 18000 صوت تفوز بستة مقاعد في البرلمان... وهكذا. وعليه يعلن أول أربعة وأول ستة أعضاء من القائمتين السابقتين أعضاء في مجلس الأمة.

وفي حالة وجود أصوات كسرية أخرى حصلت عليها القائمة (أقل من 3000 صوت) فإنه ينتظر فرز أصوات جميع القوائم وإعلان الفائزين فيها، ثم يرجع إلى الكسور الأكبر ويؤخذ منها فائزان إلى أن يستكمل النواب الخمسون الفائزون.

من مميزات هذا المقترح ما يلي:

– القائمة لن تكون طائفية بحتة أو قبلية بحتة، بل يمكن أن تضم خليطاً من كل التوجهات. فمثلاً يمكن أن تضم القائمة بعض المستقلين مع مرشح ذي توجه إسلامي وآخر ذي توجه قبلي، أو يمكن أن يكون هناك أشخاص من أبناء القبائل وينزلون في قائمة واحدة مع بعض المستقلين أو المحافظين أو الليبراليين، وهكذا. وبهذا يقل التوجه القبلي البحت والطائفي البحت.

وهذا أفضل للناخب نفسه؛ لأن الناخب القبلي يمكن أن يصوت لابن قبيلته الموجود في قائمة ذات توجه إسلامي أو مستقل أو ليبرالي، وهكذا.

– في هذه الحالة فإن كل قائمة تضع أفضل مرشحيها في أعلى القائمة حتى تضمن نجاحهم.

– هذا التقسيم يعطي الفرصة لكل الشرائح الاجتماعية أن تمثل في مجلس الأمة.

– ننتهي من مشكلات الانتخابات الفرعية وحساسية قضية مناطق خارجية وداخلية.

ثانياً – مقترح النائب أحمد السعدون (خمس دوائر انتخابية):

اقترح السيد أحمد السعدون تقسيم الكويت إلى خمس دوائر انتخابية، يمثل كلاً منها عشرة نواب تحت القبة مع إعطاء الناخب حق التصويت لأربعة مرشحين فقط. وقسم السيد السعدون الدوائر كالتالي: (خريطة 3)

1 – الدائرة الانتخابية الأولى، وتتكون من: الشرق، دسمان، بنيد القار، الدسمة، الدعية، الشعب، فيلكا وسائر الجزر، النقرة، حولي وميدان حولي، الجابرية، بيان، مشرف، مبارك عبدالله الجابر، سلوى، الرميثية، السالمية، الرأس.

2 – **الدائرة الانتخابية الثانية، وتتكون من:** المرقاب، عبدالله السالم، القبلة، الشويخ، الشامية، غرناطة، كيفان، الفيحاء، النزهة، القادسية، المنصورية.

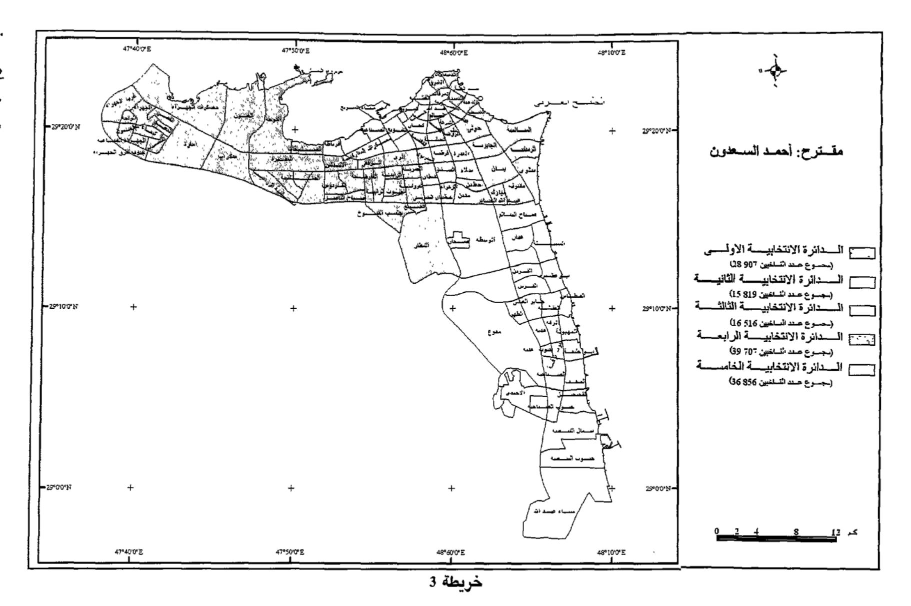
3 – **الدائرة الانتخابية الثالثة، وتتكون من:** الخالدية، اليرموك، قرطبة، العديلية، السرة، الصديق، السلام، حطين، الشهداء، الزهراء، الروضة، أبرق خيطان، خيطان الجديدة.

4 – **الدائرة الانتخابية الرابعة، وتتكون من:** الصليبخات، الدوحة، الجهراء، أمغرة، الصليبية والمساكن الحكومية، الفردوس، العارضية، صباح الناصر، جليب الشيوخ، الأندلس، الرابية، العمرية، الرحاب، إشبيلية، الفروانية، العضيلية، صبهد العوازم، الشدادية، منطقة البر الممتدة من حدود الكويت مع العراق شمالاً وغرباً وحدود الكويت مع المملكة العربية السعودية حتى مركز المتاهة جنوباً.

5 – **الدائرة الانتخابية الخامسة، وتتكون من:** صباح السالم، المسيلة، العقيلة، المهبولة، الفنيطيس، الفنطاس، أبو حليفة، المنقف، العدان، القرين، القصور، مبارك الكبير، الظهر، جابر العلي، هدية، الرقة، علي صباح السالم، فهد الأحمد، الصباحية، الفحيحيل، الأحمدي، المقوع، وارة، الصبيحية، ميناء عبدالله، الزور، الوفرة، الجعيدان حتى حدود الكويت مع المملكة العربية السعودية غرباً وتشمل المنطقة الجنوبية حتى حدود الكويت مع المملكة العربية السعودية جنوباً (مجلس الأمة، 2003 ب).

فكرة تقسيم الكويت إلى خمس دوائر جيدة، وحصر حق التصويت بأربعة مرشحين يعطي الفرصة لمختلف الشرائح الاجتماعية الموجودة في الدائرة بأن تتمثل في المجلس، وهي أيضاً تحل كثيراً من المشكلات الموجودة في التقسيم الحالي، مثل الطائفية والقبلية وشراء الأصوات، وتتجنب عيوب الدائرة الواحدة وعدم دستوريتها، غير أن عيب التقسيم الذي اقترحه السيد السعدون هو التفاوت الكبير في أعداد الناخبين في الدوائر الانتخابية، وهي كالتالي:

الدائرة الأولى	28913
الدائرة الثانية	15720
الدائرة الثالثة	16419
الدائرة الرابعة	39731
الدائرة الخامسة	35972


مقترح: أحمد السعدون
الدائرة الانتخابية الاولى
(مجموع عدد الناخبين 28 907)
الدائرة الانتخابية الثانية
(مجموع عدد الناخبين 15 819)
الدائرة الانتخابية الثالثة
(مجموع عدد الناخبين 16 516)
الدائرة الانتخابية الرابعة
(مجموع عدد الناخبين 39 707)
الدائرة الانتخابية الخامسة
(مجموع عدد الناخبين 36 856)
0 2 4 8 12 كم
47°40'0"E
47°50'0"E
48°60'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N

خريطة 3

أي أن الدائرة الرابعة أكبر بمرتين ونصف المرة من الدائرة الثانية؛ إذ إن الفرق بينهما يصل إلى 24011 صوتاً. لذا فهذا التقسيم لا يحقق العدالة التي ينادي بها النواب.

فضلاً على إشكالية أخرى وهي أن واضع هذا المقترح يرشح نفسه دائماً في منطقة الخالدية التي تقع ضمن الدائرة الثالثة في هذا التقسيم. ويلاحظ أن عدد الناخبين في هذه الدائرة هو 16419 ناخباً فقط، في حين تضم الدائرة الرابعة 39731 ناخباً، وهذا يعد تحيزاً لمنطقته الانتخابية.

ثالثاً – مقترح النائب حسن جوهر (10 دوائر):

اقترح العضو حسن جوهر تقسيم الكويت إلى 10 دوائر كما يلي:

بند – 1: تقسم الكويت على عشر دوائر انتخابية لعضوية مجلس الأمة طبقاً للجدول المرفق لهذا القانون، على أن تنتخب كل دائرة خمسة أعضاء للمجلس وأن يختار كل ناخب ثلاثة فقط من المرشحين. (انظر الخريطة 4).

بند – 2: تعدل الدوائر الانتخابية على النحو التالي:

توزيع الدوائر بحسب الاقتراح:

الدائرة الانتخابية الأولى: وتسمى دائرة الشرق، وتتكون من: الشرق – دسمان – المطبة – الصوابر – بنيد القار – الدسمة – الدعية – الشعب – المنصورية – القادسية – النقرة وحولي – ميدان حولي وسائر الجزر.

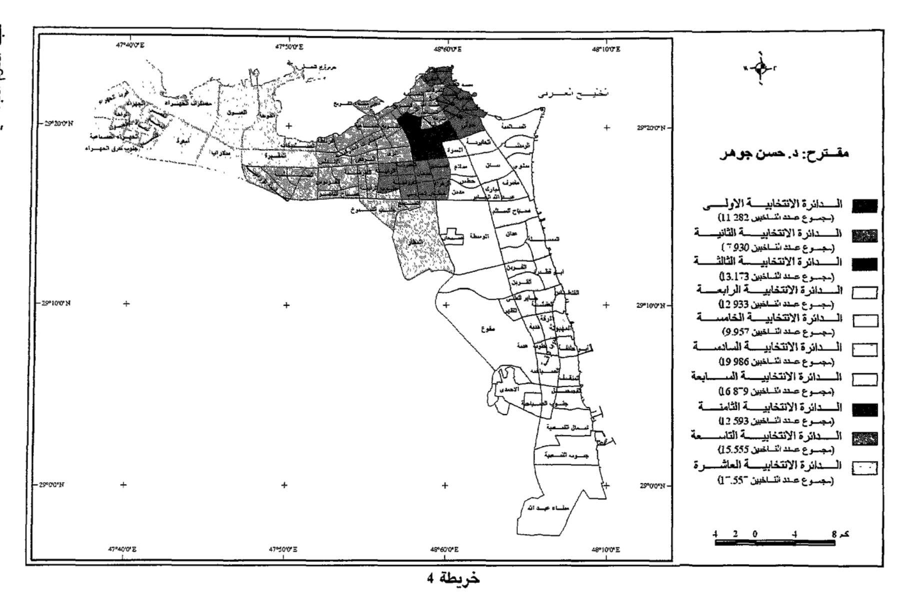
الدائرة الانتخابية الثانية: وتسمى دائرة القبلة، وتتكون من: القبلة – المرقاب – ضاحية عبدالله السالم – الشامية – الشويخ – الفيحاء – النزهة.

الدائرة الانتخابية الثالثة: وتسمى دائرة الخالدية، وتتكون من: الخالدية – اليرموك – العديلية – الروضة – قرطبة – كيفان.

الدائرة الانتخابية الرابعة: وتسمى دائرة السالمية، وتتكون من: السالمية – الرميثية – الجابرية – السرة – الشهداء – السلام.

الدائرة الانتخابية الخامسة: وتسمى دائرة سلوى، وتتكون من: سلوى – البدع – بيان – مشرف – مبارك العبدالله – حطين.

الدائرة الانتخابية السادسة: وتسمى دائرة صباح السالم، وتتكون من: صباح السالم – العدان – القصور – المسيلة – الفنيطيس – القرين – مبارك الكبير – جابر العلي – الفنطاس – العقيلة – أبو حليفة – الرقة – هدية.



مقترح: د. حسن جوهر
الدائرة الانتخابية الاولى
(مجموع عدد الناخبين 11 282)
الدائرة الانتخابية الثانية
(مجموع عدد الناخبين 7 930)
الدائرة الانتخابية الثالثة
(مجموع عدد الناخبين 13.173)
الدائرة الانتخابية الرابعة
(مجموع عدد الناخبين 12 933)
الدائرة الانتخابية الخامسة
(مجموع عدد الناخبين 9.957)
الدائرة الانتخابية السادسة
(مجموع عدد الناخبين 19 986)
الدائرة الانتخابية السابعة
(مجموع عدد الناخبين 16 879)
الدائرة الانتخابية الثامنة
(مجموع عدد الناخبين 12 593)
الدائرة الانتخابية التاسعة
(مجموع عدد الناخبين 15.555)
الدائرة الانتخابية العاشرة
(مجموع عدد الناخبين 17.557)
4 2 0 4 8 كم
الخليج العربي
47°40'0"E
47°50'0"E
48°0'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N

خريطة 4

الدائرة الانتخابية السابعة: وتسمى دائرة الأحمدي، وتتكون من: الأحمدي – الصباحية – الظهر – الفحيحيل – المنقف – أم الهيمان – ميناء عبدالله – الزور – الوفرة.

الدائرة الانتخابية الثامنة: وتسمى دائرة الفروانية، وتتكون من: الفروانية – أبرق خيطان – خيطان الجديدة – العمرية – الرابية – الرحاب – الزهراء – الصديق.

الدائرة الانتخابية التاسعة: وتسمى دائرة جليب الشيوخ، وتتكون من: جليب الشيوخ – صباح الناصر – العارضية – الأندلس والرقعي – الفردوس – غرناطة – الصليبية والمساكن الحكومية – صيهد العوازم – العضيلية.

الدائرة الانتخابية العاشرة: وتسمى دائرة الجهراء، وتتكون من: الجهراء – أمغرة – الصليبخات – الدوحة – ومنطقة البر الممتدة من الحدود الكويتية مع العراق شمالاً وغرباً وحدود الكويت مع المملكة العربية السعودية حتى مركز المتاهة جنوباً (مجلس الأمة، 2003 ج).

وقد أورد النائب حسن جوهر أن مقترحه يرتكز على محورين أساسيين؛ هما: **أولاً:** مراعاة الجوار وعامل الاتصال الجغرافي. **ثانياً:** مراعاة التوازن في أعداد الأصوات بين الدوائر بحيث تنوب – بقدر الإمكان – الفروق بين هذه الأعداد حتى تشيع العدالة، ويسود مبدأ تكافؤ الفرص بين سائر المرشحين (مجلس الأمة، 2003ج).

وبالنظر إلى خريطة الدوائر المقترحة من النائب حسن جوهر يتبين أنه نجح في تحقيق المرتكز الأول، وهو مراعاة الجوار والاتصال الجغرافي، غير أن المرتكز الثاني المتمثل في تحقيق العدالة في توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية لم يتحقق. فأصغر دائرة في مقترحه، وهي الثانية (القبلة)، تضم 7920 ناخباً في حين تضم أكبر دائرة، وهي السادسة (صباح السالم)، 19986 ناخباً، أي أن الفرق بين أصغر دائرة وأكبر دائرة يصل إلى 12066 ناخباً، وهذا لا يحقق العدالة التي نشدها العضو. الأمر الآخر هو أن صاحب المقترح السيد جوهر نائب عن منطقة بيان ومشرف اللتين تتبعان الدائرة الخامسة في مقترحه الجديد. وتضم هذه الدائرة 9957 ناخباً، أي أن الفرق يصل إلى 10029 صوتاً بين دائرته الانتخابية والدائرة الكبرى، الأمر الذي قد يفسر بأنه تحيز من العضو في رسم الدوائر، حيث أعطى أفضلية للدائرة التي يترشح فيها.

رابعاً – مقترح النائب محمد البصيري (10 دوائر):

وقد اشتمل الاقتراح على البنود التالية:

بند – 1: تقسم الكويت عشر دوائر انتخابية لعضوية مجلس الأمة طبقاً للجدول المرفق لهذا القانون على أن تنتخب كل دائرة خمسة أعضاء للمجلس. (انظر الخريطة 5).

بند – 2: تعدل الدوائر الانتخابية الواردة في الجدول المرفق للمرسوم بالقانون رقم 9 لسنة 1988 المشار إليه على النحو التالي:

– **الدائرة الانتخابية الأولى (الشرق):** الشرق – دسمان – الدسمة – الدعية – الشعب – فيلكا وسائر الجزر – المطبة – ميدان حولي – الصوابر – بنيد القار – النقرة وحولي – القادسية – المنصورية.

– **الدائرة الانتخابية الثانية (المرقاب):** المرقاب – ضاحية عبدالله السالم – الشامية – الشويخ – الفيحاء – النزهة – غرناطة – الصليبخات – الدوحة.

– **الدائرة الانتخابية الثالثة (كيفان):** كيفان – الروضة – الخالدية – قرطبة – اليرموك.

– **الدائرة الانتخابية الرابعة (العديلية):** العديلية – السرة – الجابرية – بيان – مشرف – حطين – الصديق – الشهداء – مبارك العبدالله – السلام.

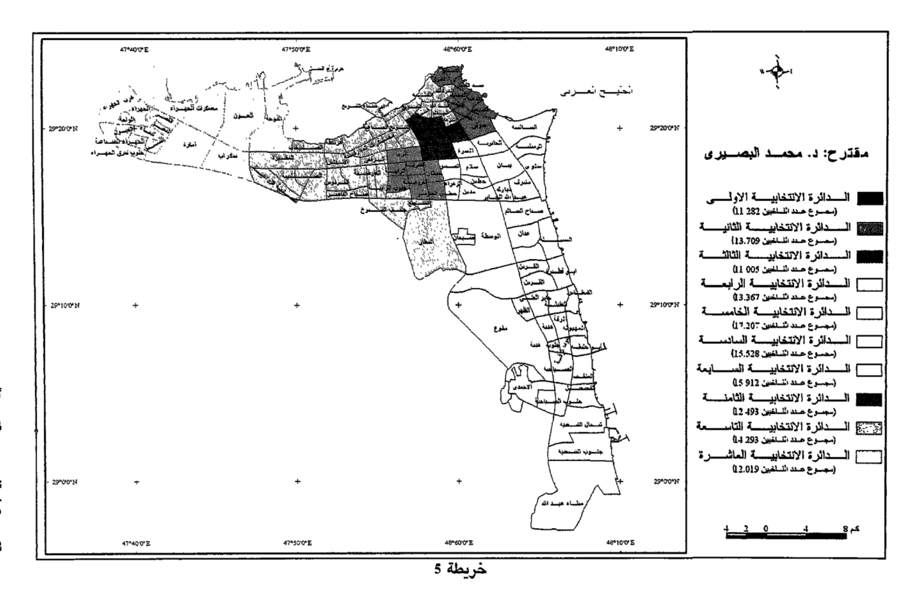
– **الدائرة الانتخابية الخامسة (السالمية):** السالمية – الرميثية – سلوى – صباح السالم – البدع – المسيلة.

– **الدائرة الانتخابية السادسة (الصباحية):** الصباحية – جابر العلي – القرين – الظهر – ضاحية علي السالم (أم الهيمان).

– **الدائرة الانتخابية السابعة (الأحمدي):** الأحمدي – الفنطاس – أبو حليفة – الفحيحيل – الرقة – هدية.

– **الدائرة الانتخابية الثامنة (الفروانية):** الفروانية – العمرية – خيطان – أبرق خيطان – الرحاب – الرابية – إشبيلية.

– **الدائرة الانتخابية التاسعة (جليب الشيوخ):** جليب الشيوخ – الفردوس – صباح الناصر – العارضية – صيهد العوازم – العضيلية – الشدادية – الأندلس – الرقعي – الصليبية.


مقترح: د. محمد البصيري
الخليج العربي
الدائرة الانتخابية الاولى
(مجموع عدد الناخبين 11 282)
الدائرة الانتخابية الثانية
(مجموع عدد الناخبين 13.709)
الدائرة الانتخابية الثالثة
(مجموع عدد الناخبين 11 005)
الدائرة الانتخابية الرابعة
(مجموع عدد الناخبين 13.367)
الدائرة الانتخابية الخامسة
(مجموع عدد الناخبين 17.207)
الدائرة الانتخابية السادسة
(مجموع عدد الناخبين 15.528)
الدائرة الانتخابية السابعة
(مجموع عدد الناخبين 15 912)
الدائرة الانتخابية الثامنة
(مجموع عدد الناخبين 12 493)
الدائرة الانتخابية التاسعة
(مجموع عدد الناخبين 14 293)
الدائرة الانتخابية العاشرة
(مجموع عدد الناخبين 12.019)
4 2 0 4 8 كم
47°40'0"E
47°50'0"E
48°0'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N

خريطة 5

– **الدائرة الانتخابية العاشرة (الجهراء):** الجهراء – الواحة – العيون – النسيم – النعيم – القصر – أمغرة.

بند – 3: لكل ناخب أن يدلي بصوته لثلاثة من المرشحين، وتعد باطلة الآراء التي تعطى لأكثر من العدد الذي له الحق في انتخابه أو لأقل من ثلاثة. (مجلس الأمة: 2003 د).

وتظهر خريطة السيد البصيري أن الدائرة الصغرى لديه هي الثالثة (كيفان)، وتضم 11005 ناخبين، في حين أن الدائرة الكبرى هي الخامسة (السالمية)، وتضم 17207 ناخبين، بفرق يصل إلى 6202 صوت. والعيب في الخريطة الانتخابية للسيد البصيري هو أنه حدد أربع دوائر انتخابية للمناطق الحضرية (1، 2، 3، 4) بإجمالي 20 عضواً في البرلمان مقسمين بين الشيعة والسنة والطبقة التجارية التقليدية. في حين خصص ست دوائر انتخابية للمناطق القبلية بواقع 30 عضواً. وهذا يعد تحيزاً للمناطق القبلية على حساب الشرائح الاجتماعية الأخرى في الكويت.

خامساً – مقترح النائب فيصل علي المسلم (10 دوائر):

وقد جاء مقترح النائب فيصل المسلم كالتالي:

بند – 1: تقسم الكويت إلى عشر دوائر انتخابية لعضوية مجلس الأمة طبقاً للجدول المرفق لهذا القانون، على أن تنتخب كل دائرة خمسة أعضاء للمجلس. (انظر الخريطة 6)

بند 2 –: لكل ناخب أن يدلي بصوته لثلاثة من المرشحين في الدائرة المقيد فيها، وتعد باطلة الآراء التي تعطى لأكثر من هذا العدد أو لأقل منه.

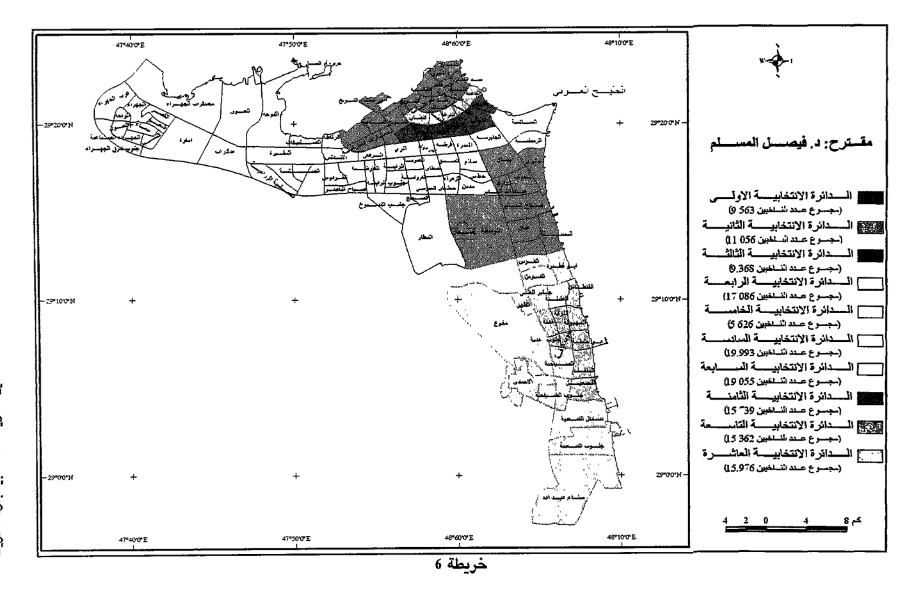
بند 3 –: يعد فائزاً بعضوية مجلس الأمة في كل دائرة انتخابية أول خمسة حصلوا على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة التي أعطيت.

على أن تكون الدوائر الانتخابية مشتملة على المناطق التالية:

الدائرة الأولى: الشرق، الدسمة، المطبة، دسمان، بنيد القار، المرقاب، عبدالله السالم، القبلة، الشويخ، الشامية، المنصورية، الصوابر.

الدائرة الثانية: كيفان، الفيحاء، النزهة، القادسية، الدعية، فيلكا وسائر الجزر.

الدائرة الثالثة: الخالدية، العديلية، الروضة، حولي، ميدان حولي، النقرة، الشعب.


مقترح: د. فيصل المسلم
الدائرة الانتخابية الاولى (مجموع عدد الناخبين 9 563)
الدائرة الانتخابية الثانية (مجموع عدد الناخبين 11 056)
الدائرة الانتخابية الثالثة (مجموع عدد الناخبين 9.368)
الدائرة الانتخابية الرابعة (مجموع عدد الناخبين 17 086)
الدائرة الانتخابية الخامسة (مجموع عدد الناخبين 5 626)
الدائرة الانتخابية السادسة (مجموع عدد الناخبين 19.993)
الدائرة الانتخابية السابعة (مجموع عدد الناخبين 19 055)
الدائرة الانتخابية الثامنة (مجموع عدد الناخبين 15 39)
الدائرة الانتخابية التاسعة (مجموع عدد الناخبين 15 362)
الدائرة الانتخابية العاشرة (مجموع عدد الناخبين 15.976)
4 2 0 4 8 كم
الخليج العربي
47°40'0"E
47°50'0"E
48°60'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N

خريطة 6

الدائرة الرابعة: الأندلس، الرقعي، اليرموك، قرطبة، السرة، الجابرية، السالمية، الرميثية.

الدائرة الخامسة: أبرق خيطان، خيطان الجديدة، السلام، الصديق، حطين، الشهداء، الزهراء.

الدائرة السادسة: الفروانية، الرحاب، إشبيلية، العمرية، الرابية، العارضية، الفردوس، صباح الناصر، جليب الشيوخ، العضيلية، صيهد العوازم، الشدادية، عبدالله المبارك.

الدائرة السابعة: الجهراء، الواحة، العيون، النسيم، القصر، تيماء، غرناطة، الصليبخات، الدوحة، أمغرة، الصليبية والمساكن الحكومية، منطقة البر الممتدة من حدود الكويت مع العراق شمالاً وغرباً، وحدود الكويت مع المملكة العربية السعودية حتى مركز المتاهة جنوباً.

الدائرة الثامنة: الرأس، البدع، سلوى، مشرف، بيان، مبارك عبدالله الجابر، صباح السالم، المسيلة.

الدائرة التاسعة: الفنيطيس، الفنطاس، العقيلة، أبو حليفة، المهبولة، الفحيحيل، الرقة، فهد الأحمد، هدية، المنقف.

الدائرة العاشرة: جابر العلي، الظهر، العدان، القرين، القصور، مبارك الكبير، الصباحية، الأحمدي، علي السالم، وارة، الصبيحية، المقوع، الوفرة، الزور، ميناء عبدالله، الجعيدان، حتى حدود الكويت مع المملكة العربية السعودية غرباً، وتشمل المنطقة الجنوبية حتى حدود الكويت مع المملكة العربية السعودية جنوباً. (مجلس الأمة: 2003 هـ).

وتوضح الخريطة الانتخابية للسيد فيصل المسلم أن أصغر دائرة هي الدائرة الخامسة (خيطان)، وتضم 5626 ناخباً (وهي الدائرة التي يترشح فيها السيد المسلم)، في حين أكبر دائرة هي السادسة (الفروانية)، وتضم 19993 ناخباً. أي أن الفرق بين دائرته الانتخابية وأكبر دائرة نحو 14367. وهذا لا يحقق أي عدالة، مع وجود تحيز كبير لمنطقته الانتخابية. علاوة على ذلك فإن السيد فيصل المسلم رسم الخريطة بطريقة تتبع الطرق الدائرية في الكويت؛ فمثلاً تتكون الدائرة الأولى من الدائرتين التقليديتين الأولى والثانية، أي الشرق والقبلة. والدائرة الرابعة لديه تبدأ من السالمية والرميثية والجابرية والسرة وقرطبة واليرموك وتصل إلى الأندلس..

وهكذا. وبذلك فقد غير من التركيبة الاجتماعية المعتادة للدوائر، الأمر الذي سيضر بتمثيل بعض الشرائح الاجتماعية ويحرمها من الحصول على المقاعد التي تعكس قوتها الحقيقية.

ومن الجدير بالذكر أن السيد فيصل علي المسلم تقدم بعد ذلك بطلب من الأمانة العامة لمجلس الأمة سحب مقترحه (القبس، 2003 ب).

سادساً – مقترح النائبين صالح عاشور ويوسف الزلزلة:

اقترح النائبان تقسيم الكويت إلى 10 دوائر كالتالي:

بند – 1: تقسيم الكويت إلى عشر دوائر انتخابية لعضوية مجلس الأمة، طبقاً للجدول المرفق لهذا المقترح على أن تنتخب كل دائرة خمسة أعضاء للمجلس. (انظر الخريطة 7)

بند – 2: لكل ناخب أن يدلي بصوته لثلاثة من المرشحين في الدائرة المقيد فيها، وتعتبر باطلة الآراء التي تعطى لأكثر من هذا العدد أو أقل منه.

بند – 3: يعد فائزاً بعضوية مجلس الأمة في كل دائرة انتخابية أول خمسة حصلوا على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة التي أعطيت.

على أن تكون الدوائر الانتخابية مشتملة على المناطق التالية:

– **الدائرة الانتخابية الأولى (شرق):** الشرق – دسمان – المطبة – بنيد القار – الدسمة – الدعية – الشعب – سائر الجزر وفيلكا.

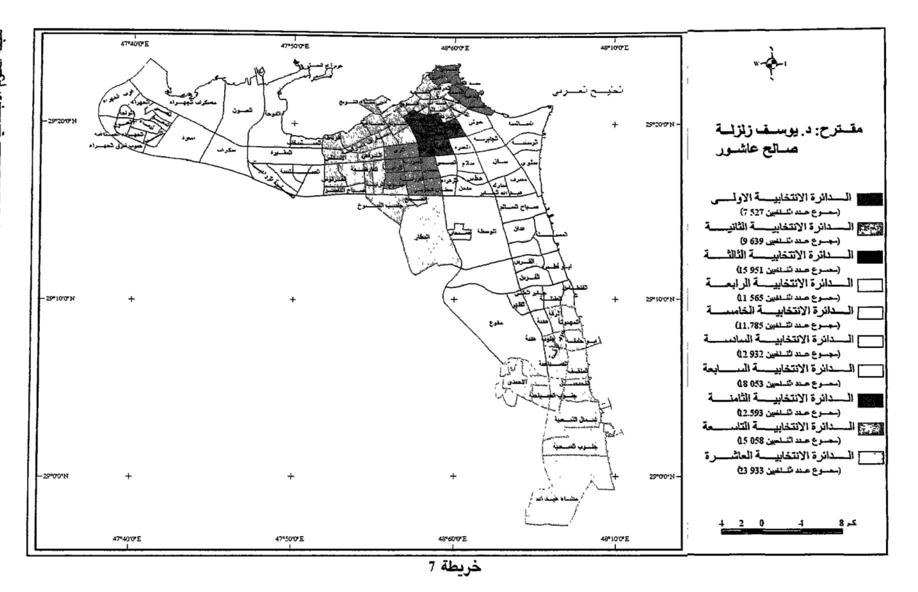
– **الدائرة الانتخابية الثانية (القبلة):** القبلة – المرقاب – ضاحية عبدالله السالم – الشامية – الشويخ – النزهة – المنصورية – القادسية.

– **الدائرة الانتخابية الثالثة (الخالدية):** الخالدية – اليرموك – العديلية – الروضة – قرطبة – كيفان – الفيحاء.

– **الدائرة الانتخابية الرابعة (السالمية):** السالمية – الرميثية – الجابرية – السرة – السلام – الزهراء – الصديق.

– **الدائرة الانتخابية الخامسة (سلوى):** سلوى – السالمية – البدع – بيان – مشرف – حولي – ميدان حولي – النقرة – الشهداء – حطين.

– **الدائرة الانتخابية السادسة (صباح السالم):** صباح السالم – العدان – القصور – المسيلة – الفنيطيس – القرين – مبارك الكبير – جابر العلي – هدية.



مقترح: د. يوسف زلزلة
صالح عاشور
الدائرة الانتخابية الأولى
(مجموع عدد الناخبين 7 527)
الدائرة الانتخابية الثانية
(مجموع عدد الناخبين 9 639)
الدائرة الانتخابية الثالثة
(مجموع عدد الناخبين 15 951)
الدائرة الانتخابية الرابعة
(مجموع عدد الناخبين 11 565)
الدائرة الانتخابية الخامسة
(مجموع عدد الناخبين 11.785)
الدائرة الانتخابية السادسة
(مجموع عدد الناخبين 12 932)
الدائرة الانتخابية السابعة
(مجموع عدد الناخبين 18 053)
الدائرة الانتخابية الثامنة
(مجموع عدد الناخبين 12.593)
الدائرة الانتخابية التاسعة
(مجموع عدد الناخبين 15 058)
الدائرة الانتخابية العاشرة
(مجموع عدد الناخبين 23 933)
4 2 0 4 8 كم
47°40'0"E
47°50'0"E
48°0'0"E
48°10'0"E
29°0'0"N
29°10'0"N
29°20'0"N

خريطة 7

- **الدائرة الانتخابية السابعة (الجهراء):** الجهراء - أمغرة - الصليبخات - الدوحة - غرناطة - غرب الصليبخات - الصليبية - منطقة البر حتى الحدود مع العراق شمالاً والحدود مع المملكة العربية السعودية غرباً.

- **الدائرة الانتخابية الثامنة (الفروانية):** الفروانية - أبرق خيطان - خيطان الجديدة - العمرية - الرابية - الرحاب.

- **الدائرة الانتخابية التاسعة (جليب الشيوخ):** جليب الشيوخ - صباح الناصر - العارضية - الأندلس - الرقعي - الفردوس - صيهد العوازم - العضيلية.

- **الدائرة الانتخابية العاشرة (الأحمدي):** الأحمدي - الصباحية - الظهر - الفحيحيل - المنقف - الفنطاس - العقيلة - أبو حليفة - الرقة - أم الهيمان - ميناء عبدالله - الزور - الوفرة. (مجلس الأمة: 2003 و).

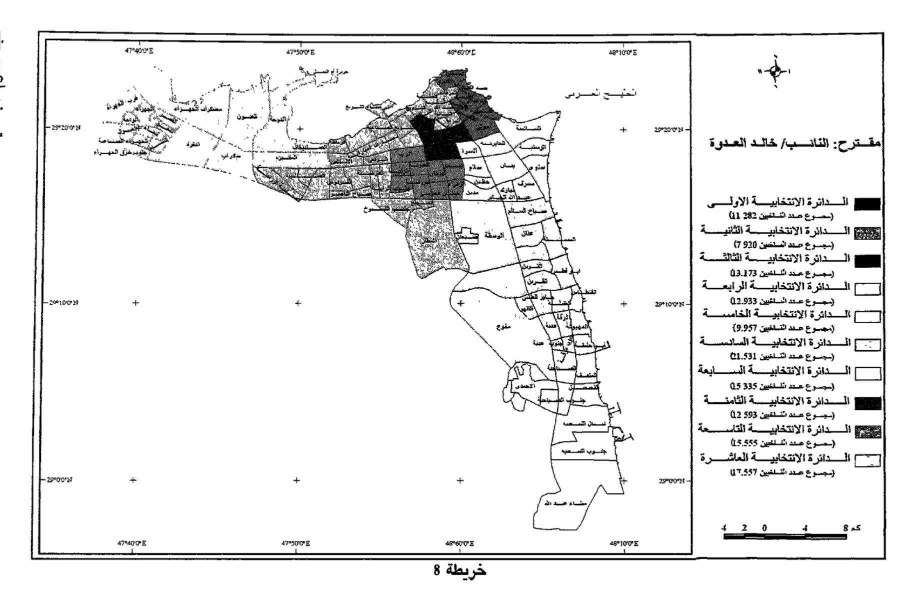
وبعد مراجعة هذه الخريطة اتضح أن أصغر دائرة هي الأولى (الشرق)، وتضم 7527 ناخباً، وهذه الدائرة هي التي يمثلها العضوان، في حين أكبر دائرة هي السابعة (الجهراء)، وتضم 18053 ناخباً، بفرق يصل إلى 10526 صوتاً بين دائرتهما الانتخابية والدائرة الكبرى. علاوة على ذلك فقد رسم النائبان الدوائر بطريقة تمكن الشيعة من الفوز بمقاعد الدائرة الأولى، وتعطي الشيعة أيضاً أفضلية في الدائرة الرابعة التي تتكون من الرميثية والجابرية والسرة والسلام والزهراء والصديق. وهذا تحيز واضح من النائبين.

وأخيراً، هناك عيب آخر في خريطتهما الانتخابية، حيث تضم الدائرة الخامسة السالمية وسلوى (وبينهما الرميثية التي تتبع الدائرة الرابعة) ثم البدع وبيان ومشرف وحولي والشهداء وحطين، وهذا لا يحقق الامتداد الجغرافي المطلوب في الخريطة الانتخابية.

سابعاً - مقترح النائب خالد العدوة (10 دوائر):

اقترح النائب خالد العدوة تقسيم الكويت إلى 10 دوائر انتخابية يدلي فيها الناخب بصوته لثلاثة مرشحين فقط، كالتالي:

الدائرة الانتخابية الأولى (الشرق): (انظر الخريطة 8) الشرق - دسمان - المطبة - الصوابر - بنيد القار - الدسمة - الدعية - الشعب - المنصورية - القادسية - النقرة - حولي - ميدان حولي - فيلكا وسائر الجزر.


مقترح: النائب/ خالد العدوة
الدائرة الانتخابية الاولى
(مجموع عدد الناخبين 11 282)
الدائرة الانتخابية الثانية
(مجموع عدد الناخبين 7 930)
الدائرة الانتخابية الثالثة
(مجموع عدد الناخبين 13.173)
الدائرة الانتخابية الرابعة
(مجموع عدد الناخبين 12.933)
الدائرة الانتخابية الخامسة
(مجموع عدد الناخبين 9.957)
الدائرة الانتخابية السادسة
(مجموع عدد الناخبين 21.531)
الدائرة الانتخابية السابعة
(مجموع عدد الناخبين 15 335)
الدائرة الانتخابية الثامنة
(مجموع عدد الناخبين 12 593)
الدائرة الانتخابية التاسعة
(مجموع عدد الناخبين 15.555)
الدائرة الانتخابية العاشرة
(مجموع عدد الناخبين 17.557)
4 2 0 4 8 كم
الخليج العربي
47°40'0"E
47°50'0"E
48°60'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N

خريطة 8

الدائرة الانتخابية الثانية (القبلة): القبلة – المرقاب – ضاحية عبدالله السالم – الشامية – الشويخ – الفيحاء – النزهة.

الدائرة الانتخابية الثالثة (الخالدية): الخالدية – اليرموك – الروضة – قرطبة – كيفان.

الدائرة الانتخابية الرابعة (السالمية): السالمية – الرميثية – الجابرية – السرة – الشهداء – السلام.

الدائرة الانتخابية الخامسة (سلوى): سلوى – البدع – بيان – مشرف – مبارك العبدالله – حطين.

الدائرة الانتخابية السادسة (صباح السالم): صباح السالم – العدان – القصور – المسيلة والفنيطيس – القرين ومبارك الكبير – جابر العلي – الفنطاس – العقيلة – أبو حليفة – الرقة – هدية.

الدائرة الانتخابية السابعة (الأحمدي): الأحمدي – الصباحية – الظهر – الفحيحيل – المنقف – أم الهيمان – ميناء عبدالله – الزور – الوفرة وتشمل المنطقة الجنوبية حتى حدود الكويت مع المملكة العربية السعودية جنوباً.

الدائرة الانتخابية الثامنة (الفروانية): الفروانية – أبرق خيطان – خيطان الجديدة – العمرية – الرابية – الرحاب – الزهراء – الصديق.

الدائرة الانتخابية التاسعة (جليب الشيوخ): جليب الشيوخ – صباح الناصر – العارضية – الأندلس والرقعي – الفردوس – غرناطة – الصليبية والمساكن الحكومية – صيهد العوازم – العضيلية.

الدائرة الانتخابية العاشرة (الجهراء): الجهراء – أمغرة – الصليبخات – الدوحة ومنطقة البر الممتدة مع حدود الكويت مع العراق شمالاً وغرباً وحدود الكويت مع المملكة العربية السعودية حتى مركز المتاهة جنوباً. (مجلس الأمة، 2003 ن).

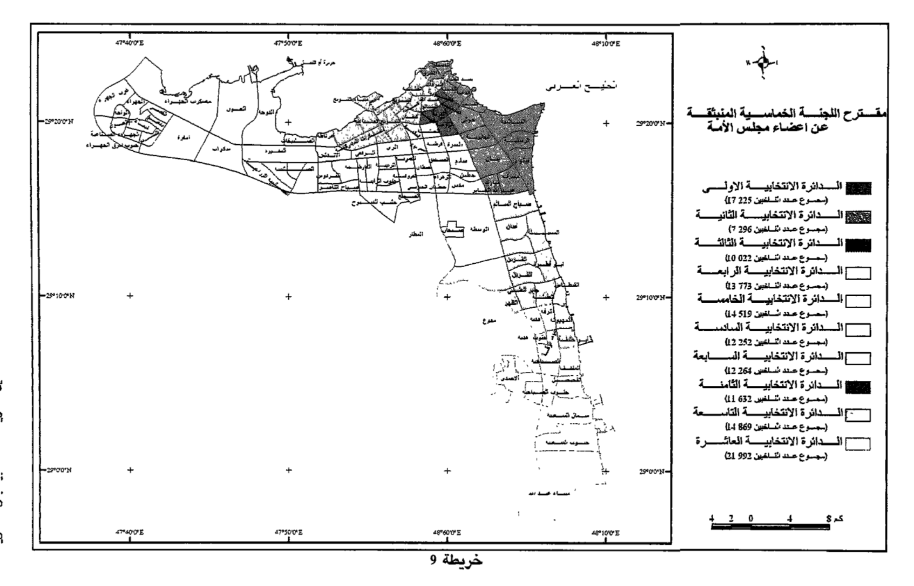
وتبين الخريطة الانتخابية للسيد العدوة أن أصغر دائرة هي الثانية (القبلة) وتضم 7920 ناخباً، وأكبر دائرة هي السادسة (صباح السالم) وتضم 21531 ناخباً، بفرق يصل إلى 13611 صوتاً. ومع أن السيد العدوة لم يعط أفضلية للمنطقة الانتخابية التي يترشح بها، وهي الدائرة السادسة (صباح السالم) حيث تضم 21531 صوتاً، غير أنه وضع كل قبيلة العجمان التي ينتمي إليها في هذه المنطقة ضماناً لنجاح عدد لابأس به من مرشحيها في الانتخابات.

هذا، وقد حول مجلس الأمة هذه المقترحات إلى لجنة الشؤون الداخلية التابعة لمجلس الأمة لمناقشة تلك المقترحات وإبداء الرأي بشأنها. وفي بداية الأمر تأخرت اللجنة في مناقشة المقترحات لدرجة أن بعض اجتماعاتها كانت تؤجل بسبب عدم اكتمال النصاب إثر تغيب معظم أعضاء اللجنة. وقد أثار هذا التصرف استياء باقي أعضاء مجلس الأمة الذين شكلوا تكتلاً من 31 نائباً لوضع تصور للدوائر يرضي الجميع. وقد شكل التكتل لجنة من خمسة أعضاء لدراسة كل المقترحات وإبداء الرأي حولها. وبالفعل وصلت **اللجنة الخماسية** إلى تصور أولي، وهو الموافقة على مقترح النائب أحمد السعدون سالف الذكر مع إدخال بعض التعديلات عليه. وتتمثل تلك التعديلات في أن يمثل الدائرة الأولى 10 نواب، والدائرة الثانية 10 نواب، والدائرة الثالثة 8 نواب، والدائرة الرابعة 12 نائباً، والدائرة الخامسة 10 نواب (القبس، 2004 أ). وهنا حاولت اللجنة الخماسية أن تحل مشكلة الفارق العددي بين الدائرة الثالثة (16419 ناخباً) والدائرة الرابعة (39731 ناخباً)، فخصصت للدائرة الرابعة 4 نواب زيادة على الدائرة الثالثة. ولكن ما زال هناك فارق عددي في دوائر أخرى، حيث ظلت الدائرة الخامسة تضم 35972 ناخباً بفارق كبير عن الدائرة الثانية التي تضم 15720 ناخباً ومخصص لهما عدد النواب نفسه.

لذلك، فإن هذه الكتلة اجتمعت يوم الجمعة الموافق 23 يناير 2003 في منزل النائب علي الراشد بحضور 22 نائباً. ولم يتوصل المجتمعون إلى حل نهائي، بل أجلوا اجتماعهم إلى الثامن من فبراير لإعطاء اللجنة الخماسية مزيداً من الوقت للتوصل إلى تصور نهائي بشأن الدوائر (القبس، 2004 ب). وفي الاجتماع المذكور توصلت اللجنة الخماسية المنبثقة من تجمع الواحد والثلاثين نائباً إلى مقترحين؛ **أولهما:** تقسيم الكويت إلى خمس دوائر سالفة الذكر (مقترح النائب أحمد السعدون مع التعديلات المذكورة أعلاه). أما **المقترح الثاني** فهو تقسيم الكويت إلى عشر دوائر كالتالي: (خريطة 9) (الرأي العام: 2004 أ).

وجاءت **تقسيمة الدوائر العشر**، وفيها يختار الناخب نصف عدد دائرته، على النحو الآتي:

الأولى (6 نواب): دسمان، شرق، الدسمة، الدعية، الشعب، ميدان حولي، حولي والنقرة، الجابرية، بيان، مشرف، مبارك عبدالله الجابر، فيلكا وسائر الجزر. عدد الناخبين 17225.


مقترح اللجنة الخماسية المنبثقة عن اعضاء مجلس الأمة
الدائرة الانتخابية الاولى
(مجموع عدد الناخبين 225 17)
الدائرة الانتخابية الثانية
(مجموع عدد الناخبين 296 7)
الدائرة الانتخابية الثالثة
(مجموع عدد الناخبين 022 10)
الدائرة الانتخابية الرابعة
(مجموع عدد الناخبين 773 13)
الدائرة الانتخابية الخامسة
(مجموع عدد الناخبين 519 14)
الدائرة الانتخابية السادسة
(مجموع عدد الناخبين 252 12)
الدائرة الانتخابية السابعة
(مجموع عدد الناخبين 264 12)
الدائرة الانتخابية الثامنة
(مجموع عدد الناخبين 632 11)
الدائرة الانتخابية التاسعة
(مجموع عدد الناخبين 869 14)
الدائرة الانتخابية العاشرة
(مجموع عدد الناخبين 992 21)
الخليج العربي
4 2 0 4 8 كم
47°40'0"E
47°50'0"E
48°0'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N

خريطة 9

الثانية (6 نواب): المرقاب، القبلة، الضاحية، الشامية، الشويخ، كيفان. عدد الناخبين 7296.

الثالثة (6 نواب): القادسية، المنصورية، النزهة، الفيحاء، الروضة. عدد الناخبين 10022.

الرابعة (6 نواب): العديلية، الخالدية، السرة، قرطبة، اليرموك، السلام، حطين، الشهداء، الزهراء، الصديق، أبرق خيطان، خيطان. عدد الناخبين 12773.

الخامسة (4 نواب): الرحاب، الفروانية، إشبيلية، جليب الشيوخ، الصليبية، العارضية، صباح الناصر، الفردوس، صيهد العوازم، الشدادية. عدد الناخبين 14519.

السادسة (4 نواب): العمرية، الرابية، الرقعي، الأندلس، غرناطة، الصليبخات، أمغرة، الدوحة. عدد الناخبين 12259.

السابعة (4 نواب): الصليبية، الجهراء، القصر، النعيم، تيماء، النسيم، العيون، الواحة. عدد الناخبين 12264.

الثامنة (4 نواب): السالمية، الرميثية، سلوى، البدع، الرأس. عدد الناخبين 11632.

التاسعة (4 نواب): صباح السالم، العدان، القصور، القرين، مبارك الكبير، المسيلة، الفنيطيس، الفنطاس، المهبولة، أبو حليفة، الظهر، العقيلة، جابر العلي. عدد الناخبين 14869.

العاشرة (6 نواب): الرقة، هدية، فهد الأحمد، الصباحية، الأحمدي، الفحيحيل، ميناء عبدالله، الزور، أم الهيمان، علي صباح السالم، الوفرة، المنقف. عدد الناخبين 21992.

في الحقيقة حاول هذا المقترح أن يوازن بين عدد المقاعد المخصصة للمناطق الحضرية والمناطق القبلية؛ فمثلاً خصصت الدوائر الأولى والثانية والثالثة والرابعة للمناطق الحضرية، وخصص لها 24 مقعداً من أصل خمسين. وفضلاً على ذلك، فإن الدائرة الثامنة، التي تضم السالمية، والرميثية، وسلوى، والبدع، ورأس الأرض، قد خصص لها 4 مقاعد. وهنا يمكن أن ينجح اثنان من الحضر، وبذلك يصبح عدد المقاعد المخصصة للحضر 26 مقعداً مقابل 24 مقعداً للمناطق القبلية. ومن الملاحظ أن هناك عدم عدالة في نسبة مقاعد الدائرة الانتخابية مقابل عدد الناخبين فيها. ويتمثل هذا فيما يلي:

1 – الدائرة الثانية، مثلاً، تضم 7296 ناخباً، وخصص لها 6 مقاعد، في حين تضم الدائرة العاشرة 21992 ناخباً، وخصص لها العدد نفسه من المقاعد.

2 – الدوائر الخامسة، السادسة، السابعة، الثامنة، والتاسعة، تضم كل منها ما بين 12000 – 14000 ناخب، وخصص لكل منها 4 مقاعد، في حين أن كلاً من الدائرتين الثانية والثالثة تضم ما بين 7000 – 10000 ناخب، وخصص لكل منهما 6 مقاعد. ومع أن التقسيم بشكله الحالي يحقق التوازن في تمثيل المناطق الحضرية مقابل القبلية الذي ينادي به النواب الحضر فقد قبل به نواب المناطق القبلية مراعاة للمصلحة العامة. ولكن يمكن أن يأتي في المستقبل نواب جدد يرفضون هذا التقسيم، ويطلبون تغييره. وعلى الرغم من أن هذين المقترحين حظيا بموافقة 31 نائباً، فإننا نعتقد بأن لجنة الشؤون الداخلية والدفاع سوف ترفض هذا المقترح ومقترح الدوائر الخمس.

لقد أثارت اجتماعات هذه الكتلة استياء لجنة الشؤون الداخلية لمجلس الأمة انطلاقاً من أن عمل الكتلة غير شرعي، ويعد تعدياً على القنوات الشرعية لمجلس الأمة، وأن لجنة الشؤون الداخلية هي اللجنة المخولة لدراسة أمر الدوائر وإبداء الرأي حولها كونها لجنة منتخبة من مجلس الأمة. هذا وقد توصلت لجنة الشؤون الداخلية إلى مقترح مبني على مقترح النائب محمد البصيري مع إجراء بعض التعديلات عليه، وهو كالتالي:

مقترح لجنة الشؤون الداخلية بمجلس الأمة:

بند – 1:

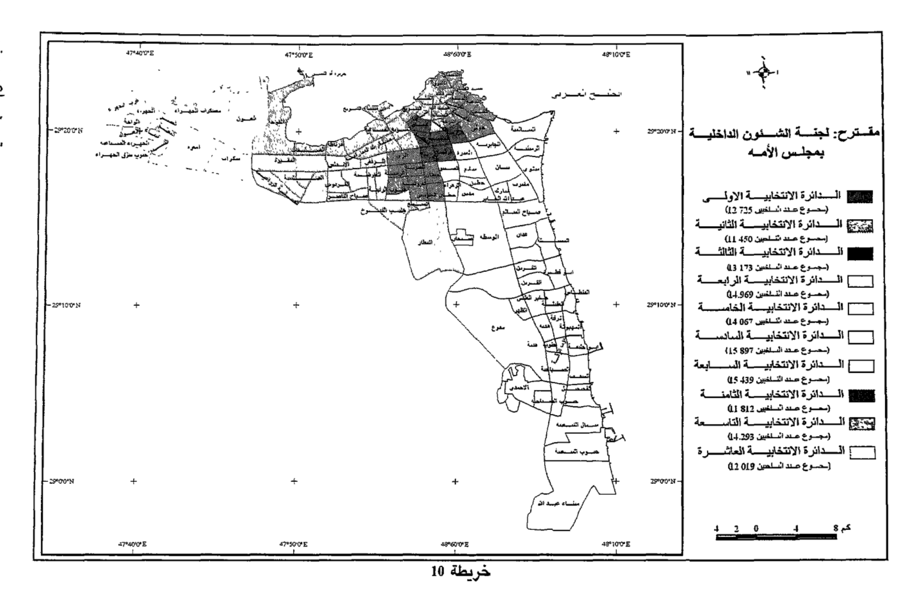
تقسم الكويت إلى عشر دوائر انتخابية لعضوية مجلس الأمة طبقاً للجدول المرفق، على أن تنتخب كل دائرة خمسة أعضاء للمجلس (انظر الخريطة 10).

بند – 2:

تعدل الدوائر الانتخابية الواردة في الجدول المرافق للمرسوم بالقانون رقم 99 لسنة 1980 المشار إليه على النحو التالي:

الدائرة الانتخابية الأولى: الشرق، دسمان، المطبة، الصوابر، بنيد القار، الدسمة، الدعية، الشعب، المنصورية، القادسية، النقرة وحولي، فيلكا وسائر الجزر، النزهة.

الدائرة الانتخابية الثانية: القبلة، المرقاب، ضاحية عبدالله السالم، الشامية، الشويخ، الفيحاء، غرناطة، الصليبخات، الدوحة.


مقترح: لجنة الشئون الداخلية بمجلس الأمة
الدائرة الانتخابية الاولى
(مجموع عدد الناخبين 12 725)
الدائرة الانتخابية الثانية
(مجموع عدد الناخبين 11 450)
الدائرة الانتخابية الثالثة
(مجموع عدد الناخبين 13 173)
الدائرة الانتخابية الرابعة
(مجموع عدد الناخبين 14.969)
الدائرة الانتخابية الخامسة
(مجموع عدد الناخبين 14 067)
الدائرة الانتخابية السادسة
(مجموع عدد الناخبين 15 897)
الدائرة الانتخابية السابعة
(مجموع عدد الناخبين 15 439)
الدائرة الانتخابية الثامنة
(مجموع عدد الناخبين 11 812)
الدائرة الانتخابية التاسعة
(مجموع عدد الناخبين 14.293)
الدائرة الانتخابية العاشرة
(مجموع عدد الناخبين 12 019)
الخليج العربي
المطار
47°40'0"E
47°50'0"E
48°0'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N
4 2 0 4 8 كم

خريطة 10

الدائرة الانتخابية الثالثة: كيفان، الروضة، الخالدية، اليرموك، قرطبة، العديلية.

الدائرة الانتخابية الرابعة: السرة، بيان، مشرف، الشهداء، السلام، حطين، الصديق، الزهراء، مبارك عبدالله الجابر، صباح السالم، المسيلة.

الدائرة الانتخابية الخامسة: السالمية، الرأس، الجابرية، سلوى، البدع، الرميثية.

الدائرة الانتخابية السادسة: جابر العلي، القرين، العدان، القصور، مبارك الكبير، الظهر، العقيلة، الفنيطيس، الفنطاس، المهبولة، الرقة، هدية.

الدائرة الانتخابية السابعة: الأحمدي، المنقف، أبوحليفة، الفحيحيل، الصباحية، فهد الأحمد، ضاحية علي السالم (أم الهيمان)، الزور، الوفرة.

الدائرة الانتخابية الثامنة: أبرق خيطان، خيطان الجديدة، الفروانية، العمرية، الرابية، الرحاب، إشبيلية.

الدائرة الانتخابية التاسعة: جليب الشيوخ، صباح الناصر، العارضية، الأندلس والرقعي، الفردوس، الصليبية والمساكن الحكومية، صيهد العوازم، العضيلية، الشدادية.

الدائرة الانتخابية العاشرة: الجهراء، الواحة، العيون، النسيم، النعيم، القصر، تيماء، أمغرة.

بند – 3:

لكل ناخب أن يدلي بصوته لخمسة من المرشحين، وتعتبر باطلة الآراء التي تعطى لأكثر من العدد الذي له الحق في انتخابه. (الرأي العام، 2004 ب).

وبنظرة متمعنة للخريطة المعدلة من قبل لجنة الشؤون الداخلية لمجلس الأمة يتضح أن الفرق بينها وبين خريطة السيد البصيري هو التالي:

– أضيفت منطقة النزهة إلى الدائرة الأولى. وكما هو معروف فإن الدائرة الأولى في مقترح السيد البصيري كانت مقسمة بين الشيعة والسنة مع أفضلية للشيعة. ولكن بإضافة منطقة النزهة التي تقطنها غالبية سنية فإن ذلك يعطي تفوقاً عددياً للسنة.

– أضيفت منطقتا الصليبخات والدوحة اللتين يسكنهما غالبية من قبائل مختلفة إلى الدائرة الثانية، كما أضيفت لها منطقة الفيحاء ذات الأغلبية السنية المحافظة ومنطقة قوة التجمعات الإسلامية السنية. وبذلك فإن تركيبة هذه الدائرة

سوف تتغير بعد أن كانت الأفضلية للحضر السنة المستقلين والطبقة التجارية التقليدية. ولذلك فإنه من المحتمل جداً أن ينجح مرشح واحد من القبائل في الفوز بأحد مقاعد الدائرة، كما أن فرصة المجموعات الإسلامية تصبح أكبر في الفوز بأحد المقاعد على حساب المستقلين والطبقة التجارية التقليدية.

– الدائرة الثالثة ضمت منطقة العديلية التي كانت موجودة بصورة غير صحيحة في الدائرة الرابعة في مقترح السيد البصيري.

– الدائرة الرابعة: أخذت منطقة الجابرية ذات الغالبية الشيعية من هنا، وأضيفت إلى الدائرة الخامسة. وأضيفت منطقتا صباح السالم والمسيلة إلى هذه الدائرة. وبما أن منطقة صباح السالم التي تحتوي نحو 5521 ناخباً، غالبيتهم من القبائل فإن ذلك يضمن فوز مرشحي القبائل بأحد مقاعد هذه الدائرة.

– الدائرة الخامسة: أضيفت لهذه الدائرة، كما ذكرنا سابقاً، منطقة الجابرية، وأزيلت منها منطقتا صباح السالم والمسيلة. وبذلك فقد أصبحت فرصة مرشحي الشيعة أكبر في هذه الدائرة، حيث إنهم يرتكزون في منطقتي الجابرية والرميثية مع وجود متوسط في منطقة سلوى. وبناء على ذلك فإن هذه المنطقة يمكن أن تصبح مناصفة بين قبيلة العوازم والشيعة مع احتمال أن تكون الأفضلية للعوازم.

– وتبقى الدوائر الأخرى من السادسة حتى العاشرة دون تغيير يؤثر على تركيبة التجمعات السكانية.

وبنظرة عامة فإن هذا التقسيم، وإن كان يراعي العدالة في توزيع الناخبين، فإنه أيضاً يحابي مرشحي القبائل على حساب مرشحي التجمعات السكانية الأخرى: حضر سنة، حضر شيعة، الطبقة التجارية التقليدية. ففي الدائرة الأولى يحتمل فوز 5 مرشحين من الحضر سنة وشيعة. والدائرة الثانية 4 مرشحين من السنة وواحد من القبائل، وفي الدائرة الثالثة 5 مرشحين للسنة. في حين يحتمل فوز 4 مرشحين من السنة وواحد من القبائل في الدائرة الرابعة. وفي الدائرة الخامسة 3 مرشحين من القبائل و2 من الحضر الشيعة. وباقي الدوائر الأخرى كلها لمرشحي القبائل. أي 25 مقعداً. والنتيجة النهائية المتوقعة هي 30 مقعداً لمرشحي القبائل مقابل 20 مقعداً لمرشحي بقية التجمعات السكانية، وفي هذا تحيز لن تقبل به المجموعات الحضرية في مجلس الأمة.

مقترحا الحكومة:

تقدمت الحكومة بمقترحين للدوائر الانتخابية؛ أحدهما من إعداد اللجنة الوزارية الخماسية والآخر من إعداد جهاز الأمن الوطني، وهما كالتالي:

أولاً – اقتراح اللجنة الوزارية الخماسية (خريطة 11):

اقترحت اللجنة الوزارية الخماسية تقسيم الكويت إلى 10 دوائر انتخابية، كما هو موضح في الجدول 1. (القبس، 2004 ج).

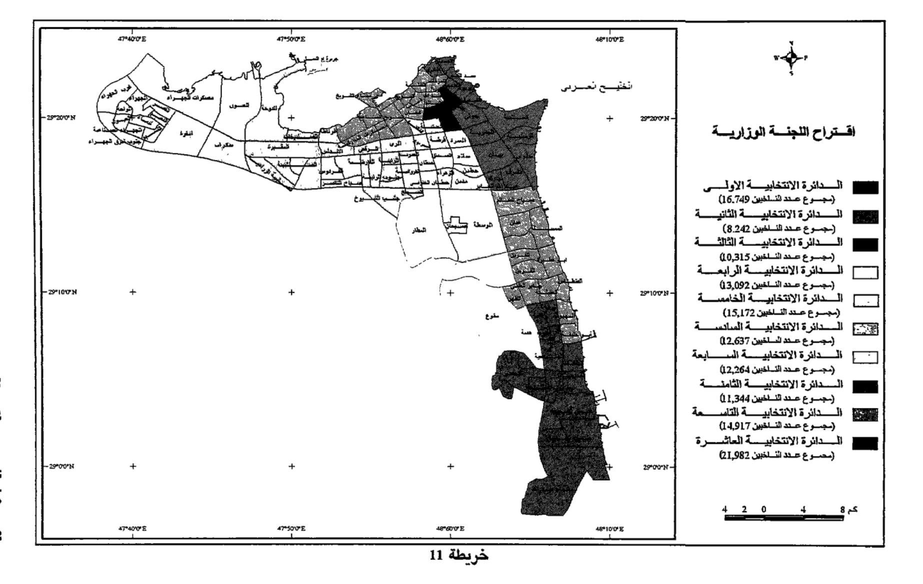
يتضح من الخريطة (11) والجدول (1) أن مقترح اللجنة الوزارية جاء مطابقاً إلى حد كبير لمقترح اللجنة الخماسية لمجلس الأمة (خريطة 9).

ويلقى هذا المقترح تأييداً واسعاً من القوى السياسية ومجموعة من أعضاء مجلس الأمة لكونه يتصف بالتوازن ويسهم في انصهار المجموعات السكانية بعضها في بعض. ولكن ستبقى مجموعة من النواب، بخاصة ذوو الخلفيات القبلية، غير راضية عن هذا المقترح؛ لأنه يضر بتمثيل نواب القبائل في مجلس الأمة.

فمثلاً تضم الدائرة الثانية 8242 ناخباً، ويخصص لها 6 مقاعد، في حين تضم الدائرة العاشرة 21982 ناخباً، ويخصص لها 6 مقاعد. علاوة على أن الدوائر السادسة والسابعة والثامنة والتاسعة تضم كل واحدة منها أكثر من عشرة آلاف ناخب، ومخصص لها 4 نواب فقط، وهو ما يعدونه عدم عدالة سياسية.

جدول (1)
مقترح اللجنة الوزارية الخماسية

الدائرة	المناطق التابعة للدائرة	عدد النواب	حق الناخب في التصويت	عدد الناخبين في الدائرة
1	الشرق – دسمان – المطبة – الصوابر – بنيد القار – الدسمة – الدعية – الشعب – فيلكا وسائر الجزر – النقرة – حولي – ميدان حولي – الجابرية – بيان – مشرف – مبارك العبدالله الجابر.	6	3	16749
2	المرقاب – ضاحية عبدالله السالم – القبلة – الشامية – الشويخ – كيفان	6	3	8242
3	الفيحاء – النزهة – القادسية – المنصورية – الروضة.	6	3	10315
4	الخالدية – اليرموك – قرطبة – العديلية – السرة – الصديق – السلام – حطين – الشهداء – الزهراء – أبرق خيطان – خيطان الجديدة.	6	3	13092
5	الفردوس – العارضية – صباح الناصر – جليب الشيوخ – الرحاب – إشبيلية – الفروانية – العضيلية – صبهد العوازم – الشدادية.	4	2	15172
6	الصليبخات – الدوحة – غرناطة – أمغرة – العمرية – الرابية – الرقعي – الأندلس.	4	2	12637
7	الجهراء – الواحة – العيون – النسيم – النعيم – القصر – تيماء – الصليبية والمساكن الحكومية – منطقة البر الممتدة من حدود الكويت مع العراق شمالاً وغرباً وحدود الكويت مع السعودية حتى مركز المتاهة جنوباً.	4	2	12264
8	سلوى – الرميثية – السالمية – الرأس – البدع.	4	2	11344
9	صباح السالم – المسيلة – العقيلة – المهبولة – الفنيطيس – القنطاس – أبو حليفة – العدان – القرين – القصور – مبارك الكبير – الظهر – جابر العلي.	4	2	14917
10	هدية – الرقة – علي صباح السالم – فهد الأحمد – الصباحية – الفحيحيل – الأحمدي – المنقف – وارة – الصبيحية – ميناء عبدالله – الزور – الوفرة – الجعيدان حتى حدود الكويت مع السعودية جنوباً.	6	3	21983


اقتراح اللجنة الوزارية
الدائرة الانتخابية الاولى
(مجموع عدد الناخبين 16,749)
الدائرة الانتخابية الثانية
(مجموع عدد الناخبين 8,242)
الدائرة الانتخابية الثالثة
(مجموع عدد الناخبين 10,315)
الدائرة الانتخابية الرابعة
(مجموع عدد الناخبين 13,092)
الدائرة الانتخابية الخامسة
(مجموع عدد الناخبين 15,172)
الدائرة الانتخابية السادسة
(مجموع عدد الناخبين 12,637)
الدائرة الانتخابية السابعة
(مجموع عدد الناخبين 12,264)
الدائرة الانتخابية الثامنة
(مجموع عدد الناخبين 11,344)
الدائرة الانتخابية التاسعة
(مجموع عدد الناخبين 14,917)
الدائرة الانتخابية العاشرة
(مجموع عدد الناخبين 21,982)
الخليج العربي
المطار
4 2 0 4 8 كم
47°40'0"E
47°50'0"E
48°0'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N

خريطة 11

ثانياً – مقترح جهاز الأمن الوطني(خريطة 12)

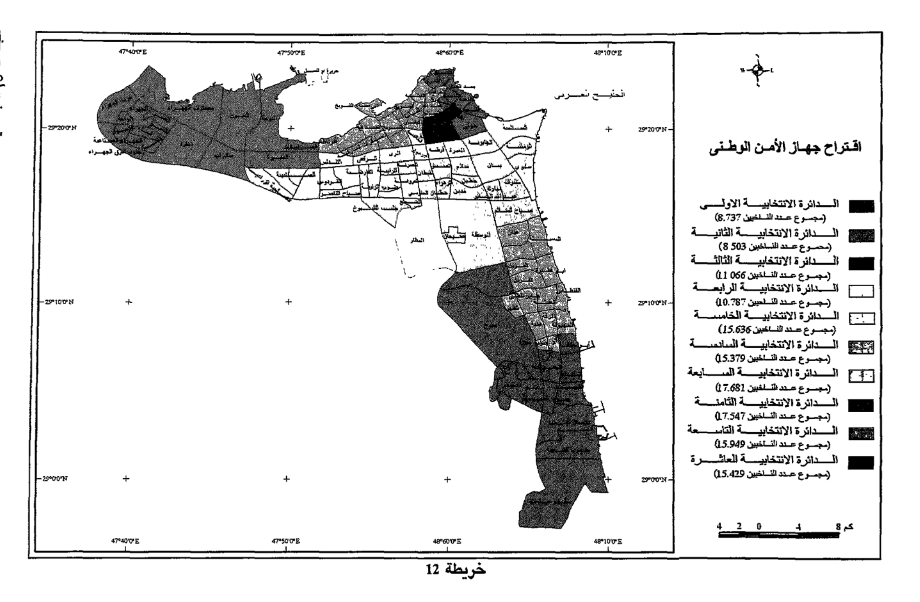
اقترح جهاز الأمن الوطني تقسيم الكويت إلى 10 دوائر انتخابية كما هو موضح في الجدول 2 (القبس، 2004 ج).

ويعد اقتراح جهاز الأمن الوطني أكثر المقترحات إثارة للجدل؛ فكثير من القوى السياسية ترى أن التقسيم يحتوي توزيعاً تعسفياً للمناطق، حيث أضيفت مناطق حضرية إلى مناطق فيها ثقل قبلي لتقليل فرصة فوز المجموعة الأولى. فمثلاً، في الدائرة الرابعة أضيفت الخالدية وهي منطقة حضرية إلى الري والرقعي والأندلس، وكون الناخب له حق التصويت لمرشحين فقط، وفقاً لهذا المقترح، فإن هذه المنطقة الحضرية ستفقد مقعدين على الأقل من مقاعد الدائرة الخمسة لمصلحة النواب القبليين، كذلك في الدائرة السادسة نرى مناطق صباح السالم، خيطان، جليب الشيوخ، وهي مناطق يتركز فيها الثقل القبلي مع مناطق مثل مشرف، مبارك العبدالله، الصديق، الزهراء، الشهداء، السلام وحطين التي تعد مناطق حضرية. وهنا أيضاً سوف يخسر نواب الحضر نصف مقاعد هذه الدائرة، علاوة على أن إعطاء حق التصويت لعضوين فقط سوف يمكن الحكومة من مساعدة بعض المجموعات السياسية المحسوبة عليها وإنجاحها في أي دائرة انتخابية، وذلك لأن أي كتلة سياسية لن تتمكن من الفوز بجميع مقاعد الدائرة في ظل إعطاء الناخبين الحق للتصويت لاثنين فقط.

هذا، وتقدمت الحكومة إلى مجلس الأمة بالمقترحين معاً في جلسة مجلس الأمة الذي انعقد يوم السبت الموافق 12 يونيو 2004، وقد اختلف نواب مجلس الأمة حول البدء في مناقشة أي من المقترحين؛ إذ طلب بعض النواب البدء بمقترح جهاز الأمن الوطني، في حين طالب آخرون مناقشة مقترح اللجنة الوزارية الخماسية. وقد صاحب ذلك حالة من الهرج في مجلس الأمة مما دعا رئيس مجلس الأمة إلى رفع الجلسة وتأجيل موضوع مناقشة تعديل الدوائر الانتخابية لمدة أسبوع. (الوطن، 2004).

جدول (2)
مقترح جهاز الأمن الوطني

الدائرة	المناطق التابعة للدائرة	عدد النواب	حق الناخب في التصويت	عدد الناخبين في الدائرة
1	المنصورية – الدسمة – الدعية – حولي – الشعب – دسمان – الشرق – بنيد القار – فيلكا.	5	2	8737
2	ضاحية عبدالله السالم – كيفان – الشويخ – الشويخ الصناعية – غرناطة – المرقاب – قبلة – الشامية.	5	2	8503
3	القادسية – الفيحاء – النزهة – العديلية – الروضة.	5	2	11066
4	الخالدية – اليرموك – قرطبة – السرة – الجابرية – الري – الرقعي – الأندلس.	5	2	10787
5	سلوى – بيان – السالمية – الرميثية – الراس.	5	2	15636
6	صباح السالم – صبحان – شرق – خيطان – جليب الشيوخ – الضجيج – مبارك العبدالله – الصديق – الزهراء – الشهداء – السلام – حطين.	5	2	15379
7	الفروانية – العمرية – الرابية – العارضية – الفردوس – اشبيلية – صيهد العوازم – صباح الناصر – الرحاب – الصليبية – غرب جليب الشيوخ.	5	2	17681
8	الدوحة – الصليبخات – الجهراء – القصر – النعيم – أمغرة – تيماء – الواحة – العيون – النسيم – الجهراء الجديدة – غرب الجهراء – جنوب غرب الجهراء.	5	2	17547
9	المسيلة – القرين – أبو فطيرة – فنيطيس – العقيلة – الرقة – هدية – الفنطاس – المهبولة – الظهر – جابر العلي.	5	2	15949
10	أبو حليفة – المنقف – الصباحية – الفحيحيل – أم الهيمان – المقوع – الأحمدي – فهد الأحمد – ضاحية علي السالم.	5	2	15429


الخليج العربي
اقتراح جهاز الأمن الوطني
الدائرة الانتخابية الاولى
(مجموع عدد الناخبين 8.737)
الدائرة الانتخابية الثانية
(مجموع عدد الناخبين 8 503)
الدائرة الانتخابية الثالثة
(مجموع عدد الناخبين 11 066)
الدائرة الانتخابية الرابعة
(مجموع عدد الناخبين 10.787)
الدائرة الانتخابية الخامسة
(مجموع عدد الناخبين 15.636)
الدائرة الانتخابية السادسة
(مجموع عدد الناخبين 15.379)
الدائرة الانتخابية السابعة
(مجموع عدد الناخبين 17.681)
الدائرة الانتخابية الثامنة
(مجموع عدد الناخبين 17.547)
الدائرة الانتخابية التاسعة
(مجموع عدد الناخبين 15.949)
الدائرة الانتخابية العاشرة
(مجموع عدد الناخبين 15.429)
4 2 0 4 8 كم
47°40'0"E
47°50'0"E
48°0'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N

خريطة 12

وفي جلسة مجلس الأمة المنعقد يوم السبت 19 يونيو 2004 تكرر المشهد السابق، حيث عرقلت مناقشة الموضوع بدعم من الأقلية النيابية التي تريد إبقاء الموضوع على ما هو عليه. وقد تقدم خمسة من النواب لإعادة مقترحي الحكومة إلى لجنة الداخلية والدفاع ومنحها شهراً كاملاً لدراسته، وهو ما يعني عملياً تأجيله إلى دور الانعقاد المقبل لمجلس الأمة (أكتوبر 2004). وقد صوتت الحكومة مع الأقلية النيابية ضد الأغلبية، حيث صوت 21 نائباً و14 وزيراً لتأجيل البت في الموضوع مقابل 25 نائباً صوتوا لمصلحة البت في الموضوع خلال الجلسة. وبذلك فقد تأجل موضوع إقرار تعديل الدوائر الانتخابية (القبس، 2004 د). وتعتقد بعض القوى السياسية في الكويت أن الحكومة غير جادة في رغبتها في تعديل الدوائر، وتفضل إبقاء الوضع على ما هو عليه، في حين أعلنت الحكومة أنها أجلت الموضوع حفاظاً على وحدة المجلس والوطن من الانشقاق.

مما سبق يتضح أن الاقتراحات المطروحة فيها ثغرات وعيوب، ولا تحقق العدالة في توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية علاوة على شبهة التحيز من واضعي المقترحات لمناطقهم الانتخابية.

المقترح البديل:

بعد دراسة الخريطة الانتخابية في دولة الكويت ودراسة توزيع الشرائح الاجتماعية فيها فإننا توصلنا إلى رسم خريطة تراعي المعايير التالية:

1 – الامتداد الجغرافي للدائرة الانتخابية.

2 – تحقيق العدالة في توزيع الناخبين على الدوائر، بقدر الإمكان.

3 – تخفيف حدة التوزيع الطائفي والقبلي في الدوائر الانتخابية.

4 – معالجة قضية الدوائر الداخلية والخارجية، بقدر الإمكان*.

5 – تمثيل كل الشرائح الاجتماعية للمجتمع الكويتي في البرلمان.

وبناء على هذه المعايير، فإننا نقترح ما يأتي:

أولاً: تقسم الكويت إلى خمس دوائر، يمثل كل دائرة 10 أعضاء، على أن يعطى

* يقصد بالدوائر الداخلية تلك الواقعة بالقرب من العاصمة، أما الدوائر الخارجية فهي الدوائر البعيدة عن العاصمة. والمقصود منها أن الدوائر الداخلية يسكنها الحضر بينما الأخرى تسكنها أغلبية قبلية.

حق التصويت لأربعة مرشحين فقط. وينجح في الدائرة أول عشرة يحصلون على أعلى عدد من الأصوات. (انظر الخريطة 13).

وفيما يلي جدول (3) الذي يوضح الحدود الإدارية لكل دائرة مع ما تتضمنه من أعداد الناخبين. (وزارة الداخلية، 2003).

1 – جدول (3) – الدائرة الانتخابية الأولى:

المنطقة	عدد الناخبين
الشرق	352
دسمان	51
المطبة	2
بنيد القار	656
النسمة	2568
الدعية	2029
الشعب	1476
فيلكا وسائر الجزر	293
النقرة، حولي، ميدان حولي	48 + 187 + 137
الجابرية	2435
بيان	4292
مشرف	2703
مبارك عبدالله الجابر	–
سلوى	2881
الرميثية	7261
السالمية	1202
الرأس	267
البدع	71
المجموع	**28913**

تابع الجدول (3) – الدائرة الانتخابية الثانية:

المنطقة	عدد الناخبين
المرقاب	–
ضاحية عبدالله السالم	2238
القبلة	16
الشويخ	564
الشامية	1891
غرناطة	261
كيفان	3151
الفيحاء	1768
النزهة	1443
القادسية	2362
المنصورية	1125
الأندلس	1802
الرقعي والري	120
العمرية	2401
الصليبخات	2776
المجموع	**22918**

تابع الجدول (3) – الدائرة الانتخابية الثالثة:

المنطقة	عدد الناخبين
الخالدية	2031
اليرموك	1324
قرطبة	1174
العديلية	2169
السرة	1768
الصديق	–
السلام	2
حطين	–

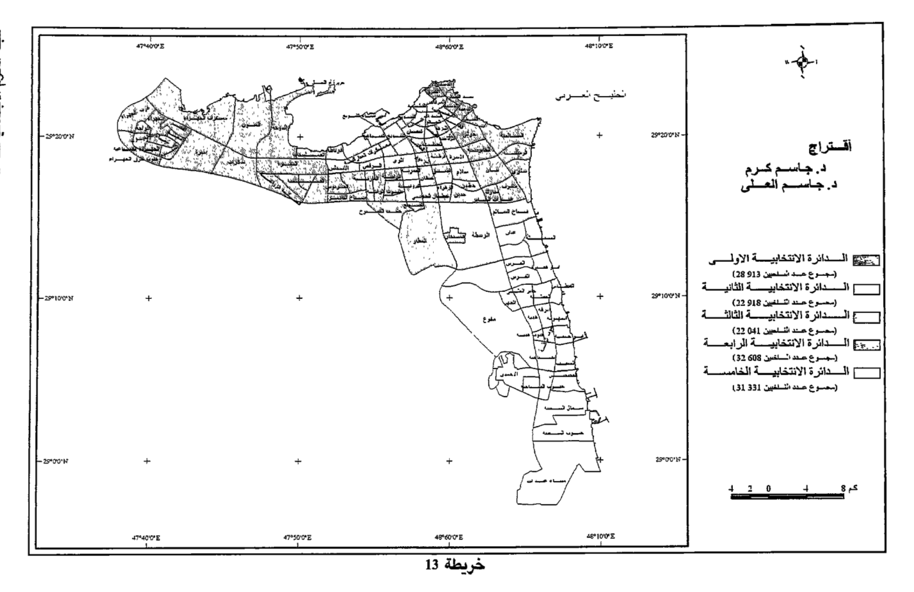
المنطقة	عدد الناخبين
الشهداء	–
الزهراء	–
الروضة	3324
أبرق خيطان	3283
خيطان الجديدة	1343
صباح السالم	5521
المسيلة	4
المجموع	**22041**

تابع الجدول (3) – الدائرة الانتخابية الرابعة:

المنطقة	عدد الناخبين
الجهراء	5153
الجهراء الجديدية	6866
أمغرة	–
الصليبية والمساكن الحكومية	245
الدوحة	2752
الفردوس	4968
العارضية	3172
صباح الناصر	1429
جليب الشيوخ	2529
الرابية	2392
الرحاب	681
إشبيلية	–
الفروانية	2393
العضيلية	28
صيهد العوازم	–
الشدادية	–
منطقة البر	–
المجموع	**32608**

تابع الجدول (3) – الدائرة الانتخابية الخامسة:

المنطقة	عدد الناخبين
العقيلة	36
المهبولة	110
الفنيطيس	–
الفنطاس	869
أبو حليفة	720
المنقف	1698
العدان	–
القرين	2392
القصور	–
مبارك الكبير	–
الظهر	2156
ضاحية جابر العلي	3261
هدية	1644
الرقة	5629
ضاحية علي صباح السالم	–
ضاحية فهد الأحمد	–
الصباحية	6606
الفحيحيل	3856
الأحمدي	1545
المقوع	–
وارة	–
الصبيحية	–
ميناء عبدالله	–
الزور	5
الوفرة	11
أم الهيمان	1002
الجعيدان حتى الحدود مع السعودية	–
المجموع	**31331**


الخليج العربي
اقتراح
د. جاسم كرم
د. جاسم العلي
الدائرة الانتخابية الاولى
(مجموع عدد الناخبين 28 913)
الدائرة الانتخابية الثانية
(مجموع عدد الناخبين 22 918)
الدائرة الانتخابية الثالثة
(مجموع عدد الناخبين 22 041)
الدائرة الانتخابية الرابعة
(مجموع عدد الناخبين 32 608)
الدائرة الانتخابية الخامسة
(مجموع عدد الناخبين 31 331)
4 2 0 4 8 كم
47°40'0"E
47°50'0"E
48°60'0"E
48°10'0"E
29°20'0"N
29°10'0"N
29°0'0"N

خريطة 13

ووفقاً لهذا التقسيم فإن الدوائر الانتخابية ستكون كالتالي:

الدائرة الأولى تضم حالياً 28913 ناخباً.

الدائرة الثانية تضم حالياً 22918 ناخباً.

الدائرة الثالثة تضم حالياً 22041 ناخباً.

الدائرة الرابعة تضم حالياً 32608 ناخباً.

الدائرة الخامسة تضم حالياً 31331 ناخباً.

من عيوب هذا التقسيم وجود اختلاف في أعداد الناخبين في الدوائر الانتخابية. ولكن لو أخذنا المتوسط الحسابي للدائرة، وهو تقسيم عدد الناخبين الإجمالي على الدوائر الخمس لأصبح المعدل هو المتوسط الحسابي 27562. وبناء على ذلك فإن أعداد الناخبين في الدوائر الخمس قريبة من هذا المتوسط الحسابي. وتبقى الدائرتان الثانية والثالثة هما الدائرتين الوحيدتين اللتين يقل عدد ناخبيهما عن الدوائر الأخرى بشكل ملحوظ؛ حيث إن الفرق بين الدائرتين الثالثة والرابعة نحو 10000 صوت. أما الدائرة الثالثة فهي، وإن كانت صغيرة الحجم سكانياً في الوقت الحالي فإن فيها مناطق، مثل الصديق والسلام وحطين والشهداء والزهراء، لم تدرج بعد في الجداول الانتخابية. والمعروف أن المناطق الأربع الأخيرة تضم نحو 8000 قسيمة. وبالطبع فإن نسبة كبيرة من هذه القسائم مبنية الآن، وسوف تدرج في الجداول الانتخابية لانتخابات 2007، مما سيرفع عدد الناخبين بين 4000 و 5000 ناخب إضافي. وإذا ما اكتمل بناء هذه المناطق الأربع مع الصديق فإن الزيادة يمكن أن تصل إلى 10000 ناخب، يضاف إلى 22041 ناخباً مسجلاً حالياً. وبناء على ذلك فإن الدوائر الأولى والثالثة والرابعة والخامسة ستكون متقاربة سكانياً. وتبقى الدائرة الثانية هي الوحيدة، أقل سكانياً، وهذا أمر مقبول.

أما مميزات هذا التقسيم، فهو ضمان تمثيل كل الشرائح الاجتماعية في المجلس. ففي الدائرة الأولى يمكن أن ينجح خليط من الشيعة والسنة والعوازم لكون الناخب يدلي بصوته إلى أربعة مرشحين فقط. لذلك لن يكون هناك تركيز على شريحة دون أخرى. وفي المنطقة الثانية هناك خليط من الطبقة التجارية التقليدية والحضر المستقلين والمحافظين، وهناك أيضاً مناطق العمرية والأندلس والصليبخات، التي تضم قبائل الرشايدة ومطير وعنزة.

وفي الدائرة الثالثة هناك خليط من الحضر المستقلين السنة وذوي التوجهات

الإسلامية مع إمكان تمثيل بعض نواب القبائل الموجودين في منطقة صباح السالم. وتضم منطقة صباح السالم (5521 ناخباً) خليطاً من القبائل، بخاصة العوازم بالإضافة إلى الحضر. أما الدائرة الرابعة ففيها خليط من القبائل، مثل شمر وعنزة والظفير، وهذه لها حظوظ متساوية في النجاح.

أخيراً، الدائرة الخامسة وفيها مجموعة من القبائل مثل العجمان والعوازم بشكل كبير، ثم تجمعات قبلية أصغر من الهواجر والفضول وتجمعات حضرية. وهنا أيضاً تكون الفرصة متساوية للقبائل بأن تمثل بالمجلس.

ما يميز هذا التقسيم هو تخفيف الطابع الطائفي للدوائر مع أن كل طائفة سوف تمثل في المجلس. كما أن التقسيم لن يجعل قبيلة معينة تتسيد بذاتها، بل الفرصة أمام القبائل الأخرى متاحة للوصول إلى المجلس. وأخيراً فإنه أجريت عملية تداخل بين الدوائر لكي تقل ظاهرة الدوائر الداخلية والدوائر الخارجية. وبحسبة مبدئية فإن الدوائر الانتخابية يمكن أن تفرز النتائج التالية:

- **الدائرة الأولى** 5 نواب شيعة + 3 نواب سنة + نائبين من العوازم.

- **الدائرة الثانية** 8 نواب من السنة المستقلين والطبقة التجارية التقليدية + نائبين من القبائل.

- **الدائرة الثالثة** 8 نواب من السنة المستقلين والاسلامين + نائبين قبليين (يحتمل أن يكون من الرشايدة ومطير).

- **الدائرة الرابعة** 10 نواب من مختلف القبائل.

- **الدائرة الخامسة** 4 نواب من العجمان + 4 نواب من العوازم + نائبين من القبائل الأخرى.

وبذلك فإن الشرائح الاجتماعية سوف تكون ممثلة في المجلس. وإن كان احتمال تمثيل بعض الشرائح في المجلس لا يعكس قوتها الحقيقية، وهذا أمر يجب أن نسلم به؛ إذ لا يمكن تفصيل خريطة تكون عادلة تماماً.

خاتمة:

مما سبق يتبين عدم إمكانية رسم خريطة للدوائر الانتخابية تكون مقبولة من جميع الأطراف في مجلس الأمة أو في الكويت بشكل عام؛ إذ لا يمكن رسم دوائر انتخابية تتماشى والتجمعات السكانية المنتشرة في الكويت وفي الوقت نفسه تحقق

العدالة بحسب وزن كل مجموعة وحجمها. لذلك فالمطلوب هو الوصول إلى تقسيمة تضمن تمثيل كل الأطياف السياسية والاجتماعية في مجلس الأمة بشكل ينسجم وثقلها في المجتمع بقدر الإمكان.

ذلك، فإننا نرى أن نظام الدائرة الواحدة (لكن مع تطبيق التصويت للقائمة بدلاً من الأفراد) يضمن العدالة للجميع ويُمكّن الشرائح الاجتماعية من أن تمثل في البرلمان. لكن تبقى العقبة هنا عدم دستورية الدائرة الواحدة؛ ولذلك يجب حل هذه القضية أولاً.

إذا ما تعذر ذلك فإننا نرى أن مقترح الباحثين هو أقرب ما يمكن لتحقيق الأهداف المرجوة. فهو وإن لم يحقق العدالة الكاملة فإنه لم يبخس أي مجموعة حقها من التمثيل في البرلمان. كما أن الخريطة المقترحة من الباحثين هدفت إلى تخفيف حدة الطابعين القبلي والطائفي السائدين الآن في التقسيم الحالي للدوائر. كما أن الخريطة المقترحة تحقق الاتصال الجغرافي للدوائر.

ما يجب أن نؤكده هو أن التحول من نظام الدوائر الخمس والعشرين إلى نظام الدوائر الخمس لن يحل جميع السلبيات التي ترافق الانتخابات في الحال. فالتصويت القبلي أو الطائفي أو مشكلة شراء الأصوات، هي سلوك انتخابي تعود عليه الناخب بسبب عوامل ثقافية واجتماعية ودينية. وهذا السلوك لن يزول بتغير الدوائر الانتخابية؛ إذ يجب أن يغير السلوك الانتخابي مزامنة مع تغيير الدوائر الانتخابية. إن الذي يدفع الناخب إلى نمط التصويت الحالي هو إيمانه بأنه لا يستطيع أن يضمن حقوقه إلا من خلال نائب القبيلة أو الطائفة. لذلك فإن ولاءه للقبيلة والطائفة أكبر من ولائه للدولة. لذلك إذا استطاعت الحكومة أن تجعل القانون والدستور هما الضمان الأول لصيانة حقوق المواطن فإن ذلك السلوك الانتخابي السلبي سيتغير، وهذا يحتاج إلى تكاتف كل مؤسسات المجتمع المدني بالإضافة إلى الحكومة والعمل معاً لتحقيق ذلك.

المصادر:

جاسم كرم وجاسم العلي (1999). تحديد الدوائر الانتخابية لدولة الكويت باستخدام نظم المعلومات الجغرافية: دراسة في جغرافية الانتخابات، رسائل جغرافية، الجمعية الجغرافية الكويتية.

الرأي العام (2004 أ). العدد (13384)، 20 ذو الحجة 1424هـ، 2004/2/11م، الكويت.

الرأي العام (2204 ب). العدد (13353)، 19 ذو القعدة 1424هـ، الموافق 2004/1/11م، الكويت.

الكويت اليوم (1996). العدد 244، السنة الثانية والأربعون، 1996/2/6، الكويت.

القبس (2003 أ). العدد (10777)، 18 ربيع الثاني 1424هـ الموافق 2003/6/7م، الكويت.

القبس (2003 ب). العدد (10962)، 24 شوال 1424هـ الموافق 2003/12/18م، الكويت.

القبس (2004 أ). العدد (10987)، 20 ذو القعدة 1424هـ الموافق 2004/1/12م، الكويت.

القبس (2004 ب). العدد (10999)، 2 ذو الحجة 1424هـ الموافق 2004/1/24م، الكويت.

القبس (2004 ج). العدد (11104)، الاثنين 21 ربيع الأول 1425هـ الموافق 10 مايو 2004م، الكويت.

القبس (2004 د). العدد (11145)، الأحد 2 جمادى الأولى 1425هـ، الموافق 20 يونيو 2004م، الكويت.

الوطن (2003). العدد (98001)، 20 ربيع الأول 1424هـ الموافق 2003/5/21م، الكويت.

الوطن (2004). العدد (10185)، 25 ربيع الآخر 1424هـ، 13 يونيو 2004م، الكويت.

عبدالله النفيسي (1978). **الكويت، الرأي الآخر**. لندن: منشورات طه.

مجلس الأمة (2003 أ). مقترح النائب مسلم البراك، الكويت، دائرة واحدة، الأمانة العامة لمجلس الأمة، الكويت، 2003/7/23.

مجلس الأمة (2003 ب). مقترح النائب أحمد السعدون، الكويت، خمس دوائر، الأمانة العامة لمجلس الأمة، الكويت، 2003/7/23.

مجلس الأمة (2003 ج). مقترح النائب حسن جوهر – الكويت، عشر دوائر، الأمانة العامة لمجلس الأمة، الكويت، 2003/10/28.

مجلس الأمة (2003 د). مقترح النائب محمد البصيري – الكويت، عشر دوائر، الأمانة العامة لمجلس الأمة، الكويت، 2003/10/28.

مجلس الأمة (2003 هـ). مقترح النائبين عاشور والزلزلة، الكويت، عشر دوائر، الأمانة العامة لمجلس الأمة، الكويت، 2003/10/28.

مجلس الأمة (2003 ز). مقترح النائب خالد العدوة، الكويت، عشر دوائر، الأمانة العامة لمجلس الأمة، الكويت، 2003/10/28.

محمد محمود الديب (2002). **الجغرافية السياسية: منظور معاصر**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

وزارة الداخلية (2003). نتائج انتخابات مجلس الأمة لعام 2003، إدارة شؤون الانتخابات، الكويت.

Butler, D. (1955). *The redistribution of seats, Public administration*. Oxford: Oxford University Press.

Jarkhi, J. (1984). The electoral process in Kuwait, A geographical study, Unpublished Ph. D. thesis. UK: University of Exeter.

Muir, R. & Paddision, R. (1985), *Politics, gepgraphy and behaviour*. London: Methuen Co. ltd.

قدم في: مارس 2004.

أجيز في: أغسطس 2004.

في الأسباب والآثار لاغتراب العلاقة بين المجتمع ولغته

محمود الذوادي*

ملخص: ندرس في هذا البحث ما نعده حالة اغتراب بين المتعلمين التونسيين واللغة العربية: لغتهم الوطنية، وذلك بعد ما يقرب من نصف قرن من استقلال تونس عن فرنسا. فهؤلاء التونسيون بعيدون كثيراً عن استعمالها، بالكامل، في الحديث والكتابة في شؤون حياتهم الصغيرة والكبيرة. يغلب على اتجاه معظمهم من اللغة العربية فقدان الاعتزاز بها والدفاع عنها والغيرة عليها. يبرز منظور علم النفس الاجتماعي لتحليلنا أن ذلك راجع، في المقام الأول، إلى إيديولوجيا القيادة السياسية، وإلى المتعلمين التونسيين أصحاب التكوين اللغوي الثقافي المزدوج (عربي – فرنسي) أو الأكثر فرنسة؛ إذ هم الذين أمسكوا بالمراكز الحساسة على كل المستويات في إدارة البلاد منذ نهاية الاستعمار الفرنسي في 1956، فكانوا متعاطفين، إلى حد كبير، مع استمرار لغة فرنسا وثقافتها. ومن ثم، غاب، بالكامل، مصطلح الاستقلال/ الجلاء اللغوي الثقافي الفرنسي من قاموس النخب السياسية والفكرية والعلمية وأغلبية الفئات والطبقات الاجتماعية التونسية المزدوجة اللغة والثقافة، بعد الاستقلال.

المصطلحات الأساسية: احتقار اللغة العربية، اغتراب النخب والمجتمع، التخلف الآخر.

أولاً – البحث ومنهجيته وإطاره الفكري:

يهدف هذا البحث إلى معرفة ظاهرة اغتراب العلاقة السائدة بين اللغة العربية وأغلبية المتعلمين التونسيين في عهدي: الاستعمار الفرنسي (1881–1956)، ثم

* عالم الاجتماع – جامعة تونس.

الاستقلال منذ 1956. ونعني بهؤلاء المتعلمين، في صفحات هذا البحث، أولئك المتعلمين الذين أتموا، على الأقل، دراستهم الإعدادية/ الأساسية.

نتبنى هنا **المنهج** الوصفي والتشخيصي والتاريخي والتحليلي للظاهرة برؤية العلوم الاجتماعية، بخاصة علم النفس الاجتماعي الذي يساعد، بالتأكيد، على تعرف كثير من الأسباب التي تقف وراء الاتجاه attitude الجماعي السلبي العام لدى هؤلاء المتعلمين إزاء لغتهم الوطنية.

أما **خطة البحث**، التي نسعى من خلالها إلى الفهم والتفسير لظاهرة اغتراب العلاقة بين المتعلمين التونسيين ولغتهم العربية، فهي تتكون من العناصر التالية: وصف الظاهرة بمؤشرات ستة، طرح فروض حول أسباب بروز الظاهرة وفحص دور النظام التربوي والقيادات السياسية والمجتمعية بصفة عامة، لفترة ما بعد الاستقلال، في تجلي معالم ظاهرة البحث واستمرارها حتى بعد مرور ما يقرب من نصف قرن من استقلال المجتمع التونسي من الاستعمار الفرنسي في عام 1956.

ونطمح في نهاية المطاف إلى قراءة بعض الانعكاسات لعلاقة المتعلمين التونسيين باللغة العربية على هوية المجتمع التونسي ومواطنيه، وذلك بالاستعانة، على الخصوص، بمنظور علم النفس الاجتماعي، من جهة، ومفهوم الرموز الثقافية عندنا، من جهة ثانية. كما نستشرف آفاق مستقبل اللغة العربية في المجتمع التونسي الحديث.

إن مفهومنا للرموز الثقافية هو منظومة ثقافية تتكون من **اللغة والدين والفكر والمعرفة: العلم والقوانين والقيم والأعراف الثقافية والأساطير...** التي يتميز بها الجنس البشري بطريقة قاطعة عن بقية الأجناس الأخرى، الأمر الذي أهَّل بني آدم وحدهم ليكونوا سادة في الأرض/ الكون.

فالرموز الثقافية هي، إذن، **بيت القصيد** في صلب هوية الإنسان بوصفه كائناً فريداً وتمثل اللغة أم جميع العناصر المكونة لمنظومة الرموز الثقافية؛ إذ بغيابها يختفي ميلاد الرموز الثقافية الإنسانية وتجليها كما عرفتها وتعرفها البشرية عبر تاريخها الطويل. ومن ثم يمكن القول بحق: إن **اللغة هي أم الرموز الثقافية جميعاً**. ومن ثم يفترض أن ما يصيبها من انتكاسات وأخطار في حياة المجتمعات يندر ويصعب أن يكون مصاباً هيّناً على الأفراد والمجتمعات؛ إذ إن الأمر يمس هنا جوهر الإنسان ومجتمعه، ألا وهو اللغة وما يتفرع عنها من بقية الرموز الثقافية.

وبعبارة أخرى، فمصاب الأفراد والمجتمعات في لغتهم هو فعلاً مصاب جلل وفقاً لرؤية/إيبستيمولوجيا إطارنا الفكري لمفهوم الرموز الثقافية المشار إليه؛ لأنه مصاب يمس ويهاجم ما بدونه يفقد الإنسان إنسانيته نفسها، وما بدونه يخسر الجنس البشري تميزه عن بقية الكائنات، ويخسر أيضاً قدرته على السيادة عليها.

ثانياً – اتجاه المجتمعات نحو لغاتها الوطنية:

يعلن دستور الجمهورية التونسية في أول فصوله أن «تونس دولة حرة مستقلة ذات سيادة، الإسلام دينها **والعربية لغتها** والجمهورية نظامها» (دستور الجمهورية التونسية، 1998: 7). فواضح مما ورد في هذا البند من الدستور التونسي أن القيادة السياسية التونسية الجديدة بعد الاستقلال تقر أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية أو الوطنية للمجتمع التونسي المستقل. فماذا يعني ذلك بالنسبة للمجتمع التونسي؟ أي هل لهذا المجتمع من التزامات معينة إزاء اللغة العربية حتى تكون **فعلاً لغته الوطنية/ الرسمية، بحيث تصبح العلاقة بينهما علاقة عضوية حميمية؟**

تفيد الملاحظات الميدانية اليوم في المجتمعات المتقدمة بالتحديد بأن لغاتها الرسمية/الوطنية تتمتع فيها عموماً بالمواصفات الرئيسة التالية:

1 – الاستعمال الكامل لها على المستويين الشفوي والكتابي.

2 – الاحترام لها والاعتزاز بها والغيرة عليها والتحمس للدفاع عنها.

3 – معارضة استعمال لغة أجنبية بين مواطني تلك المجتمعات.

4 – شعور عفوي قوي لدى المواطنين بالأولوية الكبرى التي يجب أن تنفرد بها اللغة الوطنية في الاستعمال في مجتمعاتهم.

5 – إحساس قوي ومراقبة واسعة لدى المواطنين لتجنب استعمال الكلمات الأجنبية، من ناحية، وسياسات وطنية متواصلة من طرف أصحاب السلطة لترجمة المصطلحات والكلمات الأجنبية الجديدة إلى اللغة الوطنية، من ناحية ثانية.

6 – تمثل اللغة الوطنية العنصر الأبرز لتحديد هويات الأفراد والجماعات في المجتمعات المختلفة، ويتجلى ذلك أكثر في عصرنا الحديث في المجتمعات المتقدمة أو تلك التي لم تتعرض للهيمنة الاستعمارية بوجهيها التقليدي المباشر أو الجديد غير المباشر.

ثالثاً – تشخيص علاقة التونسي باللغة العربية:

إذا تبنينا تلك المؤشرات الستة لقياس اتجاه التونسيين اليوم إزاء اللغة العربية (لغتهم الوطنية) وجدنا أن **اتجاههم ضعيف** على كل واحد من هذه المؤشرات:

1 – فعلى المستوى الشفوي، يمزج التونسيون كثيراً حديثهم بكلمات وجمل وعبارات فرنسية، حتى إنه يصح وصف اللهجة التونسية بأنها لا تكاد تكون سوى مزج للعربية بالفرنسية أي الفرونكوأراب le franco-arabe في أغلب الأحيان.

وربما يجوز القول: إن أغلبية التونسيين اليوم يستعملون كلمة فرنسية على الأقل في كل عشرين كلمة (1/20) من حديثهم بالعامية التونسية مع المواطنين التونسيين. فالاستعمال المكثف للفرنسية في اللهجة التونسية (الفرونكوأراب) هو سيد الموقف في حديث الأكثرية الساحقة للتونسيين في مطلع القرن الحادي والعشرين. وبتعبير العلوم الاجتماعية، فالفرونكوأراب، بوصفها سلوكاً لغوياً شائعاً في المجتمع التونسي الحديث، تمثل المعيار اللغوي الاجتماعي socio-linguistic norm. أي أن حديث التونسي مع التونسيين بلهجة تونسية عربية خالية تماماً من أي كلمة فرنسية ينظر إليه اللاشعوريا من طرفهم على أنه ضرب من السلوك اللغوي المنحرف (Schur, 1980) الذي طالما يقابل بالتعجب والحيرة بل التهكم والسخرية أيضاً.

أما استعمال اللغة العربية على مستوى الكتابة في المجتمع التونسي فهو لا يزال محدوداً في الأمور الكبيرة والصغيرة على حد سواء. فمعظم التونسيين يكتبون، مثلاً، صكوكهم المصرفية باللغة الفرنسية ويقومون أيضاً بكتابة إمضاءاتهم بلغة موليار. واللغة العربية غائبة عموماً في العديد من المؤسسات التونسية الحديثة. فاللغة الفرنسية هي لغة العلوم في المؤسسات التعليمية التونسية ابتداء من مرحلة التعليم الثانوي وانتهاء بمرحلة الدراسات الجامعية العليا. كما أن اللغة الفرنسية تبقى لغة الكتابة لأنشطة جل البنوك التونسية ولغة المراسلات الدورية مع حرفائها.

أما تعريب الإدارات الحكومية التونسية بالكامل فلم يصدر فيه أمر إلا بعد أكثر من أربعين سنة من الاستقلال؛ فقد صدر في عام 1999 أمر رئاسي يطالب كل المؤسسات الحكومية أن تكمل تعريب مراسلاتها إلى المواطنين التونسيين مع نهاية سنة 2000. ومما لا شك فيه أن لمثل هذا القانون إسهاماً معتبراً في الدفع إلى الأمام بحركة تمكين اللغة العربية بأن تصبح، أكثر فأكثر، هي اللغة المستعملة في الكتابة بالمؤسسات الحكومية وغير الحكومية، التونسية. ينتظر أن يكون لهذا المرسوم الأثر

الكبير في الواقع اللغوي الجديد مما يترك آثاراً إيجابية في تزايد استعمال اللغة العربية وانتشارها في الكتابة لدى التونسيين. وبالنجاح في مثل هذا المسار ومواصلة تعزيزه في العقدين القادمين تكون اللغة العربية، ربما، مؤهلة مع الربع الأول من هذا القرن 2025 لكي تسترجع مكانتها بوصفها لغة وطنية يدير بها التونسيون معظم أو ربما كل شؤونهم الشخصية والاجتماعية على كثرة تنوعها وتعقيداتها في مجتمعهم الساعي إلى اللحاق بالمجتمعات المتقدمة. وسوف نناقش لاحقاً في هذا البحث بعض الأسباب التي ساعدت كلها أو بعض منها على اتخاذ قرار التعريب الشامل والكامل للإدارات الحكومية التونسية.

أما حال استعمال اللغة العربية في الأمور الكتابية في المجتمع التونسي اليوم خارج الإدارات الحكومية، فيجوز أيضاً تسميته بسهولة بأنه فرونكوأراب كتابية يوازي الفرونكوأراب الشفاهية المشار إليها سابقاً. وبعبارة أخرى، فالمجتمع التونسي اليوم مزدوج اللغة بالكامل على المستويين الشفاهي والكتابي.

2 – تشير اليوم الاستبانات questionnaires والملاحظات الميدانية المتكررة لسلوكات المتعلمين التونسيين اللغوية إلى أن أغلبيتهم الساحقة لا تكاد تبدي بعفوية وارتياح حماساً واعتزازاً باللغة العربية باعتبارها لغتهم الوطنية. ويقترن فقدان الحماس والاعتزاز باللغة العربية عندهم بغياب الاتجاه القوي المدافع بعفوية والغيور في السر والعلانية على اللغة العربية في المجتمع التونسي الحديث (Johada & Warren, 1966). وبعبارة أخرى، فلا يكاد يوجد عندهم، في أحسن الأحوال، أكثر من شعور فاتر إزاء اللغة العربية التي تعد رسمياً لغتهم الوطنية وما يتبع ذلك من أولوية الاحترام والولاء لها قبل أية لغة أخرى. إن اللافت للنظر بهذا الصدد أن القيادات السياسية التونسية في العهد البورقيبي، على الخصوص، اختارت – عكس ما نجده عند نظيرتها الجزائرية – ألا تطلق كلمة «الوطنية» نعتاً للغة العربية كما تفعل ذلك بالنسبة للعديد من المؤسسات والشركات والبنوك الحكومية التونسية مثل الإذاعة الوطنية والشركة الوطنية التونسية للسكك الحديدية والبنك القومي الفلاحي[1].

(1) اندفعت السلط التونسية في العقود الثلاثة الأولى للاستقلال في ظل حكم الرئيس الحبيب بورقيبة إلى استعمال كلمة «قومي» بدلاً من «وطني». وفي ذلك إشارة من القيادة السياسية إلى معارضتها لفكر القومية العربية الساخن يومئذ في المشرق العربي بقيادة جمال عبدالناصر. «فالقومي» أصبح يعني عند التونسيين الوطني/التونسي/ القطري. يلاحظ منذ سنوات في المجتمع التونسي أن كلمة «قومي» أخذ يستبدل بها أكثر فأكثر كلمة «وطني».

فإذا كانت إيديولوجيا السلط المسؤولة والنخب المتعلمة والمثقفة في المجتمع التونسي المستقل تركز على أهمية كل ما هو وطني: أي ما هو تونسي، فإن حرمان اللغة العربية من نعت «وطنية» يفقدها الكثير من مكانتها ومشروعيتها في عمق بؤرة وعي التونسيين وممارستهم؛ إذ تكون بذلك اللغة العربية في تصورهم ووعيهم الشعور واللاشعور وكأنها ليست جزءاً صميماً من الوطنية التونسية.

ولعل مما يقوي مصداقية هذا الوصف لاتجاه المتعلمين التونسيين من اللغة العربية، لغتهم الوطنية، أننا طالما طرحنا هذا التشخيص لهذا الاتجاه من اللغة العربية على الطلبة التونسيين في قاعات التدريس الجامعية أو على الحاضرين المتعلمين والمسؤولين التونسيين في مناسبات أخرى دعينا فيها للحديث لهم، ولا نتذكر أبداً أن أنكر أحد أو احتج بقوة على وجود هذه العلاقة الفاترة بين المتعلمين التونسيين ولغتهم العربية. أي أن الملاحظات الميدانية تفيد أن أجيال المتعلمين التونسيين المزدوجي اللغة والثقافة أو الأكثر تفرنساً[2] لفترتي الاستعمار والاستقلال هي عموماً أجيال فاقدة لاتجاه الاعتزاز والحماس العميقين والشعور بالغيرة للدفاع بعفوية وقوة عن اللغة العربية. وفي المقابل تغلب على اتجاههم العام من لغتهم الوطنية حالة من اللامبالاة أو حتى العداوة السافرة عند البعض من ذوي التكوين التعليمي الأكثر تفرنساً على الخصوص.

3 – لايعارض، ومن ثم لا يحظر، المتعلمون التونسيون اليوم على أنفسهم استعمال اللغة الفرنسية بينهم في الشؤون الصغيرة والكبيرة التي يقومون بها في مجتمعهم، بل نجد الكثير منهم يرغبون ويفتخرون بذلك.

4 – لا يلاحظ الباحث الاجتماعي اليوم لدى أغلبية المتعلمين التونسيين اتجاهاً قوياً ومتحمساً ينادي ويعمل فعلاً على إعطاء اللغة العربية الأولوية الكبرى في الاستعمال في كل قطاعات المجتمع التونسي بما فيها القطاعات العصرية.

5 – أما هاجس مراقبة النفس لتجنب استعمال الكلمات الأجنبية فهو أمر مفقود عموماً عند المتعلمين التونسيين. ولعل ازدياد انتشار ظاهرة الفرونكوأراب بينهم اليوم هو دليل على ضعف وعيهم بأهمية اللغة العربية بوصفها لغة وطنية لمجتمعهم. ومن ثم، جاء فقدان أو ضعف الالتزام لديهم بتضييق الخناق على اللجوء

(2) سوف نتحدث لاحقاً بشيء من التفصيل حول هذين الصنفين من المتعلمين التونسيين.

إلى استعمال كلمات وعبارات فرنسية كثيرة في العامية التونسية واللغة العربية الفصحى على حد سواء، كما رأينا سابقاً.

6 – إذا كان الألمان والإيطاليون والفرنسيون والأسبان، مثلاً، يعرّفون بتلقائية هويتهم في المقام الأول بلغاتهم الوطنية، فإن الازدواجية اللغوية والثقافية للتونسيين المتعلمين لا تكاد تسمح لهم بربط هويتهم، بوضوح وبسهولة، باللغة العربية: أي الانتماء الواضح والقوي إلى الهوية العربية[3].

رابعاً – دور النظام التربوي التونسي في حال اللغة العربية:

لا بد للباحث الاجتماعي اللغوي the sociolinguist أن يطرح عدة فروض لفهم وتفسير هذا الاتجاه الفاتر الذي يتصف به التونسي المتعلم إزاء اللغة العربية: لغته الوطنية.

إن **الفرض الأول** الذي يرشح نفسه بقوة هنا هو: ما دور المدارس والمعاهد والجامعات التونسية في غرس حب اللغة العربية والاعتزاز بها أو فقدانهما؟ إذ التونسي يتعلم اللغة العربية الفصحى في هذه الفضاءات التربوية مثلما يتعلم اللغات الأجنبية مثل الفرنسية والإنجليزية. فالملاحظات الميدانية المتكررة تشير إلى أن التونسي المتعلم يولي، بطريقة شبه اللاشعورية، مكانة أعلى لهاتين اللغتين على حساب لغته العربية الفصحى[4]. فهل يسهم فعلاً النظام التربوي التونسي في بث هذا الموقف المتقاعس الشائع إزاء اللغة العربية لدى التونسيين المتعلمين؟

الفرض الثاني، تشير الملاحظات إلى أن إطار التعليم التونسي (المعلمين وأساتذة التعليم الأساسي والثانوي والجامعي) المزدوج اللغة والثقافة[5] في كل

(3) تفيد الملاحظات الميدانية للمتعلمين التونسيين اليوم أن انتسابهم الهوياتي identity يغلب عليه الارتباك والتذبذب. ولا بد أن يكون للازدواجية اللغوية والثقافية دور حاسم في ذلك، كما يشير إلى ذلك العديد من بحوث العلوم الاجتماعية الحديثة.

(4) نعني بعبارة «التونسي المتعلم» المواطن التونسي الذي تلقى في عهد الاستعمار أو منذ الاستقلال تعليماً إعدادياً على الأقل مزدوج اللغة والثقافة (عربية وفرنسية) أو تعليماً تهيمن عليه اللغة الفرنسية وثقافتها.

(5) يعرف النظام التربوي التونسي المعاصر **ثلاثة أصناف**: أ– تعليم تهيمن فيه اللغة العربية وثقافتها العربية الإسلامية على تكوين المتعلمين، وهم الزيتونيون لفترة ما قبل الاستقلال على الخصوص. ب – تعليم يتصف بازدواجية اللغة والثقافة (عربية وفرنسية) شبه المتزنة (القوية). يمثل الصادقيون هذا الصنف قبل الاستقلال. علماً أن تمكن هؤلاء في اللغة الفرنسية وثقافتها أقوى من نظيره في اللغة العربية وثقافتها. كما تنتسب أجيال المتعلمين التونسيين لفترة الاستقلال إلى صنف الازدواجية =

مراحل التعليم غير قادر في أغلبيته الساحقة على التحمس بعفوية واستمرار للغة الوطنية: اللغة العربية. وينتشر هذا الاتجاه حتى لدى أطر التعليم التونسية ذوي الازدواجية القوية مثل خريجي المدرسة الثانوية الصادقية (الصادقيين) لفترة ما قبل الاستقلال وأغلبية خريجي التعليم التونسي لما بعد الاستقلال؛ إذ يغلب على معظم هؤلاء تحيز لصالح اللغة الفرنسية وثقافتها على حساب اللغة العربية وثقافتها. هل يعود ذلك الاتجاه بين المتعلمين التونسيين إزاء اللغة العربية إلى الازدواجية اللغوية الثقافية المتأثرة بالعامل الاستعماري، أو بإيديولوجيا القيادات السياسية والمتعلمين التونسيين لما بعد الاستقلال؟ أم لهما معاً؟

الفرض الثالث، هل مجرد الازدواجية اللغوية الثقافية تؤدي في حد ذاتها إلى تحقير اللغة الوطنية وتهميشها في كل المجتمعات البشرية؟ والإجابة القاطعة هي لا. تؤكد صحة هذا الأمثلة المتعددة من المتعلمين المزدوجي اللغة والثقافة في كل من ألمانيا والسويد وأسبانيا وماليزيا وحتى كيباك. أي أن المتعلمين المزدوجي اللغة والثقافة في هذه المجتمعات يعتزون بطريقة تلقائية بلغتهم الوطنية ويدافعون عنها

= اللغوية الثقافية القوية التي يكون فيها مستوى اللغة العربية وثقافتها أحسن من نظيره في اللغة الفرنسية وثقافتها عند التلميذ التونسي حتى نهاية مرحلة التعليم الثانوي على الأقل. يندر بعد ذلك استعمال اللغة العربية وثقافتها عند الطالب التونسي الجامعي الذي يدرس فروع العلوم الصحيحة المتنوعة. ومع ذلك، فننظر في هذا البحث إلى خريجي التعليم التونسي لما بعد الاستقلال وإلى الصادقيين على أنهم ينتمون إلى ما نريد تسميته بـ «**الازدواجية القوية**». ج – تعليم تهيمن فيه بالكامل اللغة الفرنسية وثقافتها، من جهة، وتهمش فيه اللغة العربية وثقافتها، من جهة ثانية. كان هذا النوع من التعليم منتشراً في عهد الاستعمار الفرنسي بإشراف البعثات الفرنسية Missions. تراجع هذا الصنف من التعليم منذ الاستقلال، لكنه لم يندثر. ونود أن نطلق على الازدواجية اللغوية الثقافية لهذا الصنف من التعليم ونظيره الزيتوني مصطلح **الازدواجية الضعيفة** نظراً لضعف أحد طرفي الازدواجية. وبناء على ما سبق، فإن الازدواجية اللغوية الثقافية للمتعلمين التونسيين اليوم تتكون من **أربعة أنواع**: 1– ازدواجية تتفوق فيها اللغة الفرنسية وثقافتها كما كان الأمر عند خريجي المدرسة الصادقية قبل الاستقلال. 2 – ازدواجية تتفوق عموماً فيها اللغة العربية وثقافتها عند التلميذ التونسي حتى نهاية المرحلة الثانوية على نظيرتيهما الفرنسيتين. يمثل هذا الصنف من الازدواجية خريجو المرحلة الثانوية وما قبلها من التعليم التونسي العام منذ الاستقلال. ينتمي هذان النوعان من الازدواجية إلى الازدواجية القوية. 3 – ازدواجية تهيمن فيها اللغة الفرنسية وثقافتها على اللغة العربية وثقافتها عند المتعلم التونسي. وهذا ما نجده عند خريجي مدارس البعثات الفرنسية وما شابهها قبل الاستقلال وبعده. 4 – ازدواجية تهيمن فيها اللغة العربية وثقافتها على اللغة الفرنسية وثقافتها. إن خريجي جامع الزيتونة لفترة ما قبل الاستقلال هم على الخصوص خير مثال على ذلك. وينتمي هذان النوعان إلى ما سميناه بالازدواجية الضعيفة.

ويستعملونها في المقام الأول في مجتمعاتهم ويعرفون هويتهم عبر لغتهم الوطنية. وبعبارة أخرى، فعلاقة هذه المجتمعات ومتعلميها بلغاتهم الوطنية هي علاقة عضوية وطبيعية وسليمة.

خامساً – علاقة التونسيين بلغتهم الوطنية:

مما سبق يمكن القول اليوم: إن علاقة التونسي المتعلم – صاحب الازدواجية اللغوية الثقافية القوية أو الضعيفة – بلغته الوطنية ليست بالعلاقة العضوية الطبيعية السليمة، باستثناء التونسي خريج التعليم الزيتوني. فذلك التونسي فاقد لوازع الاعتزاز بها، وهو لا يزال يهمش استعمالها في شؤون حياته حتى في البسيط منها[6]، وهو نادر أن يعرف بها هويته. وهذا عامل قوي وحاسم في إرباك هوية الأفراد والمجتمعات، كما تشهد بذلك بحوث العلوم الاجتماعية الحديثة (Ruano-Boballan, 1998: 270-282).

لا يسع الباحث الاجتماعي الدارس لمكانة اللغة العربية اليوم لدى المجتمع التونسي إلا أن يتعرف عن قرب دور النظام التربوي لفترتي ما قبل الاستقلال وما بعده، في فهم وتفسير المكانة المهمشة المتدنية للغة العربية عند المتعلمين التونسيين المزدوجي اللغة والثقافة المنتمين إلى أصناف الازدواجية: 1، 2، 3 المشار إليها في الهامش الخامس سابقاً. ففي عهد الاستعمار الفرنسي كان النظام التربوي ينقسم إلى ثلاثة أنواع:

1 – التعليم الزيتوني المعرب لغة والإسلامي ثقافة[7].

2 – التعليم الصادقي ذي الازدواجية القوية لصالح اللغة والثقافة الفرنسيتين.

3 – التعليم الذي يهيمن عليه التكوين الفرنسي لغة وثقافة (Mission)، والذي

---

(6) فالفرنسية اليوم هي، مثلاً، اللغة المفضلة عند الأغلبية الساحقة من التونسيين المتعلمين في نطق الأرقام، صغيرها وكبيرها على حد سواء.

(7) تشير الملاحظات الميدانية والدراسات إلى أن خريجي التعليم الزيتوني ذوي الازدواجية اللغوية الثقافية الضعيفة هم شديدو الاعتزاز باللغة العربية وقويو الدفاع عنها وكثيرو التحمس للانتماء إلى الهوية العربية الإسلامية. راجع دراسة محمود الذوادي «في مخاطر الازدواجيات اللغوية والثقافية على اللغة الوطنية والهوية الجماعية»، **الفكر العربي**، السنة السادسة عشرة، العدد 80، ربيع 1995، ص25–38، ثم انظر للمؤلف نفسه، وبخاصة الباب الرابع من كتابه: **التخلف الآخر: عولمة أزمة الهويات الثقافية في الوطن العربي والعالم الثالث**، تونس، الأطلسية للنشر، 2002، ص199–208.

تشرف عليه البعثات الفرنسية ذات التوجهات التبشيرية الساعية لنشر الدين المسيحي بين التونسيين(8).

ومن وجهة نظر تحليلية سوسيولوجية، لا ينتظر من المتعلمين التونسيين بهذا الصنف الأخير من التعليم أن يكون لهم شعور قوي بالاعتزاز باللغة العربية وثقافتها أو تحمس وغيرة للدفاع عنهما. بل تفيد الملاحظات الميدانية المتكررة وجود عكس ذلك بينهم والمتمثل في موقف يراوح في الغالب بين الاحتقار والعداء السافر للغة العربية وثقافتها، الأمر الذي أدى/يؤدي إلى تجلي حالة من الاغتراب aliénation عند هؤلاء المتعلمين التونسيين إزاء لغتهم وثقافتهم الوطنيتين (Ruf, 1974: 233-79). وليس من الصعب، من وجهة نظر المختصين في العلوم الاجتماعية، فهم حالة الاغتراب هذه وتفسيرها. فمن جهة، لا يعطي تعليم البعثات الفرنسية بطريقة شبه كاملة للمتعلمين التونسيين فرصة لتعلم اللغة العربية الفصحى. واللغة – كما رأينا في إطارنا الفكري في مطلع هذا البحث – هي أم الرموز الثقافية. فإن حدوث القطيعة والجفاء والاغتراب بين هؤلاء المتعلمين التونسيين ولغتهم العربية هو بالتأكيد عامل ذو تبعات خطيرة على حضور واستمرار تماسك بقية عناصر منظومة الرموز الثقافية الأصلية والوطنية للمجتمع التونسي وما لذلك من أثر، مثلاً، على إرباك الانتساب الهوياتي لدى هؤلاء المتعلمين التونسيين. ومن جهة ثانية، فإن تعلم التونسيين للغة الفرنسية وثقافتها في كل من نظام تعليم البعثات الفرنسية ونظيره الصادقي تم أيضاً في ظروف الهيمنة الاستعمارية الفرنسية على المجتمع التونسي. أي أن العلاقة بين الطرفين كانت علاقة بين غالب ومغلوب «فالمغلوب مولع أبداً بتقليد الغالب»، كما يقول ابن خلدون. ونتيجة لهذا الوضع، تفيد الملاحظات الميدانية أن المستعمر الفرنسي قد نجح، إلى حد كبير، في بث عقلية الاحتقار للغة العربية وثقافتها بين خريجي هذين الصنفين من التعليم التونسي في عهد الاستعمار. وبالطبع، فالموقف التحقيري للغة العربية وثقافتها هو أسوأ بكثير عند التونسيين الذين درسوا في نظام تعليم البعثات الفرنسية وما شابهه. وتؤكد أيضاً الملاحظة الميدانية اليوم أن موروث هذه العقلية

(8) كان هذا النظام التعليمي موجوداً بقوة في المراكز الحضرية على الخصوص في عهد الاستعمار الفرنسي للبلاد التونسية. ولا يزال هذا النظام التعليمي حاضراً في المجتمع التونسي اليوم بمسميات وأمثال مختلفة.

التحقيرية للغة العربية وثقافتها لا يزال منتشراً كثيراً بين الأجيال الجديدة للمتعلمين التونسيين، وذلك بعد نحو نصف قرن من الاستقلال.

أما اتجاه التونسيين الذين زاولوا تعليمهم في جامع الزيتونة فيغلب عليه، كما رأينا، الاعتزاز باللغة العربية وثقافتها والغيرة والحماس للدفاع عنهما قبل الاستقلال وبعده. كما يلاحظ أن خريجي النظام التعليمي الزيتوني هم أيضاً الأقوى انتماء إلى الهوية العربية الإسلامية بين المتعلمين التونسيين. ويتفق هذا مع الرؤية النظرية لعلمي الاجتماع والأنثروبولوجيا، من ناحية، والمعطيات الميدانية، من ناحية أخرى (محمود الذوادي، 1995).

فمن وجهة نظر العلوم الاجتماعية، فإن تلك الفروق في اتجاهات المتعلمين التونسيين إزاء اللغة العربية/لغتهم الوطنية تعود في المقام الأول إلى نوعية عملية التنشئة الرموزية الثقافية التعليمية التي تلقوها في نظم التعليم التونسية التي درسوا فيها والمشار إليها في متن البحث وهوامشه. فهؤلاء المتعلمون كلهم تونسيون ينادي دستور بلادهم في أول بنوده بوضوح بأن اللغة العربية هي لغتهم الوطنية التي يجب – باعتبارها لغتهم الأولى – أن تحظى عندهم بعلامات إيجابية جداً على المؤشرات الستة التي قسنا بها في هذا البحث علاقة المتعلمين التونسيين باللغة العربية.

وكما رأينا، فإن تقييمنا لتلك العلاقة أبرز أن العلامات ضعيفة على المستويات الستة المستعملة لمعرفة مكانة اللغة العربية عند المتعلمين التونسيين. ومن ثم، فالسبب في ضعف علاقتهم باللغة العربية لا بد أن يرجع أساساً إلى التنشئة الرموزية الثقافية للمدارس والمعاهد والجامعات التي درس فيها هؤلاء المتعلمون التونسيون، كما يتجلى ذلك الاختلاف، مثلاً، في منظومات الرموز الثقافية للنظام التعليمي الزيتوني والنظام المزدوج واللغة والثقافة والنظام التعليمي المفرنس كما بيّنّا ذلك سابقاً. وهذا ما يؤكده مفهومنا للرموز الثقافية الذي يرى أن تلك الرموز هي المحددة الحاسمة لسلوكات الناس واتجاهاتهم لأن الرموز الثقافية هي العمود الفقري في تشكيل هوية الإنسان.

سادساً – أسباب اتجاهات خريجي أصناف التعليم الثلاثة من اللغة العربية:

وللتفصيل أكثر في مسألة التنشئة الرموزية الثقافية نحلل أسباب الفروق بين هذه الأصناف الثلاثة من المتعلمين التونسيين إزاء اللغة العربية وثقافتها، من ناحية،

والانتماء إلى الهوية العربية الإسلامية، من ناحية ثانية. يتساوى كل هؤلاء المتعلمين في أن جميعهم ذهبوا إلى الدراسة في العهد الاستعماري، لكنهم يختلفون شديد الاختلاف في لغات التعليم والثقافة. ويتضح هذا بأكثر قوة في المقارنة بين تعليم الزيتونيين ونظرائهم التونسيين في تعليم البعثات الفرنسية. فبينما تسيطر اللغة العربية والثقافة العربية الإسلامية على التكوين التعليمي لخريجي جامع الزيتونة وفرعه، فإن اللغة الفرنسية وثقافتها هما المهيمنتان على التكوين التعليمي للتونسيين الذين درسوا في مدارس البعثات الفرنسية. فوجود المستعمر الفرنسي في القطر التونسي لا يبدو أنه أثر على اعتزاز المتعلمين الزيتونيين باللغة العربية وثقافتها وبالانتساب المتين للهوية العربية الإسلامية. يوحي هذا الأمر بأن التجذر في اللغة الوطنية وثقافتها قد حمى بقوة المتعلمين الزيتونيين من أعراض الارتباك في انتمائهم للهوية العربية الإسلامية ومن معالم الجفاء والاحتقار للغة العربية وثقافتها. وفي المقابل، فإنه يلاحظ على المتعلمين التونسيين خريجي تعليم البعثات الفرنسية ليس فقط فقدانهم لشعور الاعتزاز باللغة العربية وثقافتها بل الشعور بالاغتراب وحتى العداوة لهما أيضاً. ولا بد أن يكون لذلك انعكاسات سلبية على الانتماء القوي غير المتذبذب للهوية العربية الإسلامية عند هذا النوع من المتعلمين التونسيين في عهدي الاستعمار والاستقلال. وكما بيّنا من قبل، فاللغات الوطنية تأتي في المقام الأول بالنسبة لتحديد هويات الشعوب كما تشهد بذلك هويات أفراد المجتمعات الأوروبية مثل فرنسا وألمانيا وإيطاليا وأسبانيا والبرتغال. ويتفق هذا مع كل من مركزية اللغة في منظومتنا للرموز الثقافية وبحوث علم الاجتماع على الخصوص. فاللغة في منظومتنا هي أم الرموز الثقافية جميعاً، أي أنها تحتل، دون منافس، مركز الثقل في منظومة الرموز الثقافية: اللغة والعقيدة والفكر والمعرفة/ العلم والقوانين والأساطير والقيم والأعراف الثقافية... فالمتعلمون التونسيون الدارسون في مدارس البعثات الفرنسية في العهد الاستعماري يتعلمون في المقام الأول اللغة الفرنسية، ومن ثم الفكر والتاريخ والمعرفة والعلم والقوانين والقيم والأعراف الثقافية الفرنسية، ولا يتعلمون في أحسن الأحوال إلا النزر اليسير من اللغة العربية والفكر والتاريخ والعلم والمعرفة والقوانين والقيم والأعراف الثقافية من الحضارة العربية الإسلامية. وبتعبير العلوم الاجتماعية، فإن هؤلاء التونسيين قد تعرضوا إلى تنشئة اجتماعية **socialization** مكثفة في منظومة الرموز الثقافية للمستعمر الفرنسي.

أما الاتجاه العام لخريجي المدرسة الصادقية ذوي الازدواجية القوية من اللغة العربية والانتماء للهوية العربية الإسلامية فهو «اتجاه البين بين». أي أنهم ليسوا بشديدي التحمس والدفاع عن اللغة العربية والهوية العربية الإسلامية مثل الزيتونيين، ولا هم يشكون من قوة علاقة الجفاء والاغتراب مع اللغة العربية وضعف الانتساب إلى الهوية العربية الإسلامية كما هو الأمر عند المتعلمين التونسيين خريجي نظام تعليم البعثات الفرنسية. وبعبارة أخرى، فإنه يمكن وصف موقف المتعلمين الصادقيين من اللغة العربية والهوية العربية الإسلامية بأنه اتجاه يغلب عليه التذبذب؛ إذ يلاحظ على أغلبيتهم تحيز أكبر لصالح اللغة والثقافة الفرنسيتين. فلا يكاد يوجد بينهم من يتحمس ويدافع ويغار في المقام الأول بكل تلقائية وقوة على اللغة العربية وثقافتها. وتفيد الملاحظات الميدانية المتكررة بهذا الصدد بأنه يمكن القول: إن الصادقيين الذين يتحمسون ويدافعون ويغارون على استعمال اللغة الفرنسية وثقافتها في المجتمع التونسي هم أكثر بكثير من الصادقيين الذين يتبنون هذا الاتجاه نفسه بالنسبة للغة العربية وثقافتها الوطنيتين[9]. وهذا ما ينبغي أن يفسر أيضاً طبيعة تحالف الصادقيين مع بقية

---

(9) يفتخر خريجو المدرسة الصادقية بأنهم يتقنون اللغة العربية الفصحى، وهذا صحيح عند أغلبيتهم. ولكن هذا لم يؤد عند معظمهم إلى **تطبيع علاقتهم** بالكامل مع اللغة العربية: لغتهم الوطنية. بل شهد تاريخ تونس بعد الاستقلال بأن أغلبية وزراء التربية الصادقيين لم يكونوا متحمسين لفكرة التعريب الشامل والكامل في التعليم. وعليه، فمجرد إتقان اللغة العربية وحذقها من طرف الصادقيين لم **يضمن** عند أغلبيتهم وجود الاتجاه المتحمس والمدافع والمناضل لصالح اللغة العربية. ويبدو أن مثل ذلك الاتجاه متأثر بعاملين: أ – حضور الموروث الاستعماري لديهم لتحقير اللغة العربية ويعززه تكوينهم التعليمي نفسه. ب – حضور **عامل إيديولوجي متحيز للغرب** عندهم يجعلهم لا يؤمنون بقوة بأن اللغة العربية هي لغتهم الوطنية الأولى وهي مؤهلة لتصبح لغة التعامل بين كل التونسيين في كل مجالات حياة مجتمعهم بما فيها قطاعات المؤسسات الحديثة. لقد لاحظنا **التأثير الإيجابي للإيديولوجيا** لصالح اللغة العربية في المجتمع الجزائري. فعهد الرئيس بومدين اتصف بالمناداة علناً بتعريب المجتمع الجزائري ضمن إيديولوجيا التحرر الكامل من الاستعمار الفرنسي. فوجدنا في أثناء تدريسنا بجامعة قسنطينة في بداية 1981 اتجاهاً **قوياً مناصراً** لتجذير اللغة الوطنية (اللغة العربية) بالتعبير الجزائري بين الأساتذة الجامعيين ذوي التكوين المفرنس أصلاً. وهذا ما نجده ضعيفاً أو مفقوداً عند نظرائهم التونسيين، إذ يبدو أن غياب إيديولوجيا القيادة السياسية في العهد البورقيبي لصالح توطين اللغة العربية بالمجتمع التونسي أسهم كثيراً في تكريس الاتجاه الفاتر للتونسيين اليوم من لغتهم الوطنية. إن مصطلح **التحرر/الجلاء اللغوي الثقافي مفقود** بالكامل في قاموس النخب السياسية والثقافية وعند أغلبية التونسيين المتعلمين لفترة ما بعد الاستقلال. فالتونسيون يحتفلون كل عام بعيدي الجلاء العسكري والفلاحي لفرنسا؛ لكن لا يوجد ذكر منذ الاستقلال للجلاء/التحرر اللغوي الثقافي من المستعمر القديم. انظر دور الإيديولوجيا في توطين اللغة في: محمود الذوادي (1999): «في سوسيولوجيا أسباب نجاح وتعثر توطين اللغة في كل من المجتمع الجزائري والتونسي والكيباكي». **المستقبل العربي**، العدد 142، كانون الأول/ديسمبر: 51–54.

المتعلمين التونسيين الأكثر تفرنساً لغة وثقافة ضد الزيتونيين بالمجتمع التونسي المعاصر. وكما أشرنا سابقاً، فهذا المجتمع عرف ثلاثة أصناف من المتعلمين، وهم: الصادقيون، وخريجو تعليم البعثات الفرنسية، والزيتونيون. تشير الدلائل بوضوح إلى أن تقارب الصادقيين وتحالفهم مع المتعلمين التونسيين خريجي نظام تعليم البعثات الفرنسية هما أقوى بكثير من تقاربهم وتحالفهم مع الزيتونيين. أي أن التعليم الصادقي ذا الازدواجية القوية والإيديولوجيا الغربية لا يسمح عموماً لأصحابه بتبني اتجاه أكثر تعاطفاً مع الزيتونيين.

لا يصعب تفسير موقف الصادقيين الفاقد للتحمس والاعتزاز القويين باللغة العربية وثقافتها، وذلك بسبب عامل تكوينهم التعليمي المزدوج اللغة وثقافتها؛ إذ كان ينظر خطأً إلى تعليمهم على أنه مثالي في الازدواجية اللغوية والثقافية المتزنة مما يجعل الصادقيين ذوي موقف متساوي التحمس والاعتزاز على مستويي طرفي ازدواجيتهم اللغوية والثقافية (عربية وفرنسية). وكما رأينا، فتكوينهم التعليمي ينتمي في واقع الأمر إلى الازدواجية القوية التي تتفوق فيها اللغة الفرنسية وثقافتها على اللغة العربية وثقافتها.

وللتفصيل في هذا الأمر، يمكن ذكر وجود عاملين كان لهما التأثير على اتجاه الصادقيين المتحيز أكثر إلى اللغة والثقافة الفرنسيتين؛ يتمثل الأول في القول: إن طرفي الازدواجية في التعليم الصادقي لم يكونا متساويين بالكامل فعلاً، كما بينا. أي أن تمكن خريجي المدرسة الصادقية في اللغة الفرنسية وثقافتها كان أقوى من تمكنهم في اللغة العربية وثقافتها، وهذا ما أكدناه[10]. وتسهل هذه المعطيات بالطبع، فهم وتفسير تحيز الصادقيين الأكبر للغة الفرنسية وثقافتها.

أما العامل الثاني المرشح للتأثير على اتجاه الإعجاب والانبهار لدى الصادقيين باللغة والثقافة الفرنسيتين فهو عامل الاستعمار. والصادقيون حتى إن كان نظام تعليمهم مثالياً في القرب من الازدواجية اللغوية والثقافية المتزنة، فإنهم كانوا يزاولون دراستهم في عهد الاحتلال الفرنسي لبلدهم. وبالتعبير الخلدوني، فقد كانوا في موقع

(10) يتفوق استعمال اللغة الفرنسية وثقافتها على اللغة العربية وثقافتها في المدرسة الصادقية؛ إذ الفرنسية لم تكن في الغالب لغة تدريس العلوم والتاريخ الفرنسي فقط... بل أيضاً لغة تدريس حتى النحو العربي.

المغلوب المولع بتقليد الغالب بما في ذلك في لغته وثقافته اللتين نجح المستعمر في نشر دعوته الإيديولوجية بين الصادقيين والمتعلمين التونسيين في مدارس البعثات الفرنسية بأن اللغة الفرنسية وثقافتها هما أكثر رقياً وتحضراً من اللغة العربية وثقافتها.

وهكذا ولدت بين هذين الصنفين من المتعلمين التونسيين علاقة غير سوية مع لغتهم وثقافتهم العربيتين الوطنيتين. علاقة تراوح، من جهة، بين شعور متعلمي البعثات الفرنسية بالاغتراب والجفوة وحتى العداء إزاء اللغة العربية وثقافتها، ومن جهة ثانية، حضور الاتجاه الفاقد للتحمس والغيرة والمتذبذب في معظم الأحوال إزاء مشروعية احترام مكانة اللغة العربية وثقافتها عند المتعلمين الصادقيين، وهو اتجاه نجح هؤلاء في نشره بعد الاستقلال بين سواد الشعب التونسي وخصوصاً المتعلمين منهم. إذ الصادقيون وخريجو التعليم المفرنس يمثلون الأغلبية التي قادت إدارة المجتمع التونسي بعد معركة التحرير من فرنسا في 1956.

سابعاً – وضع اللغة العربية بعد الاستقلال:

1 – في نظام التعليم التونسي:

تحسنت وضعية اللغة العربية على مستوى الاستعمال في المجتمع التونسي المستقل منذ 1956. فعُرِّب التعليم الابتدائي والإعدادي بالكامل. أي أن التلميذ التونسي يتعلم في هاتين المرحلتين كل مواد دراسته باللغة العربية، ويتعلم الفرنسية والإنجليزية (في المرحلة الإعدادية) بوصفهما مجرد لغتين أجنبيتين. لكن يفاجأ التلميذ التونسي في مرحلة التعليم الثانوي بغياب استعمال أساتذته للغة العربية في تدريسه الرياضيات والفيزياء والكيمياء والعلوم الطبيعية. فيصبح يدرس كل هذه المواد باللغة الفرنسية. ويرى الكثيرون أن لهذا التغيير المفاجئ انعكاسات بيداغوجية سلبية على تعلم التلميذ التونسي وآثار ذلك من الناحية النفسية على علاقته باللغة العربية، لغته الوطنية.

أما على المستوى الجامعي فلا تستعمل اللغة العربية لغة تدريس في الجامعات والكليات والمعاهد العليا التونسية التي تدرس العلوم الطبيعية والفيزياء والكيمياء والرياضيات وغيرها من العلوم الحديثة، بل تدرس هذه العلوم بلغة موليار. ويمثل غياب تدريس كل تلك العلوم باللغة العربية امتداداً طبيعياً لفرنسة تدريس العلوم الذي بدأ في المرحلة الثانوية، كما رأينا. ولا يعني هذا، بأي حال من الأحوال، أن مقررات العلوم الاجتماعية والإنسانية، مثلاً، تدرس بالضرورة باللغة العربية في الجامعات والكليات

والمعاهد العليا التونسية. فمن ناحية، ليس هناك قوانين في تلك المؤسسات تجبر أعضاء هيئة التدريس على استعمال اللغة العربية في تدريس الطلبة مقررات العلوم الاجتماعية مثل علم النفس والاجتماع والتاريخ والجغرافيا. أي أن اختيار لغة التدريس (عربية أو فرنسية) هو في المقام الأول اختيار الأستاذ المدرس. ومن ناحية أخرى، عرفت المؤسسات الجامعية التونسية أخيراً تراجعاً في عملية التعريب لصالح تدريس متزايد باللغة الفرنسية لمقررات العلوم الاجتماعية والإنسانية ولزوم قيام الطلبة أيضاً بتحرير أجوبة امتحاناتهم وكتابة بحوثهم باللغة الفرنسية في تلك المقررات إذا كانوا قد درسوها بهذه اللغة، بينما كان لهم الحق سابقاً في الإجابة باللغة العربية إن هم شاؤوا ذلك (علي القاسمي، 2003: 4-25).

يشير هذا التشخيص الوصفي الموجز لوضع استعمال اللغة العربية في المؤسسات الجامعية التونسية إلى أن هذه اللغة لا تتمتع بالمكانة الأولى عند الأساتذة وطلبتهم باعتبارها لغة وطنية، كما هو سائد في المؤسسات الجامعية في المجتمعات المتقدمة والكثير من المجتمعات النامية حيث تتبوأ اللغة الوطنية الصدارة في استعمالها في التدريس وفي بقية الأنشطة المعرفية والعلمية الجارية في تلك المؤسسات الجامعية. إن عدم وجود قوانين في المؤسسات الجامعية التونسية تعطي اللغة العربية حقها في أن تكون لغة التدريس الأولى - بوصفها اللغة الوطنية التي يعترف بها الدستور التونسي، بدون منافس لها، في أول بنوده - وفقدان الشعور بالاعتزاز والاحترام والتحمس إلى اللغة العربية بين الأساتذة الجامعيين وطلبتهم يهمشان فعلاً موقع اللغة العربية على كل من المستوى المؤسساتي الجامعي والجانب النفسي للأساتذة الجامعيين وطلبتهم إزاء اللغة العربية. وهو أمر يتناقض مع ما ينبغي أن تحظى به اللغة الوطنية لدى مؤسسات وأفراد المجتمع ذي السيادة الكاملة في مجال التحرر اللغوي الثقافي.

2 - عند القيادة السياسية:

تولى الزعيم الحبيب بورقيبة رئاسة البلاد التونسية بعد الاستقلال لفترة تزيد على ثلاثة عقود (1956-1987) هيمن فيها التونسيون أصحاب الازدواجية اللغوية الثقافية القوية (الصادقيون) وذوو تعليم البعثات الفرنسية على أهم مراكز السلطة والمسؤولية في المجتمع التونسي المستقل الحديث (أحمد عبدالسلام، 1994: 95؛ محمود الذوادي، 1983: 237-243). فلم يولّ، مثلاً، في العهد البورقيبي خريجو الزيتونة وجامعات الشرق الأوسط مناصب وزارية أو مناصب أخرى عالية في

المؤسسات الوطنية. ولا يقتصر الأمر فقط على تهميش المتعلمين التونسيين ذوي التكوين العربي الإسلامي وانبهار الرئيس بورقيبة بالغرب وتحمسه للتقرب من الحضارة الغربية، بل يرجع الأمر في الأساس إلى اتجاه أغلبية المتعلمين التونسيين الصادقيين وخريجي مدارس البعثات الفرنسية الذين يسيطرون على مقاليد السلطة بمستوياتها المختلفة في تسيير حركة المجتمع التونسي الجديد. وكما رأينا، في عهد الاستعمار، تحالف الصادقيون مع المتعلمين التونسيين أصحاب التكوين التعليمي للبعثات الفرنسية ضد الزيتونيين، فإن فترة ما بعد الاستقلال في العهد البورقيبي، على الخصوص، تشهد التحالف نفسه لكن على مستوى مجتمعي شامل تتجلى معالمه أكثر في أعلى هرم السلطة السياسية والمناصب القيادية في إدارة شؤون العباد وتوجه البلاد. وبعبارة أخرى، فالتونسيون أصحاب التكوين اللغوي والثقافي العربي الإسلامي تعرضوا/يتعرضون إلى عملية إقصاء exclusion من المناصب العالية والقيادية في المجتمع التونسي الحديث. أي أنهم ضحية لتمييز لغوي ثقافي سلبي لا إلى تمييز عنصري كما يمارس ومورس في المجتمع الأمريكي ومجتمع جنوب أفريقيا، على سبيل المثال. إن لذلك التمييز اللغوي الثقافي السلبي انعكاسات خطيرة على مستويات الوطنية والاستقلال والعدالة الاجتماعية في المجتمع التونسي المستقل. فاستمرار الاتجاه التحقيري للغة والثقافة الوطنيتين عند أغلبية التونسيين المتعلمين لفترة ما بعد الاستقلال هو بالتأكيد اتجاه في الاتجاه المعاكس لكسب مشروعية رهان الهوية الوطنية والاستقلال الحقيقيين للمجتمع التونسي الحديث. فاللغة العربية هي اللغة الوطنية في دستور البلاد وكذلك ثقافتها. ومن ثم فينتظر أن تكونا في تونس المستقلة رمزي الوطنية والتحرر من الاستعمار الفرنسي. إن ممارسة التمييز اللغوي الثقافي السلبي إزاء التونسيين ذوي التعليم العربي الإسلامي هي سياسة مضادة لكسب رهان المعنى الحقيقي للوطنية اللغوية الثقافية. فبدل أن يحظى هؤلاء، في عهد الاستقلال، بالترحيب والتعيين في أهم المناصب والمسؤوليات للحكومات التونسية المتعاقبة منذ فجر الاستقلال، نجدهم يلقون الإقصاء من تلك المناصب والمسؤوليات في غالب الأحيان لمجرد تكوينهم التعليمي المتجذر في أهم عنصرين مكونين للهوية الجماعية التونسية، ألا وهما اللغة العربية والثقافة الإسلامية. إنها بالتأكيد لمفارقة فجة أن يعامل أصحاب أعز مكونين للهوية الوطنية الجماعية التونسية معاملة تحط من شأن أبرز أسس الهوية الوطنية التونسية، وتعرضها من ثم إلى أعراض التذبذب

والارتباك، إنها أعراض عارية لما سميناه التخلف الآخر (محمود الذوادي، 2002).

إن فشل المجتمع التونسي في عهد الاستقلال في معاملة المتعلمين التونسيين ذوي التكوين العربي الإسلامي القوي كبقية المتعلمين التونسيين الآخرين هو سياسة فاضحة في عدم ممارسة المساواة والعدالة الاجتماعية مع المتعلمين التونسيين الأكثر تجذراً وارتباطاً بأهم المكونات الرئيسة (اللغة العربية والثقافة الإسلامية) للشخصية الوطنية التونسية.

3 – القرار الرئاسي بتعريب الإدارة:

صدر في 29 تشرين الأول/ أكتوبر 1999 منشور من الوزير الأول التونسي موجه إلى الوزراء وكتاب الدولة والولاة (المحافظين) والرؤساء المديرين العامين للمنشآت العمومية (الحكومية) ورؤساء المجالس البلدية. يطالب هذا المنشور بقوة تعريباً شاملاً وكاملاً لكل أنواع الإدارات الحكومية التونسية مع نهاية شهر كانون الأول/ ديسمبر 2000.

يعلن هذا المنشور في مقدمته «إن اللغة العربية من مقومات الانتماء الحضاري، وهي رمز السيادة الوطنية، وركن من أركان الدستور، لذلك أولاها سيادة رئيس الجمهورية فائق اهتمامه فصدر بإذن منه القانون عدد 64 لسنة 1993 المؤرخ في 1993/7/5 الذي جعل من الصيغة العربية للنصوص القانونية والترتيبية المرجع الوحيد في كل المجالات، كما أذن بتعميم استعمال اللغة العربية في الإدارة والمحيط العام وأن يدرج موضوع العناية بها ضمن مخططات تأهيل الإدارة».

وتنفيذاً لقرار أعلى هرم السلطة السياسية في البلاد في عهد الرئيس بن علي حددت خطوات عديدة لتحقيق مشروع التعريب الشامل والكامل في الإدارات الحكومية التونسية في الأجل المشار إليه. نذكر من هذه الخطوات العينة التالية:

1 – عدم اعتماد أي لغة أجنبية في المراسلات إلى المواطنين التونسيين مع إمكانية مخاطبة الأجانب بلغتهم.

2 – تحجير استعمال أي لغة أجنبية في الأعمال الداخلية الخاصة بالإدارة والمنشآت العمومية (الحكومية) من مناشير وقرارات ومذكرات وتقارير ومراسلات بين الإدارات التونسية، وذلك ابتداء من غرة كانون الثاني/ يناير 2000.

3 – بعد 31 كانون الأول/ ديسمبر 2000 لا يمكن استعمال المطبوعات والمنظومات الإعلامية التي لا تستعمل اللغة العربية إلا إذا اقتضت ذلك مصلحة

عامة وبترخيص من قبل الوزير الأول.

4 – رفع تقرير إلى الوزير الأول حول تطبيق هذا المنشور مع ذكر الصعوبات، إن وجدت، وتقديم مقترحات في شأنها، وذلك قبل 31 كانون الأول/ديسمبر 2000.

يأتي القرار الرئاسي لصالح التعريب الكامل والشامل للإدارة التونسية لأول مرة بعد ثلاث وأربعين سنة (1956–1999) من تحرير البلاد التونسية من الاستعمار الفرنسي؛ إذ وقع قبل هذا التاريخ تعريب محدود في بعض قطاعات الإدارات الحكومية التونسية مثل وزارتي الداخلية والدفاع.

إن هناك مشروعية كبرى بهذا الصدد لطرح سؤالين مهمين: 1 – لماذا تأخر قرار مشروع التعريب الكامل والشامل للإدارة التونسية إلى أكثر من أربعين عاماً بعد الحصول على الاستقلال؟ 2 – لماذا يتخذ هذا القرار بجدية منذ 1999؟

يمكن البحث عن أسباب حدث قرار التعريب الشامل والكامل في الإدارات الحكومية التونسية، وذلك بطرح ثلاثة فروض رئيسة:

أ – عامل الزمن: يقول هذا الفرض إن المجتمع التونسي المستقل يحتاج إلى زمن كاف للقيام بالتعريب الشامل والكامل للإدارة التونسية التي ورثت نظام الإرث الإداري الاستعماري بما فيه استعمال اللغة الفرنسية. فبعد مرور أربعين سنة ونيف على استرجاع الاستقلال يصبح مناسباً تبني قرار التعريب الكامل والشامل وتنفيذه. وعلى الرغم مما لهذا الطرح من مقبولية ظاهرية، فإن مجتمعات نامية أخرى قامت بالتوطين الشامل والكامل للغاتها الوطنية في إداراتها في زمن أقصر بكثير من أربعين عاماً. فالتعريب الشامل والكامل لإدارات المجتمع الجزائري، من ناحية، واستعمال اللغة الوطنية الماليزية بالكامل في الإدارات الماليزية، من ناحية ثانية، مثالان من بين أمثلة كثيرة تثبت أن توطين اللغة بالكامل في المجتمعات يمكن أن يتم في مدة أقصر (محمود الذوادي، 2002: 136–154)، (Leclerc, 1986: 452-462).

ب – التعريب مطلب شعبي: يرى هذا الفرض أن قرار التعريب الشامل والكامل للإدارة الحكومية التونسية جاء رد فعل لمطالبة الجماهير التونسية بالتعريب. لا يبدو أن هناك مطالبة جماهيرية قوية وملحة لاتخاذ مثل قرار التعريب هذا:

1 – إن منشور الوزير الأول التونسي السابق الذكر لم يشر البتة إلى أن هذا القرار جاء تلبية لمطالبة الشعب التونسي بذلك. بل إن المنشور الوزاري ذاته يحاول إقناع المسؤولين التونسيين الكبار بمشروعية قرار التعريب الكامل والشامل

بطريقة إيديولوجية «إن اللغة العربية من مقومات الانتماء الحضاري وهي رمز للسيادة الوطنية وركن من أركان الدستور».

2 – إن تحليلنا لعلاقة التونسيين المتعلمين باللغة العربية، في الصفحات الأولى على الخصوص من هذا البحث، يبين أن أغلبية هؤلاء المتعلمين ينقصهم كثيراً الاستعمال الكامل شفوياً وكتابياً للغتهم الوطنية، ويفتقدون مواقف الاحترام والتحمس والغيرة والدفاع عن اللغة العربية: لغتهم الوطنية. ومن ثم فمن الصعب الحديث عن وجود قوي لصوت الجمهور التونسي بالنسبة للمناداة بتحقيق سريع لمشروع التعريب الشامل والكامل للإدارة التونسية. ولا بد أن يعود هذا الوضع إلى ما سميناه نجاح الصادقيين وخريجي التعليم الفرنسي في نشر اتجاه غير متعاطف ومتحمس للغة العربية بين أغلبية فئات المجتمع التونسي المستقل.

3 – هناك اقتناع قوي لدى أعلى هرم السلطة السياسية التونسية بوجوب القيام بسرعة بالتعريب الشامل والكامل للإدارات الحكومية، الأمر الذي يجعل هذه السلطة السياسية سباقة لشعبها في التحمس لإنجاز مشروع التعريب الكامل والشامل بالإدارات الحكومية التونسية (محمود الذوادي، 2002: 199–208).

وعند محاولة تعرف العوامل التي دفعت بالقيادة السياسية التونسية الحالية إلى الإقبال على مسألة التعريب الكامل والشامل في الإدارات الحكومية بالمجتمع التونسي ووضعها حيز التنفيذ، فإنه يبدو أن تلك العوامل يغلب عليها الطابع السياسي الجماعي والشخصي:

1 – طرحت بقوة من طرف الأحزاب والتيارات السياسية التونسية قضية مصالحة الشعب التونسي مع هويته العربية الإسلامية وذلك مباشرة بعد تغيير القيادة السياسية التونسية في السابع من تشرين الثاني/نوفمبر 1987 (جلول الجريبي، 1992: 19). ففي اتفاق الأطراف السياسية – في وثيقة الميثاق الوطني على ضرورة مصالحة المجتمع التونسي مع قطبي هويته: العروبة والإسلام (الميثاق الوطني، 1988: 9) – إشارة سياسية واضحة إلى التنديد بالعهد البورقيبي (1956–1987) الذي حاول طمس الهوية العربية الإسلامية في البلاد التونسية (عفيف البوني، 1992: 21). فجاءت خطب الرئيس زين العابدين بن علي مؤكدة أهمية مصالحة التونسيين مع هويتهم العربية الإسلامية: «إن حرصنا على التمسك بذاتيتنا الإسلامية العربية هو منطلق تعلقنا بالأبعاد المكملة لشخصيتنا الوطنية»

(عفيف البوني، 1992: 21)، (محمود الذوادي، 2003: 59–68). أما نص الميثاق الوطني فيتحدث بشفافية كاملة عن لزوم مصالحة الشعب التونسي مع اللغة العربية (لغته الوطنية): «إن المجموعة الوطنية مدعوة لدعم اللغة العربية حتى تكون لغة التعامل والإدارة والتعليم... من الواضح أنه لا تطوير للثقافة بغير اللغة الوطنية» (الميثاق الوطني، 1988: 10).

وعلى ضوء ما سبق، فإن القرار الرئاسي بالإتمام السريع لتعريب كل الإدارات الحكومية التونسية منسجم بالكامل مع دعوة الحساسيات السياسية التونسية المختلفة إلى المصالحة مع اللغة العربية بوصفها لغة وطنية وقطباً مركزياً للهوية الجماعية التونسية (محمود الذوادي، 1997، 29–50).

2 – أما علاقة القيادة السياسية التونسية الجديدة بقيادة الرئيس زين العابدين بن علي مع العالم العربي فهي أفضل بكثير مما كانت عليه في العهد البورقيبي؛ إذ أكدت هذه القيادة منذ البداية عزمها على توثيق علاقة تونس بمحيطها العربي، من ناحية، ورفع مستوى الاستقلالية عن فرنسا، من ناحية ثانية. فلم تعد توجد توترات سياسية بين القيادات السياسية العربية بالمشرق العربي والقيادة السياسية التونسية الجديدة كما كان الأمر في زمن قيادة بورقيبة مع عبدالناصر والقيادات البعثية العروبية على الخصوص.

3 – وعلى الرغم مما للعاملين السابقين من أهمية في إمكانية دفع القيادة التونسية إلى التحمس لمشروع التعريب الكامل والشامل في الإدارات التونسية، فإن علم النفس الاجتماعي، على الخصوص، يؤكد مركزية دور اتجاهات الأشخاص ومعتقداتهم في عملية إحداث التغيير في المجتمع (Gamson & Modigliani, 1979: 237-295). فيبدو أن للرئيس بن علي اقتناعاً شخصياً قوياً يناصر مشروع التعريب في المجتمع التونسي. فهو مثلاً، لا يعرف عنه أنه قد ألقى خطبه خارج البلاد بلغة أخرى غير اللغة الوطنية: اللغة العربية (محمود الذوادي، 1995: 25). إن تحمسه الظاهر لهذه الأخيرة جعل فعلاً أعلى هرم القيادة السياسية التونسية الحالية سباقاً لأغلبية المتعلمين في المجتمع التونسي بالنسبة للاحترام والاعتزاز القويين باللغة العربية (محمود الذوادي، 2002: 199–208).

ومما لم يساعد، بالتأكيد، على تضييق الهوة بين سواد الشعب التونسي وقيادته السياسية بالنسبة لاسترجاع اللغة العربية (اللغة الوطنية) لمكانتها السامية

المشروعة في عقول المواطنين التونسين وقلوبهم هو غياب الحملات الوطنية التوعوية منذ الاستقلال لصالح كسب رهان المصالحة التامة بين التونسيين ولغتهم الوطنية[11]. فمن المؤكد أن لمثل تلك الحملات بمختلف وسائل الاتصال والتوعية دوراً رئيسياً في تغيير اتجاهات المتعلمين التونسيين السلبية ومعتقداتهم إزاء اللغة العربية. وهذا ما تكرر إبرازه بحوث العلوم الاجتماعية المعاصرة. وهذا ما سوف يتجلى في آخر هذا البحث. فالنجاح في حملات التوعية الشاملة للمواطنين التونسيين بالمسألة اللغوية يجعل علاقتهم بلغتهم الوطنية علاقة طبيعية، كما هو الأمر اليوم عند المجتمعات المتقدمة على الخصوص. فالمجتمع التونسي كله مطالب – بحكم أخلاق الوطنية وقيمها – بأن يضع حداً لهذا الوضع غير السوي مع اللغة العربية.

إن تواصل هذا الوضع منذ الاستقلال يساعد على القول: إن المجتمع التونسي هو مجتمع ضعيف الوعي بمسألة التحرر/الاستقلال اللغوي والثقافي. ويرجع ذلك، في المقام الأول، إلى ضعف أو فقدان الإحساس والتحمس إلى اللغة العربية والثقافة العربية الإسلامية عند القيادات السياسية في العهد البورقيبي على الخصوص وعند معظم المتعلمين التونسيين المزدوجي اللغة والثقافة أو أكثرهم تفرنساً، بوصفهم خريجي مدارس البعثات الفرنسية أو ما شابهها، كما شرحنا ذلك من قبل.

ويشرح هذا الوضع بكثير من الشفافية مفهوم إعادة الإنتاج La Reproduction لعالم الاجتماع الفرنسي الكبير بيار بورديو (Pourdieu, 1970)؛ إذ يتجلى مما سبق أن لهذين الصنفين من المتعلمين التونسيين السيطرة الكبرى بعد الاستقلال في معظم القطاعات والمستويات لقيادة المجتمع التونسي وإدارته (أحمد عبدالسلام،

(11) عرف عن السلط التونسية منذ الاستقلال قيامها بحملات شعبية توعوية لغرس عادات ومواقف جديدة تقي المواطنين الأضرار، وتحسن من وضعهم مثل الحملات اليومية الإذاعية من أجل تغذية أفضل في برنامج «الدكتور حكيم» أو الحملات المتواصلة لصالح المستهلكين والسائقين و«التنظيم العائلي» (تنظيم الإنجاب). وفي المقابل، فلا يعرف عن السلط نفسها قيامها بحملات شعبية لصالح توعية التونسيين بضرورة تطبيع علاقاتهم بالكامل مع اللغة العربية (لغتهم الوطنية) بحيث يصبح استعمالهم لها يحتل تلقائياً المرتبة الأولى ويكسبون الشعور القوي والعفوي بالاعتزاز والغيرة والدفاع عن لغتهم الوطنية. إن استمرار غياب الحملات التوعوية حول اللغة العربية يفسره – كما نبين في هذا البحث – عدم تحمّس القيادات السياسية عموماً لمشروع التعريب وحضور التكوين اللغوي الثقافي المغترب لأغلبية المتعلمين التونسيين وما نتج عنه من اتجاه جماعي بينهم ضعيف التعاطف والتحمس لصالح اللغة العربية، لغتهم الوطنية.

1994: 95). ومن ثم فقد أثرا سلباً، في العمق، في عقلية التونسيين ووعيهم وذلك بعجزهم شبه الكامل عن المناداة علناً بضرورة الحصول على الاستقلال/الجلاء اللغوي والثقافي، مثلما دعوا وعملوا بحماس من أجل كسب الجلاء العسكري والفلاحي والاقتصادي. ومن ثم، يمكن اعتبارهم المسؤولين الأوائل في استمرار الحضور القوي لمعالم الاستعمار اللغوي والثقافي بالمجتمع التونسي بعد نحو نصف قرن من الاستقلال.

ثامناً – مستقبل مكانة اللغة العربية بالمجتمع التونسي:

بالمؤشرات الستة التي قسنا بها ضعف تحمس اتجاه المتعلمين التونسيين إزاء اللغة العربية وبالتحاليل التي قمنا بها لتفسير أسباب ذلك الاتجاه وآثاره على المجتمع التونسي ولغته الوطنية، يمكن القول: إن العلاقة بين هؤلاء المتعلمين واللغة العربية ليست بالعلاقة الطبيعية السوية التي تربط بين المجتمع ولغته في الظروف العادية. وبعبارة أخرى، فالمتعلمون التونسيون لم يقوموا بعد ما يقرب من نصف قرن من الاستقلال (1956) بتطبيع علاقتهم مع اللغة العربية، لغتهم الوطنية، وهو وضع تندرج دراسته في أدبيات ما يسمى اليوم بالبحوث لما بعد الاستقلال .Post colonial Studies

لكن الملاحظة الميدانية تشير إلى أن هؤلاء المتعلمين التونسيين غير متجانسين على مستوى معالم اتجاهاتهم إزاء اللغة العربية. ومن ثم، يمكن تقسيمهم إلى ثلاثة أصناف:

1 – يمثل **الصنف الأول** أقلية معتبرة وذات تأثير حاسم على مسيرة اللغة العربية في المجتمع التونسي بسبب سيطرتها على القيادة السياسية منذ الاستقلال. تعرف هذه الأقلية المتعلمة باتجاهها المعادي أو في أحسن الأحوال غير المتحمس والملتزم بالنسبة لمسألة التعريب في المجتمع التونسي الحديث. تتبنى تلك الأقلية ذلك الاتجاه السلبي نحو اللغة العربية/اللغة الوطنية عن اقتناع جازم وقصد بارز متأثرة في العمق بتكوينها اللغوي الثقافي الاستعماري، كما بيّنا وبإيديولوجيا الانفتاح على فرنسا/الغرب، من جهة، والابتعاد عن العالم العربي وبخاصة تياراته السياسية العروبية والفكرية الإسلامية، من جهة أخرى. يمثل العهد البورقيبي (1956–1987) أحسن تمثيل السياسات المحدودة وغير المتحمسة وأحياناً المتراجعة والمتناقضة في مسيرة عملية التعريب بالمجتمع التونسي الحديث.

2 – أما **الصنف الثاني** من المتعلمين التونسيين فهم يمثلون أغلبية المتعلمين المزدوجي اللغة والثقافة لعهدي الاستعمار والاستقلال. يجاري هؤلاء عموماً استمرار الاستعمال الواسع للغة الفرنسية بالمجتمع التونسي المستقل لمجرد حكم العادة التي سارت عليها الأمور منذ الاستقلال والناتجة عن التنشئة المدرسية والتنشئة المجتمعية العامة، وليس اعتماداً على اقتناع قوي وإيديولوجيا مقنعة. وبمنظور علم النفس الاجتماعي فإن الاتجاه السلبي نسبياً لهذه الأغلبية التونسية المتعلمة نحو اللغة العربية لا يمكن أن يكون إلا اتجاهاً ضعيفاً وهشاً لا يكاد يصمد ويدافع عن نفسه حتى أمام أضعف عوامل التغيير؛ إذ إنه لا يستند إلى نظام عقائدي belief system متين ومتماسك. فهو، إذن، اتجاه مرشح للتغيير السهل متى توافرت أسبابه.

3 – هناك **أقلية صغيرة** جداً بين المتعلمين التونسيين شديدة التحمس والتزام مشروعية قضية التعريب، انطلاقاً من أنها – في نظرها – صلب الاستقلال/التحرر اللغوي الثقافي من الاستعمار الفرنسي، الذي دونه تبقى عملية الاستقلال منقوصة فعلاً في أعز جوانبها. إن أفراد هذه الأقلية الصغيرة هم أساساً خريجو التعليم الزيتوني أو جامعات الشرق العربي أو هم ينتمون إلى تيارات سياسية عروبية ويلتزمون بقوة قضاياها التي تأتي في طليعتها مسألة التعريب الكامل والشامل في المجتمعات العربية.

أما النظر إلى إمكانية تغيير اتجاه الصنفين الأول والثاني لصالح اللغة العربية، فإن اتجاه الصنف الثاني (أغلبية المتعلمين التونسيين) الذي تغلب عليه السلبية، يرجع إلى أن هؤلاء المتعلمين غير واعين، ومن ثم هم جاهلون بحساسية موضوع اللغة الوطنية، كما أوضحنا. وهذا ما يفسر إجماع هؤلاء المتعلمين على صحة واقع تردّي وضع اللغة بينهم كما تبينه المؤشرات الستة في هذا البحث. فهم يعترفون جماعياً بأن مكانة اللغة العربية غير مرضية بالمجتمع التونسي الحديث. ولكن على الرغم من ذلك فإن الملاحظة الميدانية تفيد أن اعترافهم لا يصاحبه عند الأغلبية الساحقة منهم تغيير سلوكي لغوي فعلي لصالح اللغة العربية. وهذا موضوع مهم في دراسات علم النفس الاجتماعي: كيف تتغير أولا تتغير الاتجاهات/الأفكار إلى ممارسات سلوكية. وتساعد ندرة التزام المتعلمين التونسيين الحديث الكامل بالعربية على تفسير ما نود تسميته بضعف نظام مناعة اللغة العربية عندهم، المتمثل في الغياب شبه الكامل لمراقبة ومقاومة استعمال الكلمات والجمل الفرنسية في حديثهم اليومي. ومن ثم يصح أن ننظر إلى علاقة أغلبية المتعلمين التونسيين

(الصنفيْن الأول والثاني) بلغتهم العربية بأنها تمثل مشكلاً ذا أبعاد متعددة. فاللغة، كما يؤكد إطارنا الفكري للرموز الثقافية، هي أم الرموز الثقافية البشرية جميعاً. ففقدان تطبيع متحدثيها لعلاقتهم معها هو أخطر أمر تتعرض له منظومة الرموز الثقافية في المجتمعات البشرية.

أما البعد الثاني لمشكل أغلبية المتعلمين التونسيين مع لغتهم العربية فهو يتمثل في استمرار الحضور القوي للاستعمار اللغوي الثقافي الفرنسي في المجتمع التونسي المستقل منذ 1956. أوليست التبعية اللغوية الثقافية لفرنسا هي الأبرز في معالم المجتمع التونسي الحديث؟ أوليست تلك التبعية هي الأطول والأخطر من كل أنواع التبعيات الأخرى التي تربط المستعمر القديم بمجتمعات الجنوب النامية. وإذا كان الأمر كذلك مع خطورة الاستعمار اللغوي الثقافي، فإن الحكمة والاستراتيجية الحصيفة لا بد أن تطالبا مجتمعات الجنوب بإعطاء التخلص من التبعية اللغوية الثقافية الاستعمارية الأولوية رقم 1 في سياساتها التنموية. وهذا ما فشل فيه المجتمع التونسي المعاصر في ظل تأثيرات قيادات سياسية غير متحمسة للتعريب في العهد البورقيبي على الخصوص وهيمنة أغلبية المتعلمين التونسيين من الصنفين الأول والثاني على إدارة مقادير المجتمع التونسي الحديث. كان لكل هذه العوامل، قطعاً، ثقلها في تثبيت واستمرارية أقدام ما سميناه بظاهرة التخلف الآخر بهذا المجتمع.

أما على المستوى الاجتماعي النفسي، فاللغة العربية/اللغة الوطنية ليست هي لغة الاستعمال الأولى في كل قطاعات المجتمع التونسي الحديث. بل طالما نجدها هي اللغة الثانية في الاستعمال بين المتعلمين التونسيين بعد اللغة الفرنسية في الكثير من أوجه الحياة الاجتماعية بالمجتمع التونسي. فعدم تأهيل اللغة العربية لتصبح اللغة الأولى للمجتمع التونسي المستقل أفقدها مكانتها الاجتماعية الحقة في إدارة حياة المجتمع التونسي بوصفها لغته الوطنية الوحيدة. وهذا ما يفسر ضعف الاتجاه الإيجابي لدى أغلبية المتعلمين التونسيين إزاء لغتهم العربية. فكيف يستطيع هؤلاء تطبيع علاقتهم بلغتهم الوطنية وهي ليست لغة المجتمع الأولى ولا سيما في القطاعات الحديثة؟ فمنظور علم النفس الاجتماعي يقول: إن الجانب النفسي الجماعي طالما يكون حصيلة لواقع اجتماعي. فضعف شعور الاعتزاز والاحترام للغة العربية/اللغة الوطنية عند أغلبية المتعلمين التونسيين يرجع إلى

عاملين اجتماعيين متتاليين منذ القرن التاسع عشر: 1 – احتلال فرنسي كامل للقطر التونسي بين 1881 و1956. 2 – عدم تمكين القيادات السياسية ومعظم المتعلمين التونسيين اللغة العربية لتكون اللغة الأولى في تسيير أمور المجتمع التونسي لفترة ما بعد الاستقلال.

إن معطيات هذا البحث حول مشكل اللغة العربية في المجتمع التونسي الحديث لا تعني أبداً استحالة استرجاع اللغة العربية لمكانتها لغة وطنية أولى في تسيير كل شؤون هذا المجتمع، وذلك لسببين رئيسيين:

أولاً: لأن الاتجاه الجماعي الناقص التعاطف مع اللغة العربية عند أغلبية المتعلمين التونسيين هو اتجاه مكتسب وليس بالفطري، كما بينا في هذا البحث. ومن ثم فهو قابل للتغيير إن توافرت الأسباب.

ثانياً: إن الاستنجاد بمنظور علم النفس الاجتماعي يساعد كثيراً على معرفة أفضل السبل لتغيير اتجاهات الأفراد والمجتمعات. فما هي بكل بساطة نصيحة هذا العلم لتغيير الاتجاه السلبي الجماعي لأغلبية المتعلمين التونسيين نحو اللغة العربية إلى اتجاه إيجابي جماعي عندهم؟

ولعل أنسب وأسهل ما يوصي به علماء النفس الاجتماعيون بهذا الصدد هو استعمال حملات التوعية الشعبية العامة والخاصة (النخب المثقفة والقيادات السياسية) المتواصلة لتحسيس أغلبية المتعلمين التونسيين ورفع مستوى وعيهم بخصوص اللغة العربية لغة وطنية وحيدة للمجتمع التونسي ولغة انتماء للحضارة العربية الإسلامية. فمما لا شك فيه أن مثل تلك الحملات الواسعة والمستمرة قادرة على إحداث تغييرات جذرية وكبيرة ومتوسطة وصغيرة في المعالم السلبية التي يحتضنها النسق العقائدي belief system لأغلبية المتعلمين التونسيين حول اللغة العربية، لغتهم الوطنية. علماً أنه لا يعرف عن السلطات التونسية تبنيها بجدية لسياسات التوعية الشاملة والشفافة لصالح اللغة العربية منذ الاستقلال. ونكتفي هنا بذكر مثال ميداني حول أهمية دور التوعية في تعديل أو تغيير اتجاه أغلبية المتعلمين التونسيين لصالح اللغة العربية. فقد كلفنا طلبتنا في الجامعة التونسية منذ 2003 قراءة كتابنا «التخلف الآخر» مطالعة إجبارية في بعض المقررات التي ندرسها. فسجلنا ثلاث ملاحظات رئيسة على عينة الطلبة (150) التي قرأت الكتاب:
أ – أصبح هناك وعي كاسح بين أغلبية الطلبة بمشروعية الاعتزاز باللغة العربية

والدفاع عنها واحتج العديد منهم على صمت أساتذتهم على إثارة هذا الموضوع. ب – اعترف عدد كبير من الطلبة بأنهم بدأوا ينقصون فعلاً استعمال الكلمات والعبارات الفرنسية في حديثهم اليومي. ج – أما الأقلية الصغرى منهم فقد تبنت اتجاهاً أكثر تشدداً تكاد تمنع به نفسها من استعمال اللغة الفرنسية في الحياة اليومية.

يشير هذا المثال الإمبريقي إلى أن عملية التوعية بالمسألة اللغوية هي مفتاح للتغيير الإيجابي في اتجاهات أغلبية المتعلمين التونسيين إزاء اللغة العربية. وهي نتيجة يتنبأ بها بسهولة منظور علم النفس الاجتماعي؛ وذلك لوجود قيادة سياسية أكثر تحمساً للتعريب، من ناحية، وعدم معارضة أغلبية المتعلمين التونسيين لمشروع التعريب، من ناحية أخرى.

وإذا كانت الحملات التوعوية الملتزمة لصالح اللغة العربية هي الاستراتيجية الأولى الفعالة في تطبيع العلاقة بين أغلبية المتعلمين التونسيين ولغتهم العربية، فإن هناك عوامل أخرى تساعد على تسهيل عملية التطبيع تلك:

1 – كما أشرنا في متن البحث، فالقرار الرئاسي سنة 1999 بالتعريب الكامل للإدارات الحكومية التونسية قرار لصالح اللغة العربية ولا سيما أنه يأتي من أعلى هرم السلطة السياسية التونسية التي عرقلت مسيرة التعريب في العهد البورقيبي كما بينا. لكن حتى ينجح هذا القرار على مستوى التنفيذ بسهولة وسرعة كبيرين فإنه يحتاج، بالتأكيد، إلى حملات توعوية متواصلة تساعد على تعديل في اتجاهات المتعلمين التونسيين وتغييرها، وبخاصة أصحاب النفوذ السياسي والثقافي منهم، نحو لغتهم العربية. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يحسن تحويل قرار التعريب 1999 إلى بند رسمي في الدستور التونسي يلزم كل القيادات السياسية والمثقفة التونسية وكل التونسيين الاستعمال الكامل للغة العربية في كل قطاعات المجتمع التونسي.

2 – مما لا شك فيه أن هوية الشعب التونسي الحديث هي في المقام الأول هوية عربية إسلامية بلا منازع. فالدين الإسلامي واللغة العربية وثقافتهما هما المكونان الرئيسان للشخصية القاعدية التونسية. فالانتساب إلى الإسلام والعروبة يحفز بكل تأكيد أغلبية التونسيين إلى تطبيع علاقتهم باللغة العربية/ لغتهم الوطنية.

وهكذا يتضح من معطيات هذا البحث أن الفوز في وضع حد لحالة الاغتراب

بين أغلبية المتعلمين التونسيين ولغتهم العربية سوف يصبح أمراً موثوقاً به ومسألة وقت فقط إذا اجتمع عنصران رئيسان بالمجتمع التونسي الحديث:

1 – **قيادات سياسية تونسية وطنية** متحمسة وملتزمة سياسة التعريب الكامل والشامل على أرض الواقع في مجتمعها؛ إذ إن عرقلة تقدم مسيرة التعريب بعد الاستقلال طالما كانت مسألة مسيسة، كما أشرنا.

2 – **الشروع ثم التكثيف والاستمرار** في الحملات الوطنية التوعوية للخاصة والعامة بخصوص تحسيس التونسيين بمشروعية كل من تطبيع علاقتهم مع اللغة العربية، لغتهم الوطنية وانتمائهم إلى الهوية العربية الإسلامية.

المصادر:

أحمد عبدالسلام (1994). **المدرسة الصادقية والصادقيون**. قرطاج: بيت الحكمة.

جلول الجريبي (1992). **الهوية في تونس للعهد الجديد**. تونس: الوكالة التونسية للاتصال الخارجي.

دستور الجمهورية التونسية (1998). تونس: المطبعة الرسمية.

علي القاسمي (2003). تعريب التعليم العالي – هل ضروري حقاً؟. **المنهل**، ع 585، مارس–أبريل: 4–25.

عفيف البوني (1992). **الحق في الهوية**. تونس: الوكالة التونسية للاتصال الخارجي.

محمود الذوادي (1983). تقرير حول «ندوة التعريب في تدعيم الوجود العربي والوحدة العربية»، **مجلة العلوم الاجتماعية**، 11 (3): 237 – 243.

محمود الذوادي (1995). «في مخاطر الازدواجيات اللغوية والثقافية على اللغة والهوية الجماعية»، **الفكر العربي**، 16 (80): 25.

محمود الذوادي (1997). في محددات الهوية الجماعية وإشكالياتها: المجتمع التونسي الحديث نموذجاً، **المستقبل العربي**، ع 217، آذار/مارس: 29–50.

محمود الذوادي (2002). **التخلف الآخر: عولمة أزمة الهويات الثقافية في الوطن العربي والعالم الثالث**، تونس: الأطلسية للنشر.

محمود الذوادي (2003). **أضواء على شخصية بورقيبة وعلاقتها المتوترة مع الإسلام والعروبة في السلطة وآليات الحكم في عصر بورقيبة بتونس والبلاد العربية**. مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات.

الميثاق الوطني (1988). تونس: مطبعة سنيب لابراس.

Bourdieu, P. (1970). *La reproduction: Eléments pour une théorie du système d'enseignement*, avec J.C. Passeron, Minuit, Paris.

Leclerc, J. (1986). *Langue et société*, Laval, Mondia Editeurs.

Ruano-Boballan, J.C. (1998). (coordinateur): *L'identité: l'individu, le groupe*, la société. Editions Sciences Humaines, Auxerre.

Ruf.W.K, (1974). Dépendance et aliénation culturelle, in *Indépendance et Interdépendance au Maghreb*, Paris: CNRS.

Gamson, W., and Modigliani, A. (1979). *Conceptions of social life: A text-reader for social psychology*, Washington D.C: Universtity Press of America.

Jahoda, M. (1966). & Warren, N., (Eds). *Attitudes*, Middlesex, Penguin Books.

Schur, E.M. (1980). *The Politics of deviance*. Englewood Cliffs, N.J.Prentice-Hall.

قدم في: مايو 2004.

أجيز في: ديسمبر 2004



حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية
(حالة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)

صالح بن عبدالله الراجحي*

ملخص: برزت جميع المسائل ذات العلاقة بقضايا حقوق الإنسان خلال العقدين الماضيين بشكل لافت للانتباه، فأمست تلك المسألة تحظى بعناية خاصة من قبل دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية بشكل لم يسبق له مثيل، ولا سيما بعد تفكك الاتحاد السوفيتي أوائل التسعينيات، وأصبحت كثير من حكومات دول العالم الثالث تواجه اتهامات متكررة حول انتهاك حقوق الإنسان، وانتقل هذا الاهتمام والاتهام إلى أروقة المنظمات الدولية وعلى رأسها هيئة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي، وتواجه مثل تلك الدول والمنظمات احتجاجاً من قبل العديد من دول العالم الثالث (وبشكل خاص من بعض الدول الإسلامية) التي تعد مثل تلك المسائل شؤوناً داخلية ليس لتلك الدول والمنظمات علاقة بها. تهدف هذه الدراسة إلى تبيان مدى تطابق حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية أو تعارضها معها، وبما أن الشريعة الإسلامية أكدت هذه الحقوق قبل ذلك بكثير، فإنها ستظل مدار بحث كثير من المهتمين بحقوق الإنسان، وبما أن هناك جدلاً لا يقل أهمية، وهو مدى تعارض مبادئ الإعلان العالمي والمعاهدات الوضعية المماثلة مع المبادئ الأساسية للشريعة الإسلامية أو توافقها معها، فإن آراء علماء المسلمين ومثقفيهم ما زالت متباينة بين مؤيد ورافض ومتردد، لقبول فكرة حقوق الإنسان

* أستاذ المنظمات والعلاقات الدولية المساعد – معهد الدراسات الدبلوماسية – الرياض – المملكة العربية السعودية.

القادمة من الغرب، وتأتي هذه الدراسة لتكون مقارنة بين الحقوق في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، وستعتمد بشكل محدد البنود التي وردت في الإعلان العالمي، والتي تخص الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فقط، وذلك لمقارنتها بما ورد في الشريعة الإسلامية.

المصطلحات الأساسية: الأمم المتحدة، الغرب، العالم الثالث، العالم الإسلامي، حقوق الإنسان، القوانين الوضعية، الشريعة الإسلامية.

مقدمة:

خلال العقد الأخير من القرن العشرين شهد العالم تغيرات وتحولات كبيرة، كان من أبرزها ظهور ما يسمى بالنظام العالمي الجديد ونشأة منظمة التجارة العالمية، وظاهرة العولمة التي تعني بروز ما يسمى بالقرية الكونية. لا شك أن تلك المتغيرات إذا لم تستغل من قبل القوى الغربية، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، للهيمنة وممارسة الضغوط على الدول النامية فإنها من المفترض أن تكون عوامل دعم لاحترام حقوق الإنسان والتوجه نحو الديمقراطية، ولكن ما يخشاه الكثير من المحللين أن تكون تلك التحولات سلبية على دول العالم الثالث لأسباب كثيرة، منها على سبيل المثال لا الحصر، عدم قدرة كثير من هذه الدول على مواكبة المتغيرات أو فهمها بشكل صحيح، كما أن تلك التحولات ستسهل، أكثر من أي وقت مضى، على الدول المتقدمة صناعياً، وعلى رأسها الدول الأوروبية، التدخل في الشؤون الداخلية للدول الفقيرة أو التي لا تتخذ الديمقراطية منهاجاً للحكم، وستكون مسألة الديمقراطية وحقوق الإنسان في مقدمة أولويات سياساتها الخارجية من أجل تنفيذ أهدافها وتحقيق مصالحها لا من أجل حماية حقوق الإنسان، أو الرغبة في انتشار الديمقراطية في أرجاء المعمورة؛ لأن وجود الديمقراطية أحياناً في بلد ما قد لا يخدم مصالح الدول الغربية.

كما يسود الاعتقاد بأن تلك التحولات والمتغيرات المتلاحقة تدفع دول العالم الثالث، بما في ذلك غالبية الدول الإسلامية والعربية، إلى الاتجاه نحو اتساع مساحة الفقر أكثر من أي وقت مضى، مما يعني عدم قدرة أنظمة تلك الدول وحكوماتها على الوفاء بالحاجات الأساسية لقطاع كبير من شعوبها، وسيكون على رأس تلك الأساسيات الضمان الاجتماعي ومستوى المعيشة والرفاهية وحق العمل والأجر والمكافأة العادلة ومستوى التعليم، وغير ذلك من الحقوق الاقتصادية

والاجتماعية[1]. تلك الأساسيات ستكون مدار بحثنا، وبما أن مثل تلك الحقوق قد وردت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بوصفها تشريعاً وضعياً، وبما أن الشريعة الإسلامية أكدتها قبل ذلك بكثير، وبما أنها ستظل مدار بحث كثير من المهتمين بحقوق الإنسان، فإنني سأقوم بدراسة مقارنة لتلك الحقوق بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، وسأعتمد البنود التي وردت في الإعلان العالمي، التي تخص الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمقارنتها بما ورد في الشريعة الإسلامية، وفي هذا المقام لن أتطرق للمواد التي تخص الحقوق المدنية والسياسية، التي تشمل الحق في الحياة وفي السلامة والأمن، والحق في ممارسة الحرية الدينية، وحرية الرأي والتعبير، وحرية الاجتماع وحق التجمع، والحق في حماية الحرية الشخصية، والحق في احترام الحياة الخاصة، والحق في الحماية القضائية، والحق في الشخصية القانونية، وحق المواطنة، وغيرها من الحقوق المدنية والسياسية.

تُعد حقوق الإنسان (Human Rights) بجميع أشكالها، اليوم، من الموضوعات ذات الأهمية القصوى بالنسبة لدول العالم أجمع، بخاصة الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي، بل إن مثل تلك الحقوق استخدمت في بعض الأحيان من قبل تلك الدول أداة فاعلة وضاغطة من أدوات السياسة الخارجية، ويقابل هذا الاهتمام الغربي رفض واحتجاجات من قبل كثير من دول العالم الثالث بشكل عام والعالم العربي بوجه خاص، ويعود هذا الجدل الذي أخذ يتصاعد بشكل مستمر، في العالم الإسلامي ولاسيما العالم العربي، إلى ما بعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948، وأخذ هذا الجدل بالتوسع تدريجياً بين الدول الإسلامية والغربية مع مرور الزمن، وازداد حدة بعدما توالت المعاهدات الدولية الأخرى في هذا الإطار، ومن أهمها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966)، والعهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966)، الذي ألحق به ما يسمى بالبروتوكول الاختياري، وهناك كثير من الإعلانات والاتفاقيات اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم

---

(1) تشير الإحصاءات إلى أن عدد الدول الفقيرة في تصاعد مستمر، فبينما كان عددها 25 دولة عام 1971م، ارتفع هذا العدد بشكل مذهل في السنوات اللاحقة ليبلغ 48 دولة في التسعينيات، وتجاوز 63 دولة خلال عام 2000م، الحياة، 24 مايو 2001م.

المتحدة، وتناولت كل ما يتعلق بحقوق الإنسان سواء كان قاصراً كإعلان حقوق الطفل، أو بالغاً، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، اتفاقية مناهضة التعذيب لعام 1984، والمبادئ الأساسية لمعاملة السجناء لعام 1990.

لقد تركز النقاش والجدل ولا سيما لدى كثير من الدول الإسلامية، بما في ذلك بعض الدول العربية وكذلك بعض مثقفي تلك الدول، حول مدى تناقض مبادئ الإعلان العالمي والمعاهدات الوضعية المماثلة مع المبادئ الأساسية للشريعة الإسلامية أو تطابقها معها، وقد اختلفت الآراء والاجتهادات ووجهات النظر في بعض الأحيان بين مؤيد ومعارض ومتردد لقبول فكرة حقوق الإنسان، بذريعة أنها نابعة من ثقافة أوروبية غربية لا تراعي ثقافات الشعوب الأخرى وعاداتها، بل ذهب بعضهم إلى أبعد من ذلك زاعمين أنها مؤامرة غربية أوروبية تستهدف الإسلام وأهله، أو أنها حركة من قبل الغرب، خطط لها منذ عقود من الزمن بهدف غزو العالم الإسلامي والعربي ثقافياً وفكرياً واقتصادياً لكي تنصهر تلك المجتمعات أو تتحول إلى شعوب منحلة أخلاقياً ومادياً على غرار ما هو قائم في الأمم المتحررة (Liberal Nations)، بخاصة الدول الغربية منها، حتى يسهل بعد ذلك تطويع العالم الإسلامي والسيطرة عليه.

كما يرى البعض أن حقوق الإنسان التي يفتخر ويتباهى بها الغرب ما هي إلا قوانين وتشريعات وضعية تطبقها تلك الدول بشكل جيد على شعوبها، وفي الوقت نفسه لا تعدو هذه القوانين والتشريعات أن تكون شعارات براقة تروج لها تلك الدول (وبخاصة المهيمنة منها كالولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي) خارج حدودها لاستخدامها ذريعة للتدخل في شؤون الدول الأخرى، وقد عزز هذا الاعتقاد حقيقة ما أنجزته تلك الدول بشكل إيجابي داخل مجتمعاتها في مجال حقوق الإنسان، في الوقت الذي استخدمت فيه ازدواجية المعايير التي تحددها حجم مصالحها وأهميتها تجاه كثير من دول العالم الثالث، وربما يؤكد هذا الاعتقاد التلويح بمسألة انتهاك حقوق الإنسان ضد تلك الدول، وبخاصة التي لا تجاري سياسة الهيمنة، في الوقت نفسه الذي تغض فيه الطرف عن انتهاك حقوق الإنسان والمجازر التي تمارسها أنظمة قمعية إرهابية كحكومات إسرائيل المتعاقبة، أو ذات منهج دكتاتوري ضد شعوبها (كما هو الحال بالنسبة لكثير من الدول العربية والإسلامية ودول العالم الثالث بشكل عام) بسبب ارتباطاتها النفعية والمصلحية

سواء كانت تجارية اقتصادية أو إستراتيجية، القصد منها بشكل أساسي حماية مثل تلك الأنظمة لا لمنفعة الشعوب ومصالحها.

إن مسألة حقوق الإنسان بجميع جوانبها المتشعبة ما زالت تشغل بال المفكرين والمهتمين ودعاة حقوق الإنسان سواء كانوا من المخلصين الذين يتألمون لانتهاك تلك الحقوق، أم من المتصنعين والمدعين من ذوي الأهداف المشبوهة ممن يستغلون مثل تلك المسألة المهمة لتحقيق أهدافهم سواء كانوا أفراداً أم حكومات، كما أن هذه المسألة الحساسة اهتمت بها الإنسانية جمعاء في كل مكان وزمان، والسبب في ذلك لا يحتاج إلى تفسير؛ حيث إن الإنسان بطبيعته متطلع إلى الحياة الحرة الكريمة، رافض للقهر والاضطهاد والظلم، سواء كان ذلك مصدره الحاكم ضد المحكوم، أم بين شعب وآخر، أم بين دولة وأخرى، أم بين أفراد المجتمع الواحد، بسبب التفاوت الطبقي أو غيره من الاختلالات الاجتماعية والاقتصادية والمادية والوظيفية التي يسيرها ولا يخيرها الظلم، وعدم إقامة العدل، والانتقائية المبنية على أسس غير عادلة ولا منطقية، وتتحكم فيها وتوجهها كذلك نزعة أنظمة الحكم الدكتاتورية المعادية لنظام الشورى الحقيقي والديمقراطية حتى يتسنى لها الانفراد بما تراه مناسباً لها دون حسيب أو رقيب عليها.

لذا فإنه ليس من المستغرب ولا من باب المبالغة إذا قيل: إن كثيراً بل معظم الكوارث البشرية التي تحل بالشعوب سببها انتهاك الحقوق وغياب العدالة الاجتماعية، وعلى رأسها الحقوق الاقتصادية، وظلم الإنسان للإنسان من خلال التعدي على حقوقه الطبيعية وحرمانه من حرياته التي وهبه الله إياها، وما نراه يحدث اليوم في كثير من دول العالم الإسلامي عموماً والعالم العربي خصوصاً هو نتاج لذلك، مما له الأثر السلبي الكبير تجاه الاستقرار بجميع جوانبه الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأمنية والتعليمية والثقافية وغيرها، وهذا الأمر، بلا شك، يشكل عائقاً حقيقياً لتطور الشعوب ورقيها وتنميتها، ويضع حداً خطيراً لتقدم الفرد والمجتمع على مختلف المستويات. لأجل ذلك فإنه لا مفر، إذا أرادت الشعوب التقدم والرقي، من أن تحفظ للإنسان حياته وكرامته وحريته التي وهبه الله إياها وأن تُحترم آدميته وتُحقق العدالة الاجتماعية التي هي الأساس لضمان الحقوق والاستقرار، ومن ثم وصول الأمة لمبتغاها.

لقد أصبحت قضايا حقوق الإنسان اليوم تحتل أهمية قصوى في أولويات السياسة الخارجية لكثير من دول العالم، بخاصة الأوروبية منها لتضيف تأثيراً لا

يستهان به في إطار العلاقات الدولية تتمتع به دول المؤسسات والقانون والديمقراطية، وبخاصة المهيمنة منها على الساحة الدولية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وبعض دول الاتحاد الأوروبي ذات التأثير الاقتصادي والسياسي في الساحة الدولية، لذا فإن مسألة تدويل قضايا حقوق الإنسان التي نراها اليوم بشكل لم يسبق له مثيل، لم تأت من فراغ، بل إنها أمر رُتِّبَ له بشكل متأن ومنظم ومدروس عملياً، وأخذ أبعاداً غير مسبوقة، بخاصة بعد سقوط نظرية القطبية الثنائية في عالم السياسة الكونية المتزامن مع الكم الهائل من المتغيرات الدولية المتلاحقة، التي من أهمها وعلى رأسها القضايا الاقتصادية والتقنية والمعلوماتية، حيث من المرجح أن تشهد موضوعات حقوق الإنسان المختلفة مزيداً من التطور خلال السنوات القادمة من القرن الحادي والعشرين.

الأمم المتحدة وحقوق الإنسان:

يتفق معظم الباحثين أن الثورة الفرنسية، على الرغم من جميع المحاولات التي سبقتها فيما يتعلق بحقوق الإنسان، كانت نقطة البداية الحقيقية في المسيرة الإنسانية المعاصرة، وأن الأمم المتحدة، فيما بعد، تبنت الأفكار الفرنسية لحقوق الإنسان وطورتها ليولد بعد ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في العاشر من ديسمبر عام 1948م، وكان أهم حافز لهذا الإعلان ما عاناه العالم بشكل عام وأوروبا بشكل خاص من ويلات الحروب ولا سيما الحرب العالمية الثانية[2].

(2) جرت محاولات كثيرة قبل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبعده، في كثير من دول العالم، بخاصة الأوروبية منها بالإضافة إلى العديد من المنظمات الدولية والإقليمية لإصدار مواثيق ومعاهدات تخص حقوق الإنسان؛ فعلى سبيل المثال لا الحصر، وقع أعضاء المجلس الأوروبي في الثاني من نوفمبر 1950م على الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، ودخلت حيز التنفيذ في الثالث من سبتمبر عام 1953. وفي عام 1959م أنشئت اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان في دول أمريكا اللاتينية، تلا ذلك بعقد من الزمن إقرار اتفاقية في الثاني من نوفمبر عام 1969م أكثر شمولاً وتفصيلاً لحقوق الإنسان، لتصبح بعد ذلك على غرار الاتفاقية الأوروبية، التي دخلت حيز التنفيذ في 18 يوليو 1987م. كذلك قامت دول أوروبا الغربية بالتوقيع على اتفاقية الميثاق الاجتماعي الأوروبي في 18 أكتوبر 1961، ودخلت حيز التنفيذ في 26 فبراير 1965م، وهكذا توالت التجارب والمحاولات لضمان حقوق الإنسان، لتصبح كثير من تلك الوثائق جزءاً من دساتير كثير من دول العالم. كما أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كان دائماً مصدر استشهاد في الجمعية العامة ومجلس الأمن في منظمة الأمم المتحدة، بل إنه تجاوز ذلك ليصبح مرجعية لكل ما يتعلق بحقوق الإنسان في جميع بلدان العالم التي تهتم بهذه المسألة، بما في ذلك الاستشهاد به في الدساتير الوطنية، كما أن الاقتباس منه في المعاهدات القانونية الدولية أصبح أمراً مألوفاً؛ فعلى سبيل المثل لا الحصر كان الاقتباس من الإعلان جلياً في كل من اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية لعام 1950 التي أعدها مجلس أوروبا، ومعاهدة السلم اليابانية لعام 1951، والنظام الأساسي الخاص المتعلق بمركز تريستا لعام 1954، ودستور منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1963، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون الأوروبي الموقعة في هلسنكي عام 1957.

كما أن ميثاق الأمم المتحدة لم يخل من مواد خاصة بحقوق الإنسان، لذا فقد نصت الفقرة ج من المادة 55 من الفصل التاسع على أنه ورغبة من الأمم المتحدة في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سلمية ودية بين الأمم، مؤسسة على احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب، وبأن يكون لكل منها الحق في تقرير مصيرها. من هذا المنطلق فإن المنظمة تعمل على «أن يشيع في العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء، ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلاً». وحتى تصبح هذه المادة ذات قيمة قانونية أكبر، ورغبة من هيئة الأمم المتحدة في التزام أعضائها احترامها، فقد طالبت المادة السادسة والخمسون بأن «يتعهد جميع الأعضاء (في الأمم المتحدة) بأن يقوموا، منفردين، أو مشتركين بما يجب عليهم من عمل بالتعاون مع الهيئة لإدراك المقاصد المنصوص عليها في المادة الخامسة والخمسين» (Charter of the United Nations and Statue of the International Court of Justice, 1997: 37-38).

وعلى الرغم من اهتمام منظمة الأمم المتحدة بحقوق الإنسان فإن أغلبية أعضائها لم يعيروا المادتين الواردتين في الميثاق أي أهمية، بل تم تهميشهما بشكل مقصود باعتبارهما مطلباً عاماً للتعاون وليس التزاماً قانونياً، وقد ساعد على ذلك ما نصت عليه الفقرة السابعة من المادة الثانية من الميثاق، حيث نصت على أنه «ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي يكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق» (Charter of the United Nations, 1997: 7). لذا فإنه غالباً ما تلجأ الدول الأعضاء إلى هذه المادة عندما لا تريد أن يتدخل أو يناقش أحد شؤونها الداخلية، بخاصة عندما يكون هناك إخلال بتعهداتها فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948:

على الرغم من أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم يتم إلا بعد قيام منظمة الأمم المتحدة بثلاث سنوات، فإن ميثاقها لم يغفل أهمية احترام حقوق الإنسان كما نصت عليه وأكدته الفقرة ج من المادة الخامسة والخمسين؛ لذا فقد شجعت تلك الفقرة انطلاق لجان المنظمة وخبرائها المعنيين بحقوق الإنسان للعمل بشكل جاد ومتواصل خلال تلك السنوات الثلاث ليتم بعد ذلك ولادة الإعلان العالمي لحقوق

الإنسان، ويعد الإعلان الركيزة الأساسية لحقوق الإنسان وذلك في إطار منظمة الأمم المتحدة، ولا شك أن ذلك من أهم الخطوات التي تبنتها المنظمة بعد سنوات قليلة على إنشائها، بل إن هذا العمل يعد الخطوة الأولى والأساسية لبناء قواعد متكاملة سعياً لضمان حقوق الإنسان، ويتميز هذا الإعلان عما سبقه من محاولات وجهود أوروبية وأمريكية بعالميته وتناوله بشكل شامل حقوق الإنسان وحرياته، لذا فقد استقبل بالتأييد الكبير من شعوب العالم رجالاً ونساء، ولكن بالمقابل واجهته بعض الأنظمة أو الحكومات في دول العالم الثالث بالرفض أو بالتحفظ على ما ورد في بعض مواده، وعبرت عن ذلك من خلال غيابها عن التصويت على الإعلان الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة، وكانت تلك الدول هي بولندا، تشيكوسلوفاكيا، بيلوروس، يوكرانيا، الاتحاد السوفيتي سابقاً، جنوب أفريقيا والمملكة العربية السعودية، وكانت الأخيرة قد تحفظت على بعض المواد (الفقرة 1 من المادة 16، المادة 18)، التي رأت أنها تتعارض صراحة ومبادئ الشريعة الإسلامية، بخاصة ما يتعلق بالحرية في تغيير الدين والمعتقد، وكذلك الزواج دون أي قيد بسبب الدين، مما دعاها إلى عدم حضور جلسة التصويت.

لقد أتاح هذا الإنجاز من قبل منظمة الأمم المتحدة، المتمثل بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، استكمال بقية الخطوات والقواعد الضرورية لتبيان حقوق الإنسان بصورة جلية؛ حيث تلا ذلك العديد من المعاهدات الدولية في إطار المنظمة، كان من أهمها العهدان الدوليان والبروتوكول الاختياري لعام 1966، وكذلك مؤتمر فيينا لحقوق الإنسان لعام 1993. وعلى الرغم من ارتباط كل تلك المواثيق والمعاهدات بعضها ببعض فإنه سيكون بحثنا مقتصراً على الشق الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وذلك في محاولة لإيضاح مدى تعارض هذا الجزء من الإعلان مع الشريعة الإسلامية أو تطابقه معها[3].

(3) في اليوم الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأغلبية 48 صوتاً، وغياب كل من جنوب أفريقيا والمملكة العربية السعودية، بالإضافة إلى ست دول من المعسكر الشيوعي هي بولندا، تشيكوسلوفاكيا، بيلوروس، يوكرانيا، والاتحاد السوفيتي، وافقت الجمعية على قرار طالبت فيه لجنة حقوق الإنسان بالاستمرار في إعطاء الأولوية لإعداد مشروع معاهدة تضفي على الإعلان قوة قانونية، لذا فقد أعدت اللجنة في عام 1951م، بعد جهد كبير، مشروعاً حول حقوق الإنسان تحول فيما بعد إلى مشروعي عهدين، نص أحدهما على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ونص الآخر على الحقوق المدنية والسياسية، وأُعدّ كذلك بروتوكول اختياري ألحق بالأخير، وبعد نحو عقد ونصف من الزمن على إعداد تلك المشروعات والمداولات المستمرة صوتت الجمعية العامة في 16 ديسمبر 1966 على الصكوك الثلاثة، وقررت بالإجماع اعتمادها وفتح باب التوقيع عليها.

وبما أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم يوقع أو يصدق عليه من قبل أعضاء الأمم المتحدة بوصفه إعلاناً وليس عهداً دولياً، فإنه لا يعد في حد ذاته وثيقة ملزمة قانوناً للدول الأعضاء، ولكن باعتماده ونشره على الملأ بقرار من الجمعية العامة، وبوصفه المثل الأعلى المشترك الذي ينبغي أن تبلغه جميع الشعوب والأمم كما طالبت بذلك الجمعية العامة، فقد أضفي عليه نوع من الشرعية تسمح بالاستناد إليه سواء من وجهة النظر القانونية أو السياسية أو الأخلاقية على الصعيد الدولي، كما ازدادت أهميته بخاصة بعد إعلان طهران الذي أصدره المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في 13 مايو 1968، وذلك بالإعراب، في الفقرة الثانية من الإعلان، عن توافق آراء أعضاء الأسرة الدولية على أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان «يمثل تفاهماً تشترك فيه شعوب العالم على ما لجميع الأسرة البشرية من حقوق ثابتة منيعة الحرمة، ويشكل التزاماً على كاهل أعضاء المجتمع الدولي» (The Proclamation of Teheran on Human Rights, 1968: 1-4).

لا شك أن تلك الفقرة المهمة من إعلان طهران أتت بعد ما شعر المعنيون بحقوق الإنسان، من أعضاء منظمة الأمم المتحدة، أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مر عليه عقدان من الزمن دون أن يحقق أي إنجاز يذكر، وذلك بسبب عدم استناده لقوة قانونية ملزمة.

وعلى الرغم من كل ذلك فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كان خطوة غاية في الأهمية للتمهيد لخطوات لاحقة في هذا الإطار، وحيث إن الإعلان لم يكن ذا قوة قانونية بل ذو قوة معنوية وأدبية فإنه لم يف بالغرض الذي وضع من أجله نتيجة عدم التزامه من قبل أعضاء المنظمة أو احترامها له، لذا فقد كان سعي المنظومة الدولية، فيما بعد، أكثر جدية للخروج بمعاهدات في مجال حقوق الإنسان تكون لها القوة القانونية، ومن ثم الإلزامية. لقد تُرجم الإعلان من خلال الجهود المتواصلة للمنظمة، إلى ولادة العهدين الدوليين عام 1966م بصيغة ملزمة قانوناً للدول التي تكون طرفاً موقعاً ومصدقاً عليهما.

وعلى الرغم من اعتماد العهدين وعرضهما للتوقيع والتصديق والانضمام بقرار من الجمعية العامة في 16 ديسمبر 1966، وفتح باب التصديق والتوقيع عليهما في 19 ديسمبر من العام نفسه، فإن تاريخ نفاذهما لم يبدأ إلا في 3 يناير 1976 بالنسبة للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي 23

مارس 1976 بالنسبة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وذلك بعد أن اكتمل عدد الدول المصدقة على العهد والمطلوبة لنفاذه، وهي 53 دولة، لذا فقد أصبحت الشرعية الدولية لحقوق الإنسان حقيقة واقعة مع بدء نفاذها، وتقتضي تلك الصكوك من الدول التي صدقت عليها أن تعترف «بأوسع ما سجله تاريخ البشرية من حقوق الإنسان» كما ادعت الأمم المتحدة، وأن تحترم هذه الحقوق، وحتى 13 يوليو 1998م وهو اختتام الدورة الثالثة والستين للجنة المعنية بحقوق الإنسان، صدقت وانضمت إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 140 دولة .(Report of the Human Rights Committe, 1998: 1)

يتكون الإعلان من ديباجة وثلاثين مادة، وقد ركزت المادتان الأولى والثانية على أهمية حرية جميع الناس وتساويهم في الكرامة والحقوق، وميزت الإنسان عن سائر المخلوقات بما يملكه من عقل ووجدان، وأن مسألة التمييز مهما كان نوعه مرفوض، بما في ذلك الوضع السياسي والقانوني والدولي لجميع الدول والأقاليم.

ويمكن تقسيم الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بصورة عامة، إلى نوعين؛ **الأول**: الحقوق المدنية والسياسية، وقد نصت عليها المواد 3 حتى 21، واشتملت على الحق في الحياة وحرية الأفراد وسلامتهم، وكذلك التحرر من العبودية والتعذيب وعدم التعرض لأي شكل من أشكال المعاملة القاسية والمنافية للكرامة الإنسانية، والمشاركة السياسية. **النوع الثاني**؛ وهو مدار بحثنا، فقد نصت عليه المادة 17 والمواد 22 حتى 30، واشتملت تلك المواد على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وركزت على مسائل كالملكية الخاصة وحق التملك والحق في العمل، والأجر والمكافأة العادلة، وواجب الدولة نحو تحقيق العدالة، والضمان الاجتماعي ومستوى المعيشة، والحقوق التعليمية وحرية الحياة الثقافية، وغير ذلك من الأمور المرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية (A Compilation of .International Instruments, Universal Instruments, 1993: 1-7)

حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية:

الملكية الخاصة وحق التملك:

لا شك أن من متطلبات الحياة الضرورية، التي هي جزء من حقوق الإنسان، قدرة الفرد على أن يكون له حق التملك والتصرف بهذا الحق، حيث إن هذا المطلب يعد حقاً طبيعياً وغريزة من غرائز الإنسان التي جُبل على حبها على مر العصور،

بل إن ذلك المطلب، في طبيعته، فطرة إنسانية تأتي في مقدمة أولويات الحياة الدنيا وزينتها، ومن هنا يعد اكتساب المال فطرة وهدفاً رئيساً، من أجله يسعى الإنسان لامتلاك ما يحقق ذلك، لذلك سعى الفرد بشكل منفرد أو بالاشتراك مع الغير إلى العمل في شتى الميادين وممارسة التجارة على جميع المستويات، وحتى يستطيع الفرد أن يتصرف بهذا الحق على الوجه المطلوب لابد من إيجاد آلية قادرة على صيانة هذا الحق وحمايته من الاغتصاب أو الاعتداء أو التجريد التعسفي، وبما أن هذا الأمر يتفق عليه بنو الإنسان على الرغم من اختلاف ديانتهم وأعراقهم ومعتقداتهم، وتقره جميع الدساتير والمواثيق الدولية ذات العلاقة، فإنه بلا شك أمر يهم شعوب العالم أجمع ويكتسب الصفة العالمية، لذا فقد نصت المادة السابعة عشرة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بالنسبة لحقوق الملكية الخاصة على أنه «لكل فرد حق في التملك، بمفرده أو بالاشتراك مع غيره». كما أنه «لايجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً» (A Compilation of International Instruments, 1993: 1-7).

وقد أقرت الشريعة الإسلامية هذا الحق منذ أكثر من أربعة عشر قرناً واهتمت به، بل إنها صانته وكفلته، وزادت أكثر إيضاحاً وتفصيلاً على ما ورد في الإعلان العالمي والمواثيق الأخرى الخاصة بحقوق الإنسان، وفسحت المجال أمام المنافسة الشريفة للتملك وكسب المال والعمل على التفوق في شتى ميادين الحياة حتى تُعمر الأرض، فالله – سبحانه – خلق الأرض وسخَّر جميع ما فيها لعباده ليسعى كل فرد أو جماعة في اكتساب رزقه وامتلاك ما يستطيع بالطرق المشروعة الحلال، التي لا تخالف شريعة الخالق، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ (سورة البقرة، الآيتان 29 و168)، وكما أن للرجل حقاً في التملك والكسب والبيع والشراء بشكل منفرد أو جماعي، فإن للنساء كذلك الحق نفسه: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ (سورة النساء، الآية 32)، فالله – سبحانه وتعالى – خلق كل شيء على هذه الأرض للناس جميعاً ومكنهم ليعمروها ويملكوا ما فيها من خلال التجارة وكسب الرزق بعمل جميع الأسباب وسلك مختلف الطرق المشروعة، كل على حسب قدرته وإمكاناته، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ (سورة الأعراف، الآية 10)، وقال: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا﴾ (سورة طه، الآية 53)، وقال عز وجل:

﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ (سورة لقمان، الآية 20)، والله – سبحانه وتعالى – يأمر عباده ويحثهم على أن ينتشروا في الأرض ويبتغوا من الرزق والكسب والتجارة والتملك حيث يقول: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (سورة الجمعة، الآية 10)، ويقول: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ ۖ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ (سورة الملك، الآية 15).

والشريعة الإسلامية لا تجيز الاحتكار بقصد التحكم بضروريات الناس، وتحرم مصادرة أملاك الناس بغير حق أو تجريدهم منها تعسفاً سواء كان ذلك من قبل الأفراد أم الدولة، وتحرم كذلك الحصول على المال باستغلال النفوذ والجاه سواء كان ذلك من قبل الحاكم وأفراد عائلته وذويه أم بطانته ومعارفه ومؤيديه، كما لا يجوز لوزير أو موظف استغلال منصبه للحصول على المال سواء كان ذلك بشكل مباشر أم غير مباشر، كما حمى الإسلام المعاملات من الإكراه، وحرمت شريعة الإله الغش والرشوة وأكل أموال الناس بالباطل، وأمرت الناس بأن تكون التعاملات التجارية بينهم عن رضا وبالطرق المشروعة الصحيحة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾، وحرصاً على عدم التعدي على أملاك اليتامى من القصر وأموالهم، فقد أمر الشارع بألا تصادر حقوقهم، وأن تدفع لهم إذا بلغوا الحلم كاملة موفرة غير منقوصة، حيث يقول: ﴿وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ۚ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ (سورة النساء، الآيتان 29 و2)، كما يتوعد الخالق هؤلاء الذين ينكرون أموال الناس وحقوقهم ويجحدونها ظلماً وعدواناً بأنهم سينالون جزاءهم على ما فعلوا في قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة، الآية 188)، وقال: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (سورة الشعراء، الآية 183)، ويقول الرسول: «**من اقتطع أرضاً ظالماً لقي الله وهو عليه غضبان**» (إبراهيم بن

محمد الشهير، 1981: 210)، ولعظمة حرمة المال والملك فقد أعطى الإسلام الحق للفرد الدفاع عن حقوقه مستخدماً جميع الطرق المشروعة، وقد ساوت الشريعة المال وقرنته بأهم حقوق الإنسان المتمثلة بالدم والعرض والدين، لذا فإن من يُقتل دفاعاً عن ماله وملكه فهو شهيد، كما جاء في الحديث الصحيح «**من قُتل دون ماله فهو شهيد، ومن قُتل دون دمه فهو شهيد، ومن قُتل دون دينه فهو شهيد، ومن قُتل دون أهله فهو شهيد**» (إبراهيم بن محمد الشهير، 1981: 210)، ويقول عليه الصلاة والسلام: «**كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه**». ويقول موجهاً كلامه للناس «**إنما دماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام**» (أمين دويدار، 1978: 592)، كما أن الإسلام يحرم السعي لإبطال الحقوق مهما كان نوعها، بل إن من يعين على باطل ليدحض به حقاً من حقوق الناس فقد حل عليه غضب من الله وبرئت ذمة محمد منه، قال عليه الصلاة والسلام: «**من أعان على باطل ليدحض بباطله حقاً فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله**» (الإمام أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي التميمي القرشي، بدون تاريخ: 277).

الحق في الضمان الاجتماعي، ومستوى المعيشة والرفاهية:

لا شك أنه عندما يتحقق نظام الشورى أو النظام الديمقراطي (وهو حق من أهم حقوق الإنسان وأعظمها) بشكل فعلي عملي وليس نظرياً، فإن العدالة الاجتماعية لن تضل طريقها، ومن ثم فإن العدل سيسود، وإذا ساد العدل فإن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والثقافية ستجد ضماناً ودعماً يحققان ما يصبو إليه المجتمع من عزة ورفعة وأمن واستقرار وصيانة للكرامة، لذلك فإن الشعوب الحرة قرنت مسألة حقوقها الاقتصادية والاجتماعية بالحرية والديمقراطية وأن هذين الأمرين متلازمان، بمعنى أنه إذا غابت الديمقراطية أو الشورى والحرية فإن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية تذهب معها في مهب الريح، وهذا نراه على أرض الواقع، فنجد حقوق الشعوب في الدول غير الديمقراطية، وكذلك الأنظمة التي لا تجعل الشورى منهجاً لها تضيع، فتُكم أفواه المنادين بتحقيقها ويُقمع المطالبون بها، وقد تحقق هذا المطلب في المجتمعات الديمقراطية بخاصة الدول الغربية، وتبوأ حيزاً في دساتيرها.

وكان ذلك الإنجاز في مجال الضمان الاجتماعي بلا شك، ثمرة جهود وضغوط متواصلة من قبل شعوب تلك البلدان، وفي كثير منها، وعلى رأسها بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، وجدت مؤسسات الضمان الاجتماعي رعاية وتنظيماً راقيين قل ما تجده في الدول الإسلامية على الرغم من أن الشريعة الإسلامية كانت سباقة في هذا المجال، فمثلاً هناك ما يسمى بنفقة الطفل (Child Benefit)، ونفقة

العاطل عن العمل (Unemployment Benefit)، ونفقة دعم الدخل (Income support)، وغيرها من الأمور التي تسهم في تحقيق الضمان الاجتماعي ورفع مستوى المعيشة.

لذا فقد أجمعت اللجان المُكلفة صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن ما أنجز لمصلحة الفرد والمجتمع أصبح جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان وكرامته، وقد جعل على رأس تلك الأولويات الحق في الضمان الاجتماعي، وضرورة توفير ذلك بما لا يتعارض مع موارد كل دولة، وقد نصت المادة الثانية والعشرون من الإعلان على أنه «**لكل شخص، بوصفه عضواً في المجتمع، حق في الضمان الاجتماعي، ومن حقه أن يوفر له، من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي، وبما يتفق مع هيكل كل دولة ومواردها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي لا غنى عنها لكرامته ولتنامي شخصيته في حرية**»، وأكد الإعلان أن هذا الضمان لا بد أن يحقق مستوى يكفل الصحة والرفاهية لجميع شرائح المجتمع المحتاجة من أفراد وأسر سواء كان ذلك بسبب العجز أم المرض أم الشيخوخة أم الترمل وما شابه ذلك، أو أي أمر آخر يكون خارجاً عن إرادة الشخص، ويكون سبباً في عدم حصوله على الحاجات الضرورية للحياة، أو كان بسبب البطالة وعدم الحصول على وظيفة تضمن له العيش بكرامة، وهذا يشمل الحاجات الضرورية من ملبس ومسكن وعناية صحية، وتشمل تلك الرعاية والحماية كذلك الأطفال سواء ولدوا من أبوين شرعيين أو كان الأمر خلاف ذلك، وقد نصت المادة الخامسة والعشرون من الإعلان على أنه «**لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهية له ولأسرته، وخاصة على صعيد المأكل والملبس والمسكن والعناية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحق في ما يأمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترمل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه**». كما أنه «**للأمومة والطفولة حق في رعاية ومساعدة خاصتين. ولجميع الأطفال حق التمتع بذات الحماية الاجتماعية سواء ولدوا في إطار الزواج أو خارج هذا الإطار**» .(A Compilation of International Instruments, Universal Instruments: 1993: 5-6)

لقد برهن الضمان الاجتماعي المقام على أساس من العدل في كثير من الدول المتقدمة ذات النظام الديمقراطي الفعلي وليس الشكلي على أنه ذو أهمية قصوى للحفاظ على استقرار المجتمع وحفظ أمنه، بل إنه أصبح يشكل أحد أهم الأعمدة الرئيسة التي لا غنى عنها البتة للوقوف بوجه تفشي الجريمة والفساد بجميع أشكاله الأخلاقية والاقتصادية والمادية.

المنهج الإسلامي فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي ومستوى المعيشة والرفاهية:

لقد أقرت الشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة، وكذلك علماء الأمة من خلال الاجتهاد مما لم يرد به نص، الحقوق الواردة في الإعلان التي نصت عليها المادتان 22 و25، بل إنها سبقت الإعلان بأكثر من أربعة عشر قرناً، وزادت عليه الكثير من الأمور المتعلقة بالتكافل والتضامن الاجتماعي (وهو أساس يفترض أن يقوم عليه المجتمع الإسلامي) مما لم يتعرض لها الإعلان؛ فالإسلام جعل هذا الأمر لا يقتصر على الدولة فحسب ولو أنها المعنية بالدرجة الأولى في هذا الشأن، بل اتسعت الدائرة لتشمل كل مسلم مقتدر ليسهم في هذا العمل المهم لمنع ما قد يحل بالمجتمع من كوارث ومحن قد تطول الأمور الأخلاقية وما شابهها، حيث إن الإسلام دين أخلاق، كما قال محمد – عليه الصلاة والسلام –: «**إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق**». والإسلام نص وأكد في مواقع كثيرة من القرآن والسنة على أهمية ضمان حقوق الإنسان الاقتصادية وضرورتها، بما في ذلك مسألة الضمان الاجتماعي، وشمل ذلك كثيراً من الأمور المهمة، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، توفير العمل ومحاربة الفقر والبطالة بل القضاء عليهما، والإنفاق على العجزة والمحتاجين والاهتمام بالضعفاء والقصر والأطفال واليتامى وضمان حقوقهم وتقديم العون لهم.

التضامن والتكافل والإخاء بين الناس:

يقوم الإسلام، بوصفه منهج دين ودنيا ورحمة للعالمين، أساساً على التضامن والتكافل والإخاء بين الناس، وهذا المبدأ الإنساني بينه الله في العديد من الآيات القرآنية، فقال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ (سورة التوبة، الآية 71)، وقال: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ (سورة المائدة، الآية 2). وقال: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ (سورة آل عمران، الآية 103). ويأمر – جل شأنه – عباده بأن تكون الرحمة بينهم منهجاً للحياة في قوله: ﴿وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْمَرْحَمَةِ﴾ (سورة البلد، الآية 17). أما الأحاديث التي تخوض في هذا المجال وتحث المسلمين على التضامن والتواصل والتكاتف والتراحم والتواد والتعاطف، فهي كثيرة. يقول محمد – عليه الصلاة والسلام –: «**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر**

والحمى»، ويقول: **«المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»**، ويقول كذلك: **«لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»**، ويقول – صلى الله عليه وسلم –: **«المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه ولا يخذله، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته»**، ويقول عن الرأفة والرحمة بين الناس **«الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»** ويقول **«لا يرحم الله من لا يرحم الناس»** (تفسير ابن كثير).

حقوق الأقارب والجيران:

الأقارب فيما بينهم عليهم واجبات وحقوق بعضهم تجاه بعض، وهذا الأمر ينطبق كذلك على الجار تجاه جاره، وهو يُعد من أسمى صفات الناس في التضامن بينهم، وقد حث الخالق – عز وجل – عباده على التحلي بهذه الصفة العظيمة التي تعد من أهم وسائل ترابط أبناء المجتمع والتراحم فيما بينهم، ولعظمة الجار فإن الإسلام أوصى المؤمنين بأن يحسنوا كذلك إلى غير المسلمين من جيرانهم كالمشركين من اليهود والنصارى. يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ (سورة النساء، الآية 36)، أما الأحاديث النبوية التي توصي بالجار فهي كثيرة، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، قوله، عليه الصلاة والسلام: **«ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»**، وقوله: **«خير الجيران عند الله خيرهم لجاره»**، وقوله كذلك: **«ليس منا من بات شبعان وجاره جائع وهو يعلم»** (تفسير ابن كثير)، ويعني أن الجار إذا علم أن جاره جائع أو محتاج فليقدم له ما يستطيع حتى ولو قاسمه طعامه. ويأمرنا الخالق – عز وجل – بأن نتقيه وأن يكون الأقارب بعضهم أولى ببعض في التكاتف والتعاون والبر والإصلاح، ونحو ذلك في شتى مناحي الحياة، يقول تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾، ويقول: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾﴾ (سورة النساء، الآيات 1 و7 و8)، ويقول جلت عظمته: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ (سورة الأنفال، الآية 75).

تعاون المجتمع وتضامنه بشكل عام:

أما عن تعاون المجتمع وتضامنه بشكل عام، فإن ذلك يتحقق عن طريق الزكاة والصدقة بصورة مختلفة، فمنها ما هو مفروض من عند الله كالزكاة، ومنها ما هو تطوعي، ويأتي ذلك على شكل صدقات، وأما الزكاة المفروضة شرعاً فهي تأتي ثالث ركن من أركان الإسلام، وهي واجب إلزامي على كل مسلم ومسلمة ممن تنطبق عليهم شروطها ببلوغ النصاب على أي نوع من أنواع المال والثروة، والهدف من ذلك سد حاجة الفقراء والمعوزين والمحتاجين من عامة الشعب، ولأهمية هذه المسألة وعظمتها في المجتمع الإسلامي فقد احتلت الركن الثالث من أركان الإسلام الخمسة في الشريعة الإسلامية بعد الصلاة، مما لها من أثر إيجابي بالغ في تضامن المجتمع وتكاتفه، ومن ثم تحقيق الاستقرار والعدالة الاجتماعية، ومحل الزكاة هو المال الحلال الطيب الكسب؛ لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ﴾، وقوله كذلك: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ۗ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ (سورة البقرة، الآيتان 267، و254)، وقد وردت في القرآن الكريم آيات عديدة تؤكد وجوب، وأهمية إخراج الزكاة التي هي ركن من أركان الإسلام وحق مفروض لمستحقيها. يقول تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، ويقول – جل شأنه – عمن تحق عليهم الزكاة ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ (سورة التوبة، الآيتان 60 و103)، كما أن الباري – عز وجل – قرن الزكاة بالصلاة في معظم الآيات التي وردت في القرآن الكريم، كما في قوله ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُواْ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ (سورة المزمل، الآية 20)، وفي قوله تعالى: ﴿وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ (سورة الأحزاب، الآية 33)، وفي قوله كذلك: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (سورة التوبة، الآية 71)، وقوله تعالى: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى

ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ (سورة البقرة، الآية 177)، وتكررت الزكاة 26 مرة في القرآن، منها 24 مرة مقرونة بالصلاة وكان من بينها 8 آيات أتت بصفة الأمر، وتنوعت بقية الآيات بين فضل الزكاة وأهميتها، وثواب من يؤديها مبالغ معلومة تُحددها حجم ثرواتهم لتعطى لمستحقيها من سائل ومحروم وذي حاجة ومن في حكمهم، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ (سورة المعارج، الآيتان 24 و 25)، وتكررت الآية في موضع آخر في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ (سورة الذاريات الآية 19).

أما الطريقة التي تأتي بشكل تطوعي فهي الصدقة التي بين الإسلام فضلها عند الله لما لها من أهمية عظيمة في تضامن الناس وتكاتفهم، وقد حث – تعالى – عباده على الإنفاق في سبيل الله بما تجود به أنفسهم من أموالهم المادية والعينية على أهل الحاجة والفقراء، وأن من يفعل ذلك فأجره عند الله مضاعف وعظيم، وقد تكررت الآيات الكريمة التي تتعرض للصدقة التطوعية في مواضع عديدة من القرآن الكريم، سنذكر بعضاً منها على سبيل المثال، يقول تعالى موجهاً كلامه لعباده المؤمنين: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ (سورة البقرة، الآية 245)، وتكررت الآية في سورة أخرى في قوله – تعالى –: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ وَلَهُۥٓ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَٰتِ وَأَقْرَضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ (سورة الحديد، الآيتان 11 و 18)، وقوله كذلك: ﴿إِن تُقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾ (سورة التغابن، الآية 17)، وضرب الخالق لعباده مثلاً في مضاعفة الأجر لمن ينفق في سبيل الله، وأن ذلك يُضاعف سبعمائة مرة عند الله في قوله: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾، كما امتدح الله – جل شأنه – من ينفق في سبيله ويتصدق على المحتاجين دون منة ولا أذى في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ

عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (سورة البقرة، الآيتان 261 و262)، وهناك آيات عديدة أخرى نكرها الله في القرآن الكريم حول الذين ينفقون من أموالهم في سبيل الله، ومنهم الذين ينفقون في السر والعلانية وفي السراء والضراء وغيرهم.

مسؤولية الدولة:

من مسؤولية الدولة وواجبها، وعلى رأسها الخليفة أو رئيس الدولة في المجتمع الإسلامي، تحقيق التكافل الاجتماعي، وسد حاجة المحتاجين إلى حد الكفاية أو الحد الأدنى اللائق لمعيشة كل فرد وأسرة ممن تنطبق عليهم الشروط التي نصت عليها الشريعة الإسلامية، سواء كان ذلك عن طريق الزكاة التي تقوم الدولة بجبايتها (الأصل في الزكاة أن تدفع لبيت المال أو ما يسمى اليوم خزينة الدولة) ممن تحق عليهم، أم عن طريق الدخل من الضرائب الأخرى التي تفرضها على مواطنيها، أم كان ذلك من موارد الدولة المتنوعة كالموارد الطبيعية وغيرها، والاقتصادية بجميع أشكالها، والتي يحصل عليها عن طريق ما تملكه الدولة من مشاريع ومؤسسات وما شابه ذلك، وقد ضرب لنا رسول البشرية محمد – صلى الله عليه وسلم – بوصفه مؤسس أول دولة إسلامية في التاريخ، أروع مثال للتكافل الاجتماعي وهو القائل: «**انا أولى الناس بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالاً فلورثته**» والقائل أيضاً: «**فأيكم ترك ديناً أو ضياعاً فانا مولاه**» (نقلاً عن تفسير ابن كثير فيما رواه البخاري).

أما الخلفاء الراشدون، وعلى رأسهم عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – فكانت مسألة الضمان الاجتماعي مكفولة لمستحقيها، حيث كان الفاروق يهتم بهذه الناحية اهتماماً عظيماً حتى يتحقق التكافل الاجتماعي للرعية، بل إنه كان يتفقد الرعية ويتلمس حوائجهم بنفسه حتى ينفق عليهم من بيت المال، وكان رؤوفاً رحيماً بكبار السن وصغار الرعية، وقصته المعروفة في رعايته العجوز العمياء المقعدة بنفسه التي كان يذهب إليها في سواد الليل فيأتيها بما يصلح حالها ويخرج عنها الأذى، تغني عن الكثير مما روي عنه – رضي الله عنه – في اهتمامه برعيته، أما رعاية الأطفال وولاية القصر منهم، فقد أكدهما الإسلام وأولاهما العناية اللازمة، ولقد ضرب لنا كذلك عمر بن الخطاب أروع مثل في رعايتهم والحث على الاهتمام بهم، ولعمر قصص كثيرة حول رعاية أطفال المسلمين حتى إنه أمر المسلمين بألا

يعجلوا صبيانهم عن الفطام، وهو الذي أمر أن يُفرض شيء من المال لكل مولود في الإسلام ويزداد في المقدار مع نمو الطفل (جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي، 1982: 62–72)، ومن المؤسف أن نرى هذا الأمر يطبق في الدول الغربية ويُمنح الأطفال حتى سن البلوغ مخصصات يطلق عليها نفقة الطفل (child Benefit) وعلى رأس هذه الدول بريطانيا، في حين نجد أن هناك كثيراً من الحكومات في دول العالم الثالث بشكل عام وفي البلاد الإسلامية بشكل خاص، تحرم الأطفال هذا الحق على الرغم من أن كثيراً من تلك الدول ثرية وقادرة على تلبية هذا الحق، وبدلاً من أن تلبي هذا المطلب فهي تبدد الثروات بشكل غير شرعي لينقلب الوضع إلى فساد مالي يكون وراءه الحاكم وحاشيته وأقطاب السلطة.

الحق في العمل، والأجر، والمكافأة العادلة:

العمل، سواء كان عقلياً أم عضلياً، هو السبيل الوحيد لتعمير الأرض واستكشاف مواردها واستغلالها وإدارتها وما شابه ذلك، وهو كذلك أهم وسيلة في كسب الرزق والعيش ومن ثم تهيئة حياة آمنة مستقرة، لذا فإن الحياة دون عمل مُنتج تصبح بلا معنى، والحياة بلا معنى تعني الفوضى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والفكرية والإبداعية وما شابه ذلك، ولا شك أنه من خلال العمل تستطيع الدول والشركات والمؤسسات والأفراد والجماعات جني الأموال والثروات، لذا فإن أهمية العمل وقدسيته في المجتمعات الأوروبية الحديثة بشكل خاص تتضحان بشكل جلي من خلال التضحية من أجل العمل، وهو ما كان له الأثر الرئيس في الثورة الصناعية والإنتاجية والفكرية والإبداعية والتكنولوجية وغيرها، ولإدراك هذه الأهمية فقد تضمنت دساتير الدول الغربية تأكيد حق المواطن في العمل والحماية من البطالة والأجور المناسبة والمرضية، وحق العمال في الدفاع عن تلك الحقوق من خلال إنشاء النقابات، من هنا جاء الإعلان العالمي، بناء على التجربة الغربية، ليشتمل على هذه المسألة الحيوية ويؤكد عالميتها، ويطالب العالم أجمع بقبولها واحترامها وتطبيقها، وقد نصت المادة الثالثة والعشرون من الإعلان على أنه «**لكل شخص حق في العمل، وفي اختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية، وفي الحماية من البطالة**»، وعلى هذا الأساس فإن «**لجميع الأفراد، دون أي تمييز، الحق في أجر متساو على العمل المتساوي**»، كما أنه «**لكل فرد يعمل حق في مكافأة عادلة ومرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة البشرية، وتستكمل، عند الاقتضاء، بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية**»، وبناء على ذلك فإنه يصبح «**لكل شخص حق**

إنشاء النقابات مع آخرين والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه»، أما المادة الرابعة والعشرون فإنها نصت على أنه **«لكل شخص حق في الراحة، وفي أوقات الفراغ، وخصوصاً في تحديد معقول لساعات العمل وفي إجازات دورية مأجورة»** (A Compilation of International Instruments, Universal Instruments, p5).

الشريعة الإسلامية والحق في العمل:

الشريعة الإسلامية سبقت كل التشريعات الوضعية، بما فيها الإعلان العالمي، بأكثر من أربعة عشر قرناً في الحث على العمل وتبيان أهميته لكسب العيش وإعمار الأرض، وعدته واجباً مقدساً على الإنسان وحقاً من حقوقه، من أجل ذلك فقد خلق الله الأرض وأضاءها بالنهار حتى ينتشر الناس ويسيروا فيها بحثاً عن العمل من أجل العيش والكسب والتجارة، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ (سورة هود، الآية 61)، أي أن الله خلقكم على هذه الأرض لعبادته وإعمارها، وقال الله سبحانه: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا﴾ (سورة النبأ، الآية 11)، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ ٱلنَّهَارَ نُشُورًا﴾ (سورة الفرقان، الآية 47). وقال: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ (سورة الأعراف، الآية 10). كما قال – جل شأنه –: ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ﴾ (سورة الحجر، الآية 20)، كل تلك الآيات القرآنية تدل دلالة واضحة على أن الإنسان كما هو مخلوق لعبادة الله فهو كذلك بالنسبة للعمل إذا كان قادراً على القيام به، وإن كل عمل فيه خير ويخدم البشرية ويتوافق مع الشريعة الإسلامية يعد داخلاً في إطار عبادة الخالق، والإنسان عندما يبحث عن العمل ليس مطلوباً منه أن يتقوقع على نفسه في رقعة ضيقة من الأرض، فيكون ذلك حجة بعدم وجود عمل يكسب منه رزقه ويسهم في إعمار بلده، والله – سبحانه وتعالى – بين للناس جميعاً طريق الخير ونهاهم أن يسلكوا طريق الشر، وبين لهم أن الأرض واسعة هيأها – سبحانه – لعباده وخلق فيها كل السبل وأوجد فيها جميع الأرزاق حتى ينتشر البشر في مناكبها سعياً للعمل وطلب الرزق، يقول تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ (سورة الملك، الآية 15)، كما يقول: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ (سورة الجمعة، الآية 10). ويبين الله أهمية الأرض للإنسان وأهمية السماء حيث ينزل منها الغيث

بأمره، لتتفجر كنوزها وأرزاقها فيسعى الإنسان لكسب رزقه منها، كل بحسب جهده وقدرته، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ (سورة البقرة، الآية 22)، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا﴾ (سورة الإسراء، الآية 12).

أما السنة النبوية فتزخر بالكثير من الشواهد والأحاديث المروية عن النبي محمد – صلى الله عليه وسلم – التي تحث على العمل والبحث عنه، وتمتدح من يفعل ذلك. فقد قال – عليه الصلاة والسلام – ممتدحاً من يعمل ويكسب قوته بنفسه دون الاتكال على الآخرين: «**لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه**»، كما قال أيضاً: «**ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده**» (مصطفى محمد عمارة، 233)، والإسلام دين إخلاص يأمر الناس أن يخلصوا في عملهم ويتقنوه كما في قوله عليه السلام: «**إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه**» (إبراهيم بن محمد الشهير، 1981: 190)، ومن واجب الأجير أو من يَعمل لدى قطاع خاص أن يعد في الإخلاص بالعمل، وهذا ما تأمر به شريعة محمد في قوله فيما رواه وأخرجه أبو داود «**من استعملناه على عمل ورزقناه رزقاً أخذ بعد ذلك غلول**»، أما الخلفاء الراشدون فكانوا يحثون الناس على العمل ويبينون لهم فضل ذلك، وكانوا يأمرونهم في البحث عن الرزق من خلال ما تصنعه أيديهم، وقد قال الخليفة عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – ذات يوم، وهو يحث الناس على التمسك بالشريعة الإسلامية منهجاً لدينهم ودنياهم «**رحم الله امرءاً أمسك فضل القول وقدم فضل العمل**»، وكان – رضي الله عنه – يوصي الرعية بالمثابرة على العمل والإخلاص في ذلك، وعدم الاتكال على الآخرين في كسب الرزق ما دام الإنسان قادراً على العمل (جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي، 1982: 62–72).

الحث على عدم تكليف النفس فوق طاقتها وإعطاء كل ذي حق حقه:

إن الإسلام يحثنا على العمل، وهو في الوقت نفسه يأمرنا بأن لا نكلف أنفسنا فوق طاقتها، وأن ننعم بقسط من الوقت لإراحة أبداننا، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ﴾ (سورة البقرة، الآية 286). وقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ

﴿ٱلَّيۡلَ لِبَاسٗا وَٱلنَّوۡمَ سُبَاتٗا﴾ (سورة الفرقان، الآية 47). وتكررت الآية في موضع آخر في قوله سبحانه: ﴿وَجَعَلۡنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشٗا ۝١١ وَبَنَيۡنَا فَوۡقَكُمۡ سَبۡعٗا شِدَادٗا ۝١٢﴾ (سورة النبأ، الآيتان 9 و10)، كما روي عن النبي محمد – عليه الصلاة والسلام – أنه قال **«إن لنفسك عليك حقاً وإن لجسدك عليك حقاً»** وقال أيضاً: **«روحوا القلوب ساعة بعد ساعة فإن القلوب إذا كلت عميت»** (رواه البخاري). ووردت أحاديث عديدة عنه – عليه الصلاة والسلام – تحث أصحاب الأعمال وأرباب المهن على ألا يرهقوا الأجير ولا يشقوا عليه، وإذا شقوا عليه برضا منه فلا يظلموه فيعطوه حقه، وأن يؤتوا العمال أجورهم وحقوقهم دون إبطال لها، قال عليه الصلاة والسلام: **«فإن كلفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم»**، ويحرم الإسلام إنكار حقوق العامل أو إنقاصها أو الأخذ منها دون رضا صاحبها، وينهى عن المماطلة من أجل تأخيرها، وتتشدد الشريعة الإسلامية على الوفاء بالعهود والعقود في العمل والمعاملات بين الناس، وقد نهى الله عن ارتكاب مثل تلك الأعمال في آيات عديدة، منها على سبيل المثال لا الحصر، قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ وفي قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ (سورة النساء، الآيتان 29 و58)، وكذلك قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ (سورة المائدة، الآية 1)، وقوله: ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ﴾ سورة النحل، الآية 91)، وقوله أيضاً: ﴿وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا﴾ (سورة الإسراء، الآية 34)، وفي الحديث قال عليه الصلاة والسلام: **«من استأجر أجيراً فليواجره بأجر معلوم إلى أجل معلوم»** وقال: **«من استأجر أجيراً فليعلمه أجره»**، وقال: **«أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه»** (رواه ابن ماجه)، كما أن من يُخلف وعده فقد صنف ضمن المنافقين الذين ورد فيهم حديث روي عن النبي محمد – عليه أفضل الصلاة والسلام – في قوله: **«آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان»** (محيي الدين أبو زكريا الشافعي، 1992: 272).

واجب الدولة نحو تحقيق العدالة في العمل والأجور:

الشريعة الإسلامية تُحمل الدولة واجب الاهتمام بشؤون الرعية وتهيئة العمل للقادرين منهم، وأن يكون مبدأ الدولة قائماً على تكافؤ الفرص للجميع دون تمييز أو انحياز بين طبقات المجتمع، وقد روي عن النبي محمد – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: **«من استعمل رجلاً وهو يجد غيره خيراً منه وأعلم منه بكتاب الله وسنة**

نبيه فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين» (الإمام أبو الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي التميمي القرشي، بدون تاريخ: 277)، وقال عمر بن الخطاب – رضي الله عنه –: **«من استعمل رجلاً لمودة أو لقرابة لا يشغله إلا لذلك، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين»** (جمال الدين أبو الفرج الجوزي، 1982: 172)، وهذا يعود إلى أن الدولة هي التي تمسك بزمام الأمور من أنظمة وتشريعات وما شابه ذلك، وهي المعنية بحماية حقوق أفراد الشعب ومراقبتهم في أداء واجباتهم، كما أنها هي التي تسمح للأفراد والجماعات أو تمنعهم من إنشاء المتاجر والمؤسسات والشركات وغيرها، مما يعني أنها المسؤولة أيضاً عن تهيئة جميع السبل لإيجاد فرص عمل للناس حتى في المؤسسات الخاصة من خلال فرض تشريعات على مثل تلك الشركات والمؤسسات، تجبرها على توظيف المواطنين، ومن هذا المنطلق فهي كذلك معنية بمسائل الأجور العادلة وضمانها.

وفي حال أن الدولة لم تستطع تلبية رغبات المواطنين بالنسبة للأجور العادلة وحماية الحقوق، فإنه ليس هناك ما يمنع على الإطلاق في الشريعة الإسلامية من إنشاء النقابات العمالية بجميع شرائحها سواء كانت مهنية أو غيرها، وذلك من أجل الدفاع عن مصالحها وحمايتها، وقد يُلتمس العذر لبعض الدول النامية في التحفظ على هذه المسألة، بخاصة فيما يتعلق بحق الإضراب عن العمل، ويعود ذلك إلى أنه في حالة إقرارها فقد تحدث فوضى عارمة قد تؤدي إلى أزمات أو حتى كوارث اقتصادية تكون نهايتها مأساوية على كل نواحي الحياة، وقد يتساءل البعض: لماذا، إذن، لا تحدث مثل تلك الفوضى في الدول الغربية؟ والإجابة عن هذا السؤال، بكل بساطة، هي أن هناك فرقاً كبيراً في درجة الوعي والتقيد بالقوانين والتشريعات بين العمال في العالم الثالث والدول المتقدمة صناعياً، وأقصد هنا، بصورة خاصة، العمالة الوافدة إلى الدول العربية ولا سيما الخليجية، من بعض الدول الآسيوية، حيث المستوى المتدني في إدراك أهمية النقابات العمالية واحترام قوانينها وتشريعاتها، يضاف إلى ذلك ما تعانيه كثير من حكومات العالم الإسلامي من تخلف كبير فيما يخص حقوق العمال سواء كان ذلك عن قصد أو غير قصد، ومما لا شك فيه أن ذلك ساعد، بشكل كبير، على ما يعانيه عمال تلك الدول من نقص في الوعي.

الحقوق التعليمية والثقافية:

لقد أدرك الغرب أهمية العلم والعلماء في بناء المجتمع وإضاءة طريقه ورسم مستقبله في شتى ميادين الحياة، من هذا المنطلق جاءت مسألة إلزامية التعليم

وبخاصة في بعض الدول الأوروبية منذ أكثر من قرن ونصف القرن، وكانت الدنمارك من أوائل من طبق هذا الأمر، وذلك منذ عام 1817م، ونظراً لما حققه التعليم الإلزامي في الدنمارك من نجاح، فقد طبقت المنهج نفسه، فيما بعد، كثير من الدول الأوروبية الأخرى، أما على مستوى القارة الآسيوية فقد كانت اليابان من أوائل من طبق المنهج التعليمي الملزم والصارم، حيث حققت من جراء ذلك نجاحاً منقطع النظير، ولا شك أن ما تحقق في الدول المتقدمة اقتصادياً وفكرياً وصناعياً وتكنولوجياً، وما نتج عن ذلك من ثورة وتطور هائل في تلك المجالات، كان سببه الخطط التعليمية المدروسة والمتقنة لتحقيق الأهداف المنشودة على المدى الطويل، لذا فإن اهتمام الأمم المتحدة بمسألة التعليم بوصفه حقاً أساسياً للإنسان، ولاسيما في المراحل الأولى والأساسية، لم يأت من فراغ، بل كان نتاج تجربة أثبتت نجاحها وأهميتها للبشرية جمعاء، لذلك فقد حرصت اللجنة التي خولتها الأمم المتحدة صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على إدراج هذه المسألة في الإعلان ليصبح جزءاً من الحقوق التعليمية والثقافية، وقد نصت المادة السادسة والعشرون من الإعلان على أنه: **«لكل شخص حق في التعليم، ويجب أن يوفر التعليم مجاناً، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية، ويكون التعليم الابتدائي إلزامياً، ويكون التعليم الفني والمهني متاحاً للعموم، ويكون التعليم تبعاً لكفاءتهم»**. كما أنه **«يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، كما يجب أن يعزز التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم وجميع الفئات العنصرية والدينية، وأن يؤيد الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لحفظ السلام»**. وبالنسبة لنوعية التعليم فإنه **«للآباء، على سبيل الأولوية، حق اختيار نوع التعليم الذي يعطى لأولادهم»**. وتنص المادة السابعة والعشرون من الإعلان على أنه يحق لكل شخص **«المشاركة الحرة في حياة المجتمع الثقافية، وفي الاستمتاع بالفنون، والإسهام في التقدم العلمي وفي الفوائد التي تنجم عنه»**، كما أن **«لكل شخص حقاً في حماية المصالح المعنوية والمادية المترتبة على أي إنتاج علمي أو أدبي أو فني من صنعه»** (A Compilation of International Instruments, Universal Instruments, 1993: 6).

لذا فإن كثيراً من الدول المتقدمة علمياً وتكنولوجياً، كأوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان، استمر بتطوير المواطن وتشجيعه على المزيد من العلم والمعرفة والإبداع في جميع صرح العلم، وحماية حقوقه الإبداعية والإنتاجية المادية والمعنوية، ولم تبخل برصد الأموال الكبيرة لتمويل العلم والعلماء ومراكز

البحوث والدراسات، وقد كان لهذا المنهج الحضاري مردوده العظيم في جعل تلك الدول في صدارة دول العالم في جميع المجالات التقنية والعلمية والطبية والتكنولوجية. أما بالنسبة لدول العالم الثالث، بما في ذلك غالبية الدول الإسلامية وعلى رأسها الدول العربية، فمن المؤسف أنها سائرة بعكس تلك الدول، حيث التهميش الواضح للعلم والعلماء والمبدعين في مختلف المجالات العلمية والثقافية والطبية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها، وكان لذلك أثره الواضح في تخلف مجتمعات تلك الدول وعدم قدرتها على مواكبة التطورات الهائلة التي تحدث بشكل متسارع ومستمر، بل إنها في معظم الأحيان لم تستطع أن تفهم الفهم الصحيح لما يدور حولها من تحولات خطيرة قد تجرها إلى الهاوية.

نظرة الإسلام إلى العلم والعلماء:

للعلم والعلماء في الشريعة الإسلامية مكانة سامية، فكان أول ما دعا إليه الإسلام هو القراءة بوصفها مفتاحاً للعلم والمعرفة، فعندما أراد الله الإسلام ديناً للعالمين. كان لا بد أن يختار – سبحانه – رسولاً له في الأرض؛ ليفقه الناس في الدين ويدعوهم إليه، وعندما اختار الخالق نبيه محمداً عليه الصلاة والسلام رسولاً للإسلام، كان أول ما نزل عليه من الوحي سورة العلق، التي أمره الله من خلالها أن يقرأ، وهذا دليل قاطع علي أهمية العلم في الإسلام، قال تعالى مخاطباً رسوله في أول تبليغ له النبوة: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾ (سورة العلق، الآيات من 1 حتى 5)، ثم يأتي بعد ذلك أول آية في ثاني سورة نزلت على محمد، وهي القلم، حيث يقول جل شأنه: ﴿نٓ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ (سورة القلم، الآية 1). وهذا دليل على أهمية القراءة والكتابة، وبعد ذلك خاطب الله – عز وجل – نبيه محمداً في قوله: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ (سورة طه، الآية 114)، ويتضح من هذه الآية أن الخالق – جلت قدرته – أراد من نبيه محمد أن يتزود بالعلم من عند الله حتى يستطيع أن يفقه الناس في أمور دينهم، وبعد ذلك توالت الآيات القرآنية في مواضع عديدة ومناسبات مختلفة تبين أهمية العلم ومكانة العلماء؛ فأهمية العلم لا تقل منزلة عن مكانة العلماء الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (سورة فاطر، الآية 28)، بل إن الله شرف العلماء بخصيصة عظيمة لم ينلها أحد غيرهم من البشر، وذلك عندما ورد ذكرهم في آية بدأها بنفسه فالملائكة

ثم أولي العلم في قوله: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ﴾ (سورة آل عمران، الآية 18)، وبين – سبحانه وتعالى – الفرق بين الجاهل والعالم الذي يعمل بشرع الله ولا يخالفه، وأنه لا يمكن بأي حال من الأحوال مساواتهما من حيث الفضل والمنزلة في قوله: ﴿قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ﴾ (سورة الزمر، الآية 9)، وقال سبحانه: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ (سورة النحل، الآية 43)، وجميع تلك الآيات تدل وتبين بجلاء ما للعلم والعلماء من مكانة في الإسلام، وهذا يعني أن أمة الإسلام وولاة أمرها مطالبون، بل مفروض عليهم الاهتمام بالعلم والعلماء لما في ذلك من مصلحة دينية ودنيوية للبلاد والعباد.

أما في السنة فقد وردت أحاديث كثيرة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حول أهمية العلم والحث على طلبه وفضل العلماء ومكانتهم في الإسلام، وبينت أن الإسلام جعل العلم واجباً على المسلم ذكراً كان أم أنثى، كما في قوله عليه الصلاة والسلام: «**طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة**» (رواه ابن ماجة عن أنس بن مالك)، وبما أن العلم فريضة على الإنسان المسلم فهذا يعني أن هناك عقوبة تكون جزاء من يمتنع عن التعلم، وفي الوقت نفسه ينطبق ذلك الأمر على من يرفض تعليم الناس أو تهيئة العلم لهم، ولا شك أن المعني في هذا الأمر في عصرنا هذا من يكون بيده السلطة، أي أن الحاكم أو أولي الأمر، وهم من يتحكمون في خزينة الدولة والإنفاق منها، هم المعنيون بالعقوبة، وقد قال الرسول – صلى الله عليه وسلم –: «**ليتعلمن قوم من جيرانهم وليعلمن قوم جيرانهم، أو لعاجلتهم العقوبة**»، وبين – عليه الصلاة والسلام – فضل العالم في قوله: «فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب» (رواه أبو داود والترمذي والنسائي)، وفي قوله كذلك: «**فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم. إن الله عز وجل وملائكته وأهل السماوات والأرضين حتى النملة في جحرها وحتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس الخير**»، فهذا الوصف البليغ العظيم يدل دلالة قاطعة على مكانة العالم الذي ينفع بعلمه الناس، وقال أيضاً: «**عليك بالعلم فإن العلم خليل المؤمن**» (إبراهيم بن محمد الشهير، 1981: 102 و120).

وطلب العلم الذي يأمرنا به الإسلام ليس مقتصراً على دراسة الأحكام الشرعية والتفقه في الدين فقط، بل يتجاوز ذلك إلى كل ما فيه خير ونفع للبشرية

في أمور حياتها ودنياها، وبما أن البحث العلمي الذي يتطرق لجميع شؤون الحياة جزء من العلم فإن الإسلام يحث ويشجع عليه، ولذا فإن الله يرشد عباده إلى التفكر في الكون واكتشاف مخلوقاته في السماوات والأرض، كما في قوله تبارك وتعالى: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ (سورة يونس، الآية 101)، وفي قوله: ﴿قُلۡ سِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ بَدَأَ ٱلۡخَلۡقَۚ﴾ (سورة العنكبوت، الآية 20)، والله – سبحانه وتعالى – وهب للإنسان العقل الذي من خلاله يستطيع أن يتدبر ويتفكر في خلق الله وسننه في هذا الكون الذي سخره الخالق لعباده. قال جل شأنه: ﴿أَلَمۡ تَرَوۡاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَأَسۡبَغَ عَلَيۡكُمۡ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةٗ وَبَاطِنَةٗۗ﴾ (سورة لقمان، الآية 20)، وقال تعالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ ثَمَرَٰتٖ مُّخۡتَلِفًا أَلۡوَٰنُهَاۚ وَمِنَ ٱلۡجِبَالِ جُدَدُۢ بِيضٞ وَحُمۡرٞ مُّخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٞ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ مُخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُۥ كَذَٰلِكَۗ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾﴾ (سورة فاطر، الآيتان 27 و28).

الخاتمة

توصلت الدراسة إلى أن **حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية** الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تعد إنجازاً عالمياً حضارياً حققته منظمة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، على الرغم من عدم تمكن المنظمة من وضع آلية فاعلة لضمان تلك الحقوق، وكذلك عدم تحديد واضح للوسائل والكيفية والضمانات التي بموجبها يوضع حد للاعتداء على حقوق الإنسان الاقتصادية على مستوى الدائرة الدولية، وكل ما جاء في الإعلان وما نصت عليه المادة الثامنة والعشرون التي تقول: «**لكل فرد حق التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن تتحقق في ظله الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحققاً تاماً**»، وكذلك المادة الثلاثون التي نصت على أنه «**ليس في هذا الإعلان أي نص يجوز تأويله على نحو يفيد انطواؤه على تخويله أية دولة أو جماعة، أو أي فرد، أي حق في القيام بأي نشاط أو بأي فعل يهدف إلى هدم أي من الحقوق والحريات المنصوص عليها فيه**» (A Compilation of International Instruments, Universal Instruments, 1993: 9-10)، وعلى الرغم من كل هذا وذاك فإنه يبقى إنجازاً، على

مستوى التشريعات الوضعية، لم يسبق له مثيل، لكن ذلك لا يعني أنه الأول من نوعه في تاريخ البشرية كما يزعم البعض؛ فالإسلام، كما بينت الدراسة، قد سبق هذا الإعلان وغيره من المواثيق الدولية الأخرى في مجال حقوق الإنسان بقرون عديدة، مما يعني أن الشريعة الإسلامية هي أول من قرر مبادئ حقوق الإنسان بشكل شامل ومتكامل، بل إن الشريعة الإسلامية لم تترك شاردة ولا واردة فيما يتعلق بحقوق الإنسان الاقتصادية إلا بينت حكمها، وحقوق الإنسان في الإسلام من خلال القرآن والسنة تمتاز بمفاهيم واسعة في جميع مجالات الحياة بما في ذلك السياسية والاقتصادية والاجتماعية منها، وعلى الرغم مما جاء في المصدرين الأساسيين للإسلام (القرآن والسنة) من أدلة دامغة وقطعية الدلالة فيما يخص حقوق الإنسان، فإن خطبة حجة الوداع التي وجهها محمد – عليه السلام – للأمة أصبحت دستوراً للمسلمين ولا سيما في عهد الخلفاء الراشدين، حيث عدها الكثيرون أول إعلان عالمي للمساواة، وأول وثيقة لحقوق الإنسان في التاريخ.

أما بالنسبة لضمان حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي لم يستطع الإعلان توفيرها، فإن الشريعة الإسلامية من خلال القرآن والسنة وفرتها، ووضعت جميع التشريعات اللازمة لضمانها وحمايتها ومعاقبة من يعتدي عليها أو ينتهكها، وحددت الشريعة الإسلامية بصورة لا لبس فيها، الوسائل والكيفية التي بموجبها يردع الظالم والمعتدي ويحاسب، حتى يسود الحق والعدل بين أفراد المجتمع دون تمييز بأي شكل من الأشكال.

كما أن هناك حقوقاً تناولتها الشريعة الإسلامية بشكل لا لبس فيه، وأغفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفي بعض الأحيان تغاضى عنها، أو لم تنل منه توضيحاً دقيقاً وكافياً، ومنها على سبيل المثال حقوق اليتامى، وحقوق الإنسان في الميراث، وحقوق الإنسان في الدفاع عن النفس والعرض والمال، وحقوق الإنسان في العفو والتسامح سواء كان ذلك في جرائم القصاص أم غيرها، كذلك لم يتطرق الإعلان إلى حقوق أخرى ذات أهمية للإنسان، ومنها، مثلاً، حقوق الصغير والمجنون ومن في حكمهما، ومن لا يحسنون التصرف بأموالهم وممتلكاتهم، وهذا بلا شك يوضح لنا عدم قدرة التشريعات الوضعية على مجاراة الشريعة الإسلامية بشموليتها واتساع أفقها وعدم إغفالها لأي حق من حقوق الإنسان التي وهبه الله إياها.

المصادر:

القرآن الكريم.

إبراهيم بن محمد الشهير (1981). **البيان والتعريب في أسباب ورود الحديث الشريف**. بيروت: دار الكتاب العربي.

الإمام أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي التميمي القرشي (بدون تاريخ). **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، تحقيق رشاد الحق الأثري، الجزء الثاني، دار العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، بدون تاريخ.

أمين دويدار (1978). **صور من حياة الرسول**. القاهرة: دار المعارف.

تفسير ابن كثير.

جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي (1982). **تاريخ عمر بن الخطاب أول حاكم ديمقراطي في الإسلام**. بيروت: دار الرائد العربي.

محيي الدين أبو زكريا الشافعي (1992). **الأذكار من كلام سيد الأبرار**. بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية.

مصطفى محمد عمارة (بدون تاريخ). **جواهر البخاري وشرح القسطلاني**. القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى.

UN (1993). A compilation of international instruments, Universal Instruments, Volum 1, New York: United Nations.

UN (1997). Charter of the United Nations and Statute of the International Court of Justice, New York.

UN (1998). Report of the human rights committee, Volum 1, General Assembly.

UN (1998). Official Records, Fifty-third session supplement, No 40, New York.

UN (1968). The Proclamation of Teheran on Human Rights, 13 May 1968, New York: United Nations.

U.S.A. Webster's New Collegiate Dictionary (1974). G & C Merriam Company, Springfield, Massachusetts.

قدم في: ديسمبر 2002.

أجيز في: إبريل 2004.



التخطيط واستراتيجيات التنمية الإقليمية
عرض عالمي مقارن

فيصل عبدالعزيز المبارك*

ملخص: تسعى كثير من الدول نحو تحقيق «اللامركزية» للأنشطة الاقتصادية على المستوى الوطني أداة للحد من النمو السكاني في المدن الضخمة وتقليل السلبيات البيئية المقترنة بها وتحقيق التنمية المتوازنة بين الأقاليم. يلخص هذا البحث التوجهات النظرية في مجال التنمية الاقتصادية الإقليمية، ويتبع ذلك استعراض عدد من التجارب العالمية في مجال التنمية والتخطيط الاقتصادي على المستوى الإقليمي ضمن إطار مقارن لعدد من الدول الغربية والنامية. وتتفاوت التجارب من حيث الفوائد والمحاذير التي ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار عند إعداد القرارات المهمة في مجالات التنمية الإقليمية المتعادلة. ويستعرض البحث تفاوت الدول من حيث التكيف مع المعطيات الاقتصادية والبشرية والطبيعية والإفادة منها، والمرحلة التنموية التي تمر بها. ويرتبط مدى نجاح الدول بدرجة التوجه نحو الإطار النظري المستخدم، والأخذ باللامركزية المؤسسية، ومن ذلك تخويل الأقاليم القدر المناسب من القوة السياسية والتحرك بحرية مناسبة لإصدار تنظيمات محلية تعكس احتياجات سكانها، مما يشجع مشاركة رؤوس الأموال والسكان في اتخاذ القرارات المتعلقة بتنمية مناطقهم. ويختم البحث بوضع ملامح لتوجه عام يمكن من تعميم هذه التجارب مع اعتبار أوجه القوة والضعف من قبل الباحثين والجهات المعنية بالتنمية الإقليمية والعمرانية.

المصطلحات الأساسية: التخطيط العمراني، التخطيط الإقليمي، استراتيجيات التنمية العمرانية، سياسات التنمية، التنمية الاقتصادية.

* أستاذ التخطيط العمراني المشارك – كلية العمارة والتخطيط – جامعة الملك سعود – المملكة العربية السعودية.

مقدمة

مما لا شك فيه أن المشكلات الإقليمية تبرز عندما يكون هناك وضع اقتصادي مزمن غير متعادل، أو تحيز في توزيع الموارد وتفاوت للاهتمام من قبل الحكومات المركزية بين الأقاليم (Nicol & Yuill, 1982). يميز بيتر هال (2002) بين مراحل تطور نظريات التخطيط بشكل عام وفي بريطانيا بشكل خاص، نظراً لكونها تعكس تلخيصاً تحليلياً للتجارب. المرحلة الأولى بقي العمل بها حتى منتصف الستينيات الميلادية، وتأثر بها الجيل الأول من خطط التنمية التي تلت إصدار نظام التخطيط الوطني البريطاني في عام 1947، ويطلق عليها مرحلة «المخططات العامة» أو «النسخ الزرقاء» (master plan or blueprint)[1]. واستبدلت بها المرحلة الثانية منذ عقد الستينيات، وأطلق عليها تمييزاً «توجه الأنظمة للتخطيط» (the systems view of planning؛ وبدأت المرحلة الثالثة منذ نهاية الستينيات وبداية السبعينيات، وهي توجه يدرج في الاعتبار القضايا الثقافية التي أهملت في التوجهين السابقين، وسمي «توجه المشاركة المستمر الذي يتسم بالاختلاف في وجهات النظر» (continuous participation in conflict). (فيصل المبارك، 2001 أ ;Hall, 2002).

يعنى التخطيط الإقليمي بوضع الأطر والمبادئ التي تحقق التنمية المتعادلة بين أقاليم الدولة بهدف تحديد مواقع التنمية والبنية التحتية. ويتكون هذا التخصص – الذي يعرف أحياناً بالتخطيط الفراغي (spatial planning) – من مجموعة محددات تحكم عملية التنمية وتنفيذ الاستراتيجيات والخطط والسياسات والمشاريع، وآليات تنظيم مواقع التنمية والتوقيت وأنماط التنمية (Healey et al, 1997). ويعرف (Healey, 1997: 21) التخطيط الفراغي بأنه «تطبيق اجتماعي من خلاله يتعاون المهتمون بجودة المكان (الفراغ) والتنظيم الفراغي للأقاليم العمرانية

(1) مصطلح (blueprint) يترجم حرفياً بالنسخة الزرقاء، وهو مصطلح مأخوذ من الخرائط الزرقاء (التي كانت تسحب بأجهزة نسخ تعتمد على سائل الأمونيا) التي يستخدمها المهندسون في طباعة نسخ متكررة توضح كيفية تنفيذ المنشآت أو التصميمات الميكانيكية وغيرها. ونظراً لأن المهندسين يتعاملون في تصميمهم للمنشآت والآلات مع اعتبارات يندر أن ترتبط بالبشر بشكل مباشر، كمواد البناء من إسمنت وحديد تسليح... إلخ، فقد استعير المصطلح من قبل علماء التخصصات غير الهندسية وممارسيها (في مجال التخطيط والاقتصاد والعلوم الاجتماعية والسياسية وغيرها) للتحذير من عدم اعتبار العوامل الإنسانية. ويستخدم المصطلح كثيراً في المؤلفات الغربية وبشكل ناقد تحذيراً من عدم اعتبار الخلفية الثقافية (الظروف الاجتماعية والاقتصادية والتنظيم السياسي للشعوب) عند إعداد الخطط بمختلف مستوياتها الوطنية والإقليمية والعمرانية (فيصل المبارك، 2001أ).

(الحضرية) لإنتاج استراتيجيات وسياسات وخطط، لمساعدة قيادة قرارات معينة أو توجيهها، والاستثمار في تنظيم أنشطة التنمية». ويرون أن صناعة الخطط الاستراتيجية الفراغية أو إعدادها (strategic spatial plan-making)، من هذا المنطلق، ينطوي على وضع أفكار جديدة ومسارات تنفيذية تترجم تلك الأفكار إلى واقع. وهم يؤكدون أن هذه النظرة تستلزم التعامل مع خطط الاستراتيجيات الفراغية بوصفها مساراً اجتماعياً وليس تمريناً فنياً (technical exercise)، من خلال إيجاد علاقات بين الأفراد ضمن المسارات الاجتماعية وبين القوى النظمية – التنظيم الاقتصادي والسياسي، والمتغيرات الاجتماعية والقوى الطبيعية. ويشكل التخطيط الفراغي والاستراتيجيات الفراغية جزءاً من علاقات الحكم للإقليم العمراني (بشقيها: الرسمي الحكومي وما يحدث من علاقات وأنشطة مجتمعية خارجها).

تلك المحددات تتأثر بالمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، التي تحفز العرض والطلب على المناطق والمواقع ومستوياتها. وتقوم الحكومات المحلية، على مستوى المناطق والمحافظات والمدن، بما يتهيأ لها من سلطات وتنظيمات وطبيعة التشكيلات السياسية التي تمنح لها من الحكومات المركزية، بدور فاعل في هذه المنظومة. ويعتمد نجاح استراتيجيات التنمية على وجود مناخ من التعاون والتنسيق بين المستويات المختلفة للحكم الإداري ومرونة الاستجابة لمتطلبات التنمية والاستثمار. ويرى البعض أن عملية التخطيط الفراغي الاستراتيجي نشاط اجتماعي تنسق عن طريقه جهود المتخصصين وغيرهم من ذوي العلاقة في مجال التنظيم الفراغي على المستوى الإقليمي بهدف إعداد سياسات واستراتيجيات وخطط تساعد على توجيه القرارات المختلفة المعنية بتنظيم الاستثمارات.

ومن هذا المنطلق، يعد التخطيط الفراغي الاستراتيجي نشاطاً تطرح من خلاله أفكار جديدة، وتنسق مسارات وتنظيمات تضمن تحقيق تلك الأفكار. وينادي المتخصصون بتبني توجه «تاريخي» يدرج في الاعتبار الأبعاد المكانية للإقليم، بدلاً من حصر عمليات التخطيط الإقليمي والتنمية من خلال النماذج الاقتصادية الصماء، نظراً لكونها لا تأخذ بعين الاعتبار النواحي الاجتماعية وغيرها من السمات الثقافية للمجتمعات؛ ويدعون لفهم أعمق للتضارب بين قوى السوق العالمي والظروف المحلية للدول الحديثة التكوين وحقها في الاعتماد على قدراتها الطبيعية والبشرية (Friedmann & Weaver, 1980). كما يشيرون إلى أهمية أن تبدأ مبادرات التنمية

الإقليمية من الجهات الإقليمية (أو أن يكون لها دور كبير) بدلاً من تهميش الأقاليم وفرض الخطط ومشاريع التنمية من قبل جهات التخطيط المركزية، وهو ما تسبب في فشل جهود التنمية الإقليمية في كثير من الدول النامية بصورة خاصة. في حين يؤكد آخرون أن نشاط التخطيط الفراغي هو عملية اجتماعية أكثر منها عملية تحكمها الضوابط الفنية وحسب، تحشد من خلاله الطاقات الكامنة للأفراد ضمن المسارات الاجتماعية ويتحقق المزيج الأفضل بينها وبين الهياكل الاقتصادية، والتنظيمات السياسية بمختلف مستوياتها، والاستفادة من المتغيرات الاجتماعية والمقومات الطبيعية (Healey et al., 1997: 21).

ومن بين أهم المسارات لتحقيق التنمية المتعادلة المستدامة، تحقيق «اللامركزية» للأنشطة الاقتصادية على المستوى الوطني أداة للحد من النمو السكاني في المدن الضخمة وتقليل السلبيات البيئية المقترنة بها. ومن بين أهم الأهداف إيجاد فرص توظيف ومراكز للخدمات، وبناء المدن الجديدة، والاستثمار في شبكات النقل والبنية التحتية. ولكن، في كثير من الحالات، يعكف صناع القرار ومحللو السياسات على تفاصيل فنية تتعلق بوسائل التحليل والبحث والإحصاءات وتطوير نماذج كمية معقدة ومتقدمة دون اهتمام مواز لقابلية تطبيقها؛ فما ينجح على طاولة البحث ويبدو مقنعاً في التقارير المنمقة والخرائط الملونة قد لا يكون ممكناً في الواقع. وهذا التوجه ليس مقتصراً على بلوغ الكمال في الجانب النظري، دون التطبيق، في طريقه إلى التغير مع تزايد الاهتمام بالظروف المحلية والتحديات المؤسسية والاقتصادية على أرض الواقع.

تستهدف الخطط الوطنية بشكل رئيس عدداً من الأهداف تتمثل فيما يأتي: **أولاً**، المحافظة على الظروف المعيشية وتحسينها، ورفع مستوى الخدمات والتجهيزات التي تحقق ذلك. **ثانياً**، حفز توزيع السكان والأنشطة الاقتصادية وشبكات الاتصالات والمواصلات بما يحقق أفضل معدلات التنمية. وتستهدف المرحلة الأولى، التي تعد عاملاً مهماً في عمليات التخطيط الاقتصادي، إيجاد نظام من الضوابط والحوافز في توزيع مواقع الأنشطة الاقتصادية كالصناعة والسياحة وغيرها. وهذا التوجه، الذي سيناقش تحت التجربة البريطانية في هذا البحث، سيطر على الخطة الوطنية للمملكة المتحدة (بريطانيا) للفترة من 1964–1970، التي تضمنت تصورات عامة استهدفت الحد من التضخم السكاني في المدن الكبيرة، وتشجيع نمو التجمعات السكانية الصغرى، وتنمية مواقع جديدة للإسكان والصناعة. ولتحقيق ذلك صيغت ثلاث آليات تنفيذية: (1) تصميم برامج استثمارية عامة استهدفت تحديث أقل الأقاليم نشاطاً، المعتمدة على بنية صناعية قديمة، والحد من الاكتظاظ السكاني في المدن الكبيرة.

(2) وضع تدابير للتأثير على توزيع السكان عن طريق توجيه أنماط الحركة والنقل، واستيعاب الزيادة السكانية مع توجيهها بشكل يهيئ «التنمية الاقتصادية الوطنية وتنمية بيئات عمرانية محببة للمستخدمين وتحقق ظروف معيشية آمنة؛».
(3) تشجيع «تنمية الأقاليم الراكدة عن طريق التأثير على أنماط العمل والأنشطة الاقتصادية. وتتمثل إحدى الوسائل الفاعلة نحو تحقيق هذه الأهداف في تبني تنمية مدن جديدة في الأقاليم التي تعاني ثباتاً أو تناقصاً في عدد السكان أو تنمية المناطق التي تتسم بنقص التجمعات السكانية العمرانية» (Whiitik, 1980: 711).

ومن باب أولى، أن تشكل الهجرة السكانية من الريف والمدن الصغيرة إلى مدن أكبر القضايا التي تواجه سياسات التنمية الوطنية والإقليمية والعمرانية في الدول النامية، التي تواجه تحديات كبيرة تتمثل في معدلات تحضر فاقم من وطأة تأثيراتها السلبية معدلات زيادة سكانية مرتفعة. وتنقسم السياسة الإقليمية إلى نوعين؛ **الأول** يهتم بالتأثير على معدلات أو مسار التحضر وتوزيع السكان بين الأقاليم والمراكز الحضرية بشكل متزن قدر الإمكان. **والثاني** يهتم بتحقيق أفضل معدلات التحضر، وذلك من خلال التصدي لمشكلات الإدارة الحضرية خلال مراحل التغير الاقتصادي، وبشكل خاص الفقر (Churchill, 1987: 5-4). ولنتصور حجم المشكلة، فإن مدينة ضخمة بعدد سكان يبلغ خمسة ملايين نسمة، وتشهد معدل نمو سكاني يراوح بين 3% و 6% يزيد عدد سكانها بقدر يراوح بين 150 ألفاً و300 ألف ساكن في السنة الواحدة.

توطئة نظرية:

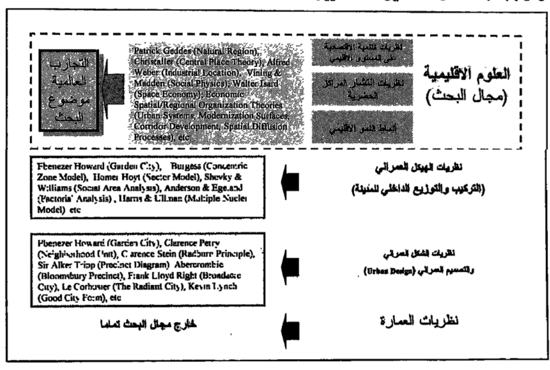
يمكن تصنيف نظريات التنمية الإقليمية إلى ثلاث فئات رئيسة، هي: نظريات انتشار المراكز الحضرية والعلاقة بينها وبين المنظومة أو الشبكة العمرانية من المستوطنات المحيطة بها والمتفاوتة الحجم والنشاط، والنظريات التي تركز على أنماط النمو الحضري على المستوى الإقليمي، ونظريات التنمية الاقتصادية. وتجدر الإشارة هنا إلى أن البحث لا يدخل إلى نظريات الشكل والهيكل العمراني التركيبي الداخلي للمدن ذاتها (شكل 1).

العلوم الإقليمية – نظريات التنمية الاقتصادية الإقليمية:

وفي استعراض لتطور نظريات التنمية الاقتصادية وانعكاساتها الإقليمية، يفيد كل من (Scott & Storper, 2003) بأن النظرية الاقتصادية تتسم، بشكل عام، بمسار شائك منذ التوجه الاقتصادي السياسي الذي يعود للقرنين الثامن عشر والتاسع عشر، ومروراً بالمدرسة الألمانية أول القرن العشرين، بقيادة الاقتصادي شومبيتر في مؤلفه الذي صدر في عام 1912، وانتهاء بتفرعاتها خلال الفترة التي تلت الحرب

العالمية الثانية. وركزت الدراسات بعد الحرب مباشرة على أوضاع ما سمي آنذاك بدول العالم الثالث. واستهدفت دراسات التنمية، بشكل عام، ظاهرة الفقر المستمرة التي التصقت بالعديد من الأقاليم في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية.

ويتشبث المنظرون الاقتصاديون المحافظون المتشددون ("orthodox theorists") بوجهة نظر ترتكز على أهمية المحددات الاقتصادية ذات الأبعاد الوطنية والتحكم في حركة العملة (السيولة) والتمويل بوصفها محفزات للاستثمار، وتحرير السوق من القيود بشتى صورها، وحماية الحقوق الملكية العامة والخاصة من الاستغلال غير المشروع (property rights)، وأهمية الاستقرار السياسي، والاستثمار في التعليم وبث القيم الديمقراطية في الدول. وللمدرسة المحافظة تأثير كبير على مجريات التنمية الإقليمية في الدول النامية نظراً لتأثير الفكر التحرري الجديد (neoliberal) على صناعة سياسات الحكومة الأمريكية على قرارات المنظمات الاقتصادية العالمية وتوجهاتها خلال العقدين الماضيين (Stiglitz, 2002).



شكل (1): تدرج مستويات الدراسات الإقليمية (ميز موضوع البحث باللون الأصفر) بدءاً بسياسات التنمية الاقتصادية على المستوى الإقليمي ومروراً بنظريات الهيكل العمراني (الجغرافيين) وانتهاء بنظريات الشكل العمراني أو التصميم العمراني، التي تتناول الاعتبارات الجمالية والإنسانية عند تصميم وتخطيط المدينة وأجزائها.

المصدر: جمع المؤلف وتصنيفه.

ويفيد كل من سكوت وستوربر بأن الاقتصادات الإقليمية تشكل أنظمة متشابكة، ولكنها متكاملة من الموارد المتناثرة في الفراغ، وتساعد ظاهرة العولمة اليوم على تركيز هذه القوى الاقتصادية بشكل أكثر من ذي قبل، ومن ثم تزيد أهمية الاعتبارات الإقليمية في مسار التنمية، ليس في الدول المتقدمة اقتصادياً فحسب بل في أقل الدول تقدماً أيضاً، ويشيران إلى أن منظري التنمية عكفوا في الماضي على دراسة المحددات الاقتصادية الكبرى (macroeconomic) على المستوى الوطني والدولي دون النظر إلى أهمية البعد الإقليمي. ويؤكدان أن نظريات التنمية التقليدية في مجال العلاقة بين التحضر والتنمية الاقتصادية دأبت على اعتبار التحضر نتيجة أو محصلة للتنمية الاقتصادية وباعتبار أقل لما يحدثه التحضر على التنمية الاقتصادية. وبشكل عام، ينادي بأن أي نظرية تنمية يجب أن تدرج في الاعتبار دور المدن والأقاليم على أنها عناصر رئيسة تؤدي دوراً مهماً في مسار التنمية الاقتصادية. ويؤثر هذا التوجه على مسار إعداد سياسات التنمية، وبشكل خاص مجال حفز التجمع الإيجابي (positive agglomeration)، وكذلك عند رغبة الحكومات البدء في عملية النمو في الأقاليم الفقيرة. ويشيران إلى إشكالات قد تعترض مجال إعداد سياسات التنمية نظراً لما تشكله العولمة من تهديد للتنمية الإقليمية المتعادلة بين الأقاليم ضمن الدولة الواحدة (Scott & Storper, 2003).

باختصار، يعاب على نظريات التنمية الاقتصادية الإقليمية عدم اعتبار الجوانب الجغرافية، على الرغم من أهمية التباين المكاني من حيث الموارد والعلاقات البينية بين المراكز الحضرية التي تشكل في حد ذاتها منظومة تؤدي دوراً في حفز التنمية وبنسب متفاوتة من تدخل الحكومات المركزية من خلال سياسات التنمية وآليات التنفيذ. ذلك النقص تناوله أخيراً اقتصاديون عكفوا على دراسة اقتصادات التجمع (agglomeration) وغيرها من العوامل الديناميكية الإقليمية، وينادي أولئك المنظرون بالاعتبار الكامل للإقليم بوصفه وحدة عضوية ضمن الواقع الاقتصادي. ومن ثم ينظرون إلى الأقاليم على أنها نقاط ارتكاز للنظام الاقتصادي، كما تنظر النظريات التقليدية وتتعامل مع محددات الاقتصاد الكلي (macroeconomics) من منشآت القطاع الخاص والقطاعات الاقتصادية الرئيسة والدول كوحدات اقتصادية. وإن وفقت نظريات التنمية الاقتصادية السائدة الموجهة إلى الدول الفقيرة، أحياناً، في إبراز أهمية العلاقة المتبادلة بين التنمية الصناعية والتحضر، فإنها تنظر إلى ذلك من خلال ظاهرة التحضر

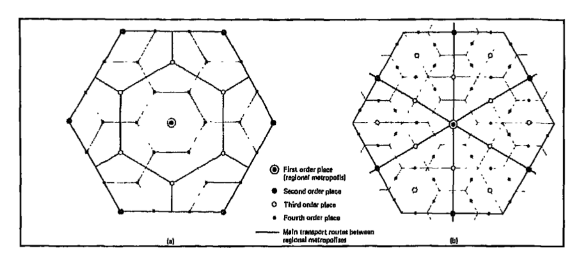
المضاعفة (hyperurbanization)، والآثار السلبية التي تنتج عن التكدس البشري ضمن أوضاع اقتصادية هزيلة (Ibrahim, 1987; Sobhi, 1987).

العلوم الإقليمية – انتشار المراكز الحضرية والعلاقة بينها:

تشير الدراسات إلى أن المفهوم الوظيفي للعلوم الإقليمية، غير المرتبط بموقع معين، تبلور عرفاً فيما يقرب من عام 1955. ولكن تسلسل الدراسات التي سبقت هذا التاريخ تعود إلى نظريات Alfred Weber التي ترجمت إلى اللغة الإنجليزية منذ عام 1929 (Friedmann & Weaver, 1980). وأطلق مصطلح الاقتصادات المكانية على العلاقات بين التنمية الاقتصادية والتخطيط الإقليمي، ونشير هنا إلى أهمية البعد الاقتصادي، الذي يؤكد التعامل مع تنمية الأقاليم بوصفه مساراً اجتماعياً أكثر منه تمريناً أو تطبيقاً فنياً بحتاً (Healey et al, 1997). ونالت الدراسات المكانية (location studies) دفعة قوية خلال عقدي الخمسينيات والستينيات. وقام كل من (Christaller) ولوش (Losch) قبل الحرب العالمية الثانية في ألمانيا وبلاندر وأوهلن (Plander & Ohlin) في السويد بعدد من الدراسات في المجال ذاته. وزاد من انتشار تلك الأعمال الرائدة طرحها باللغة الإنجليزية على يد إيدجر هوفر (Edgare Hoover) في إصدارات نشرت في عامي 1937 و1948[2].

أطلق كرستاللر نظرية المواقع المركزية (central place theory) على التوزيع المكاني للمدن الألمانية من حيث الأنشطة التجارية لأسواقها، ولاحظ في مؤلف نشره عام 1933 أن لكل منها نطاق خدمة ذا شكل أقرب ما يكون إلى المضلع السداسي تلتقي أضلاعه عند مدن يطلق عليها «مواقع مركزية» (الشكل 2). كما لاحظ وجود هرمية من المراكز الحضرية التجارية (marketing towns) المتدرجة، من حيث الحجم وعدد السكان، تنتشر في ملتقى أضلاعه مدن أكبر وذات أنشطة أكثر تخصصاً. وطور هذا التوجه كل من بيرري وجاريسون (Berry & Garrison)، ومن بعدهما لوش؛ ولكنه لم يذهب بعيداً عن فحوى النموذج الأساسي المتمثل في إمكانية استنباط نماذج رياضية لتوزيع المراكز الحضرية على المستوى الإقليمي (Abu-Lughod, 1991).

(2) أسماء المنظرين الذين لم يذكر لهم سنة النشر، لم تسرد أعمالهم في المراجع بل يرجع إليها في المصادر المشار إليها عند كل مقطع.



شكل (2): يوضح الشكل (a) تأثير قوى السوق على أنموذج كرستاللر للمراكز الحضرية، وهو ينطبق على المدن المعتمدة على التجارة بشكل رئيس، في حين يوضح الشكل (b) تأثر اقتصادات المراكز الحضرية بأنظمة النقل مما يتسبب في تفاوت أحجامها في تجاوب مع أنظمة المواصلات (النقل).

المصدر: Jordan & Rowntree, 1990.

ولكن نظرية كرستاللر تتناول المدن التي تتمحور اقتصاداتها على الأنشطة التجارية (tertiary activities)[3]؛ ومن ثم لا تنطبق على المدن المعتمدة على الصناعة. وتناول ألفرد وبر (Alfred Weber) التوزيع الجغرافي للمدن الصناعية، مشيراً إلى أنه، على افتراض تساوي جميع العوامل، فإن الموقع الأفضل للمدينة الصناعية هو الذي تبلغ فيه مجموع المسافات الحد الأدنى لتكلفة نقل المواد الداخلة في عمليات الإنتاج فيها، وكذلك أقل تكلفة لنقل المنتجات الصناعية إلى الأسواق لبيعها. ومن ثم تختلف أنماط توزيع المراكز الحضرية الصناعية عن المراكز الحضرية التجارية التي يؤدي قصر مسافة وصول المستهلكين إليها الدور الأكبر. وطور إسارد (Isard) تلك النظريات المكانية لتحديد مواقع مدن تحقق أدنى تكلفة وأقصر مسافة انتقال إليها. ومن ثم برزت إمكانية تغير محددات مواقع المدن مع اختلاف الوظائف الاقتصادية لها، ومن ذلك الأنشطة الخدمية والإدارية، وهو ما تسعى إليه مجالات الجغرافيا العمرانية (Abu-Lughod, 1991; Jordan & Rowntree, 1990).

(3) معظم المراكز الحضرية تندرج تحت صنف الأنشطة التجارية من الصنف الثالث (tertiary)، وهي الأنشطة الخدمية التي تيسر نقل السلع والمنتجات الصناعية إلى المستهلكين، كما تشمل الخدمات الطبية والتعليمية والمواصلات والاتصالات. وترمز الأنشطة «الأولية» (primary) إلى الصناعات المرتبطة باستغلال موارد الخام وما يرتبط بالأرض كالتعدين والزراعة والغابات. أما الأنشطة الثانوية (secondary) فيقصد بها الصناعة والتشييد.

وفي أمريكا تعد سنة 1943 نقطة تحول مهمة، تمثلت في إصدار دراسة ضخمة وشاملة «للمواقع الصناعية والموارد الوطنية» من قبل هيئة تخطيط الموارد الوطنية الأمريكية. ويعد التقرير نقطة الانطلاق لجهود حفز الصناعات في مناطق أو أقاليم محددة، ومن ثم توجيه مسار التنمية الاقتصادية، بدلاً من تركها لقوى العرض والطلب غير الموجهة، التي لم تحقق توزيعاً متعادلاً للاستثمار بين الأقاليم. وتتابعت الدراسات بعد الحرب، التي صنفها (Friedmann & Weaver, 1980) كالتالي:

- الدراسات التجريبية – الإحصائية.
- الدراسات التجريبية – السلوكية.
- دراسات المواقع الزراعية.
- تحليل الأنشطة الصناعية.
- التحليل العقلاني الاستنتاجي (inductively-rational).

وشهدت الفترة بين كتابات هوفر عام 1948 وإسارد عام 1956 عدداً كبيراً من المؤلفات التي جمعت المتداول من النظريات والدراسات في مجال المواقع. ولكن أعمال إسارد (1956) عدّت نقلة من وجهة النظر الاقتصادية التقليدية المقتصرة على الأبعاد الاقتصادية إلى مرحلة أكثر شمولية وتنوعاً في عدد المجالات العلمية الأخرى المكونة للعلوم الإقليمية. واقترح فايننج (Rutledge Vining) – الأستاذ بجامعة فرجينيا الأمريكية المتخصص في مجال النماذج الإحصائية السكانية – توجهاً في مجال السياسات لعلم التنمية الإقليمية تجاوز التعامل بشكل متدرج وجزئي إلى وضع سياسة المحددات الرئيسة (مثل تكلفة المواصلات)، في حين ركز كارل مادن (Carle Madden) على العلاقة بين المتغيرات الزمنية أو التحولات التاريخية (trends) وحجم المدن في الولايات المتحدة الأمريكية، وأظهرت نتائج دراساته تغيرات، على المدى الطويل، في أحجام المدن بسبب التنمية الاقتصادية. ولعل أقوى ما خرج به أن المدن لا تنمو في معزل عن غيرها من المدن المحيطة، بل إن نموها هو محصلة للمسافات بين المدن الأخرى المحيطة بها، وهو ما يطلق عليه نظام المدن. ومن بعده جاء برايان بيري (Brian J. Berry) من جامعة واشنطن بمدينة سياتل. وينتمي أولئك إلى المدرسة الإحصائية أو التوجه الإحصائي المشار إليه سابقاً.

ويستعرض (Douglass, 1998) أنموذجاً من التنمية الإقليمية للمناطق الريفية

للدول النامية، مقارناً بين فكرة بؤرة النمو (growth pole) وفكرة الشبكة الإقليمية ذات التجمع الاستيطاني (regional network cluster). قام دوجلاس بمقارنة تلك الفكرتين من حيث القطاع الاقتصادي الرئيس، وطبيعة التنظيم الفراغي للمستوطنات ضمن الإقليم، والعلاقات القائمة بين الريف والمدن، ونمط التخطيط، وطبيعة السياسات المتبعة.

العلوم الإقليمية – أنماط النمو الإقليمي:

يصنف فريدمان وويفر (Friedmann & Weaver, 1980)، دراسات الانتشار الحضري أو توزيع المراكز الحضرية والمستوطنات إلى أربع فئات، يطلقان على الأولى منها «الأنظمة العمرانية» (urban systems) التي تخصصت في تناثر المدن بناء على عدد السكان، ومن رواد هذا المجال الجغرافي المشهور برايان بري. وأخذ على هذا التوجه محدودية فائدته في مجالات وضع سياسات التنمية الحضرية والإقليمية. ويطلق على الفئة الثانية من دراسات توزيع المراكز الحضرية «الأسطح التقدمية» (modernization surfaces). وهي رسم علاقات مكانية على الخرائط عن طريق تحليل العوامل ومحتويات كل منها، وخلص الجغرافيون في هذا المجال إلى عزل مجاميع من المتغيرات والمعاملات وتسمية كل منها بأسماء تحليلية ترتبط بأهم السمات التي تشترك فيها، ويمكن تمثيلها عن طريق رسم خرائط تعكس تلك المتغيرات المشتركة. وهذه المنهجية، وإن نجحت في ترجمة تلك المتغيرات إلى معلومات خرائطية، فإنها لم تنجح في تفسير المسارات أو الكيفية التي أنتجتها، كما أخذ عليها الخروج بتوقعات مستقبلية بناء على معطيات الماضي، أي أن المستقبل هو مجرد رسم يمثل منحنى مستقيماً من معطيات الماضي دون اعتبار للمستجدات والمنعطفات المستقبلية.

ويشكل النوع الثالث من دراسات الانتشار الحضري ما يعرف بالتنمية عبر المحاور (corridor development)، وهي حالة خاصة من حالات الأسطح التقدمية تحت الصنف الثاني المشار إليه. وبشكل رئيس، يتخذ الانتشار الحضري تحت هذا الصنف نمطاً خطياً على طول محاور النقل أو أنظمة المواصلات، التي تجتذب الأنشطة الصناعية وغيرها من الأنشطة الإنتاجية. وبرع في هذا المجال Whebell وAllan Pred، وركزت أبحاث ويبل على المدن الكندية ذات التجمع المحوري الخطي، ونجح في استنباط نماذج أمكن الاستفادة منها في رسم سيناريوهات مستقبلية

للتنمية الحضرية على شبكات الطرق. ويحتل «مسار الانتشار الفراغي» (Spatial diffusion processes) الفئة الرابعة، بحسب تصنيف كل من فريدمان وويفر. ويبحث التوجه في إمكانات توسع الأنشطة الاقتصادية في المراكز الحضرية الرئيسة أو انتشارها إلى الأقاليم المتاخمة. وتقترح البحوث بهذا الصدد أن الانتشار يأخذ نمطاً متماثلاً ومنتظماً ويمكن التكهن به من خلال النماذج المستخلصة. وبرع الجغرافيون السويديون في تطوير هذا التوجه، كما أسهم كل من Tornqvist و Berry؛ وPred في استكمال النموذج، وخرج بيري بتصور ملخصه أن انتشار الأنشطة من المركز نحو الخارج يكون عن طريق مسار انتشاري فراغي هرمي من مراكز المدن عبر الهرمية العمرانية، وبالوتيرة نفسها من المراكز الحضرية إلى المستوطنات الواقعة ضمن نطاق الأنشطة المتبادلة بينها (المستوى الإقليمي)، وبشكل موج البحر. وإن بدا هناك جانب منطقي بين النمو العمراني ونمط انتشار الأنشطة العمرانية، فإن حصيلة دراسات الانتشار الفراغي لم تؤد إلى تطبيقات مفيدة في مجالات السياسة العامة (Friedmann & Weaver, 1980).

تجارب عالمية في مجال التخطيط الإقليمي الوطني

الدول المتقدمة:

تستهدف عمليات التخطيط الفراغي الاستراتيجي المستوى الإقليمي والعمراني للمدينة، والأحياء السكنية، والمستوطنات الريفية، حيث يعمل نظام التخطيط على تنسيق مشاريع التنمية ضمن المساحة الجغرافية (الإقليم). فتوزع الأنشطة والوظائف العمرانية من أحياء سكنية وخدمات عمرانية بما يحقق الأداء الأمثل لمواقع الاستثمار. ويصنف الباحثون مجال التخطيط الفراغي إلى توجهين؛ الأول يعنى بالتصميم الفيزيقي (physical design) وعلم أشكال وتكوين المدن. وهو توجه تكون على أيدي المعماريين والمهندسين وتبعهم لاحقاً الجغرافيون ومحللو الأقاليم أو علماؤهم، حيث سعوا إلى إيجاد ترابط وظيفي تحكمه شبكة عمرانية من المدن والمستوطنات. ومن الأوائل في ذلك، على سبيل المثال، إبنزر هاورد ونظرية المدينة الحديقية التي لم تزل مبادئها تجد اهتماماً واسعاً بين المفكرين حتى يومنا هذا. ويتمثل التوجه الآخر في مسارات التخطيط العقلاني (rational planning processes)، الذي يتمحور حول تقنيات تحديد الأهداف والغايات، وإجراء الدراسات التحليلية المركزة، ووضع بدائل استراتيجية وتقويمها ومراقبة تطبيقها. وكلا

التوجهين يولي الخطة الفراغية (spatial plan) دوراً مهماً في ترجمة التوزيع الفراغي للأنشطة العمرانية ضمن الإقليم (Healey, 1997)[4].

وتواجه التنمية العمرانية والإقليمية في الدول المتقدمة مشكلتين. إحداهما، تتمثل في وجود تفاوت بين مستوى التنمية بين الأقاليم النشطة والأقاليم المتدهورة أو غير النشطة اقتصادياً. والثانية تتمثل في المدن الكبرى المترامية الأطراف، وما يصحب ذلك من ظاهرة اللامركزية في الشكل العمراني والوظائف الحضرية فيها. على سبيل المثال، واجهت هاتان القضيتان السياسة العمرانية والإقليمية في كل من فرنسا وبريطانيا. وطور المخططون البريطانيون والفرنسيون سياسات متقاربة في المضمون والأهداف لمعالجة التنمية غير المتجانسة بين الأقاليم في كل من البلدين، على الرغم من اتساع البون بينهما فيما يتعلق بالاستراتيجيات العمرانية عموماً. ففي حالة بريطانيا، يرى المخططون أن المدن البريطانية تعاني كبر مساحتها وارتفاع عدد سكانها، وتبعاً تستهدف سياساتها العمرانية الإبطاء من سرعة نمو المدن وتغيير أنماط نموها. بينما في فرنسا، يرى الفرنسيون أن مشكلتهم تكمن في قلة عدد المدن الكبيرة، التي لو وجد تدرج في أحجامها بشكل أفضل لعمل ذلك على تقليل الهجرة إلى باريس العملاقة التي تهيمن على شبكة عمرانية، من مدن تقل عنها في عدد السكان بنسبة كبيرة (Rodwin, 1970).

بريطانيا:

اتضحت ملامح السياسة العمرانية الإقليمية في بريطانيا في الفترة التي سبقت الحرب العالمية الثانية والفترة القصيرة بعدها. وتأثرت تلك السياسة بحركتين رئيستين تعودان إلى القرن التاسع عشر. ركزت إحدى الحركتين الإصلاحيتين على ظروف العمل المتردية إبان الثورة الصناعية، وتطورت تدريجياً إلى اهتمام مجتمعي وفكري عارم بعدد من القضايا المهمة، من بينها المخاطر الاجتماعية التي أفرزها المجتمع الصناعي، فقد كان من بين تلك القضايا، البطالة «الهيكلية» في الأقاليم المتدهورة، بفعل التغير التقني في مجرى الصناعة، حيث أدت مكننة الزراعة إلى تقليل الاعتماد على اليد العاملة في الأقاليم الزراعية لتطلق

---

(4) يطلق على الخطط الفراغية تسميات أخرى، مثل خطة التنمية (development plan)، والخطة الهيكلية العمرانية (urban structure plan)، وخطة استعمالات الأراضي الشاملة (comprehensive land-use plan)، وفي اللغة الفرنسية (schema directeur)، والألمانية (strucktuurplan).

موجات من الهجرة إلى الحواضر الصناعية التي بدورها لم تفتر عن طلب المزيد من اليد العاملة الرخيصة لتملأ بها المصانع التي لم تكن تتوافر فيها بيئة العمل السليمة، اللهم إلا لتلقي بالعمالة الفقيرة في أحياء المدينة المتردية وتحت سمائها المظلمة وبين أزقتها الممتلئة بالأوحال ومياه المجاري المفتوحة. وركزت الحركة الأخرى على ظروف المدينة الصناعية، التي ترتب عليها رغبة اجتماعية وفكرية متقدة تجاه بناء مدن ذات بيئة عمرانية جذابة، ينعم فيها السكان بالأمن والصحة وبأكبر قدر من المحافظة على الخصائص الطبيعية، وفوق ذلك كله تشيد وتزود إدارتها بأفضل معدلات الكفاءة، تخطيطاً وتجهيزاً وإدارة وتشغيلاً.

لقد كانت هاتان الحركتان الإصلاحيتان ردة فعل للتغييرات الاقتصادية في المدن البريطانية منذ منتصف القرن التاسع عشر؛ فقد هاجرت أعداد كبيرة من سكان الريف إلى المدن الصغيرة القريبة، وبعدها إلى الحواضر العمرانية الكبيرة. وفي ذلك التغير السكاني برز الجنوب مركزاً مسيطراً على مستوى التجارة والصناعة الخفيفة ومركزاً مالياً إضافة إلى نموه بوصفه معقلاً لصناعة القرارات السياسية والاقتصادية، وتبعاً أصبح القطر الشمالي مركزاً للصناعات الثقيلة. وبينما تمتعت المراكز العمرانية بدرجات متفاوتة من النمو المستمر، فإن الجنوب تمتع بمعدلات نمو أكثر سرعة. واتسمت الأنشطة الاقتصادية الجديدة آنذاك بالصناعات المتنقلة، متمثلة في الأنشطة التجارية وصناعة الخدمات والصناعات ذات الطلب المرتفع، وترتب على ذلك تدهور كبير في عدد من الأقاليم وتركز أكبر في سوق العمل في الجنوب. ومع ولادة القرن العشرين، عانت الأقاليم الشمالية نقصاً في عدد السكان؛ ففي عام 1801م عاش في مدينة لندن وفي عدد من المقاطعات القريبة سدس عدد سكان بريطانيا، وفي عام 1861م، استحوذت مدينة لندن على خمس عدد سكان بريطانيا، ليصل ذلك الرقم إلى ربع عدد السكان في عام 1961م[5].

وخلال عقد الثلاثينيات من القرن العشرين الميلادي، تعرضت الأقاليم الشمالية في بريطانيا لأزمات اقتصادية تمثلت في ارتفاع شديد في معدلات البطالة. مما نتج منه هجرة سكانية كبيرة أوقفت الزيادة السكنية على مستوى الإقليم مما

(5) يلاحظ أن وضع لندن يشابه وضع كثير من العواصم في الدول النامية من حيث الاستئثار بنسبة كبيرة من عدد السكان، ومن بينها مدينتا القاهرة ودمشق، ونجد أن الرياض عاصمة المملكة العربية السعودية اليوم، يبلغ عدد قاطنيها ربع – خمس عدد سكان المملكة.

أنذر بمستقبل غير مشرق. وأدرك صناع القرار أنه إذا لم يتخذ قرار جذري عاجل فإن الجنوب سينمو على حساب تدهور الشمال حتى نهاية القرن المنصرم. ودفعت تلك القضايا التنموية الوطنية الحكومات المنتخبة المتعاقبة منذ عقد الأربعينيات من القرن الماضي إلى إدراج قضية التنمية الإقليمية قضية مهمة ضمن جدول أعمالها لكسب أصوات الناخبين. وعكست السياسات المقترحة لعلاج التفاوت في معدلات التنمية ثلاث غايات؛ كانت **الغاية الأولى**، الحد من الزيادة السكانية وفرص العمل في لندن وغيرها من المحافظات الجنوبية. وتمثلت **الغاية الثانية** في زيادة مستوى النشاط الاقتصادي في الأقاليم الشمالية، و**الثالثة** استهدفت تغيير «شكل» النمو في المناطق الحضرية الكبرى، وبشكل خاص مدينة لندن وبقية المحافظات الجنوبية[6]. لقد كان الافتراض من خلال تلك الغايات، وبالطبع في حالة نجاحها، الحد من سلبيات التكدس البشري في الحواضر الجاذبة للسكان، وتقليل الهجرة ومعدلات البطالة في الأقاليم التي تعاني ركوداً اقتصادياً. ومن ناحية أخرى، كان يؤمل من تفعيل تلك السياسات حفز الناتج الوطني والتنمية الإقليمية في الأقاليم المتدهورة و«عقلنة» (rationalize) النمو العمراني والتنمية بشكل عام. ويقصد «بالعقلنة» هنا إخضاع عمليات التنمية والتشكل العمراني الناتج لمسارات تحكمها أهداف مسبقة الصياغة تستهدف تحقيق السيطرة من خلال سياسة عمرانية ممحصة من الناحية العلمية والفنية والتطبيقية، وخاضعة لمسار سياسي رسمي، تسوغ من خلاله الأولويات الاجتماعية لتوقيع المصادر التي تخضع لمعايير تفاضلية محكمة تضم عدداً من المعايير الاجتماعية والوطنية (فيصل المبارك، 2001 ب).

واستنبط الساسة العمرانيون في بريطانيا عدداً من الآليات لترجمة تلك السياسات إلى واقع؛ تمثلت إحداها، التي جاء بها المخططون العمرانيون، في الحد من مساحة المناطق الحضرية (metropolitan)، وبشكل خاص مدينة لندن، عن طريق الكثافات السكانية في وسط المدينة. وإحاطة المنطقة الحضرية بحزام (نطاق) أخضر يحدد توسعها المستمر، وأخيراً من خلال بناء عدد من المستوطنات المستقلة إدارياً ووظيفياً في نطاق متفرق خارج النطاق الأخضر. وتمثل حل آخر

(6) كان من بين الأهداف المهمة أيضاً الاستفادة من السياسة الأمنية والعسكرية لحفز التنمية، ولكن تلك الغاية قلت أهميتها مع التطور التقني الهائل في مجال الاتصالات والتقدم الإداري والتنظيمي الذي قلل من عنصر المكان.

تقدم به المخططون الاقتصاديون، في تقييد قيام مصانع ضمن إقليم مدينة لندن وتقديم الإعانات وغيرها من الحوافز المباشرة وغير المباشرة للشركات والمؤسسات التي ترغب في إقامة أنشطة صناعية وتجارية خارج المناطق الحضرية المستهدفة.

ومنذ الستينيات، طوّر عدد آخر من الآليات التي قصد بها ترجمة السياسات إلى واقع ملموس؛ ففي عام 1963 أسست حكومة المحافظين «هيئة مواقع المكاتب»، التي نيطت بها مهمة تشجيع المؤسسات ومساعدة نقلها من المناطق المكتظة إلى مراكز حضرية طرفية. وإضافة إلى ذلك، تبنت الحكومة بناء مستوطنات جديدة (علماً بأنه بدئ في تشييد الـ 15 مدينة الأولى منها في الفترة بعد الحرب العالمية الثانية من 1946–1952)، وبشكل رئيس استعداداً للتنمية العمرانية المتوقعة للمناطق العمرانية التي أهملت سابقاً. وتبنيت تلك السياسة بشكل أكثر حدة من قبل حكومة العمال التالية.

ثم أدركت الحكومة البريطانية أن المصلحة الوطنية تكمن في الحد من التكدس البشري في مدينة لندن بصورة خاصة، وذلك بتوفير المزيد من الحوافز التي ستؤتي ثمارها ولو بعد حين. وتركزت وسائل التشجيع بعد الحرب العالمية الثانية، في تأجير المصانع التي كانت تمتلكها الحكومة بمعدل سعر تأجير يصل إلى نصف السعر الاقتصادي، وكذلك توفير قروض بسعر فائدة ثابت بحسب سعر السوق. وفي عام 1963م أحدث تغيير عن الآليات السابقة تمثل في توفير مساعدات مالية متناقصة ومنح قياسية تغطي جزءاً من تكلفة المباني والآلات. وكان المقصود هو تقليل تكلفة نسبة رأس المال في المناطق المستهدفة بالتنمية إلى ما نسبته 75% من تكلفة رأس المال مقارنة بـ 50% في بقية بريطانيا، وتقليل نسبة رأس المال المخصصة للسنة الأولى من قبل الشركات إلى 50% مقارنة بـ 80% ببقية الشركات العاملة في مناطق نشطة اقتصادياً. ولكن ذلك وحده لم يكن كافياً ليحفز الشركات إلى اتخاذ قرار الانتقال بشكل اقتصادي إلى مناطق ترغبها الحكومة؛ حيث لم تكن نسبة التكلفة المقدمة من الدولة تكفي لتغطية معامل المخاطرة وغيرها من التكاليف من جراء عملية الانتقال؛ فالشركات التي رغبت في الاستفادة من تلك الحوافز، كان عليها أن تدرج في تكاليفها تكلفة الانتقال المرتفعة خصوصاً في السنوات الثلاث أو الأربع الأولى من بدء نشاطها بعد الانتقال، وإذا تزامن ذلك مع أرباح منخفضة خلال السنة الأولى، فإن فاعلية الدعم لم تشكل حافزاً مشجعاً لتلك الشركات.

وعندما تولت حكومة العمال مقاليد الحكم عام 1964م، اتخذت عدداً من الخطوات الرامية إلى السيطرة على نمو المكاتب في لندن، وأنشأت قسماً متخصصاً بالشؤون الاقتصادية، وبدأت في إعداد خطة اقتصادية وطنية. كما قررت تجربة إدراج مجالس التخطيط الاقتصادي على مستوى الأقاليم التي شكلها ذوو الخبرة الطويلة من موظفي الجهات الحكومية الرئيسية في تلك المناطق. ومن أجل إيجاد تمثيل وجهات النظر المختلفة للسلطات المحلية، والجامعات وقطاع الصناعة والتجارة، واتحادات العمال، وغيرها من ذوي الاهتمامات على مستوى تلك الأقاليم، قامت الحكومة بتأسيس مجالس لتخطيط اقتصاد الأقاليم. يلاحظ أن تلك الجهود على مستوى الحكومة المركزية لم تغفل الاهتمامات المحلية على مستوى الأقاليم، بل شجعت قيام مجالس يقوم عليها سكان الإقليم أنفسهم بدلاً من الاستمرار في فرض سياسات من قبل المركز (فيصل المبارك، 2001 ب).

خلال تلك الفترة من 1962 حتى 1965 أصدر مسؤولو الدولة عدداً كبيراً من التقارير تضمنت معلومات إحصائية، كانت بمنزلة مكاشفة لفاعلية تلك الأفكار متناولة إياها بالتمحيص والتقويم، طارحة التجربة للمناقشة المفتوحة. وفي مسعى المهتمين بالبحث عن الأفكار المبتكرة، أفادت تلك التقارير الواقعية والمنطقية من أفكار الحكومات المحلية مستقبل صناعة قرارات التنمية على المستوى الوطني والمحلي. وتجاوزت في فائدتها خطط التنمية الخمسية التي تقوم على إعدادها المقاطعات الرئيسة، والتي يعود الفضل في البدء بتطبيق فكرتها إلى عام 1947م؛ فقد تضمنت الخطط الخمسية عدداً كبيراً من الافتراضات الخاطئة حول الزيادة السكانية وعن معدلات امتلاك السيارة والمعايير الاجتماعية، وفوق ذلك كله عيب على الخطط الخمسية تقادم أساليبها والمعلومات التي اعتمدت عليها عند التنفيذ، واتسمت بضيق الأفق وقصر منظور القائمين عليها. وحاولت التقارير الإقليمية التي صدرت عن «الوايتهول» تصحيح تلك العيوب، وتبنت عدداً كبيراً من التقارير الإقليمية شارك في إعدادها المجالس الإقليمية المحلية منذ سنة 1965م (Rodwin, 1970: 276).

على سبيل المثال، طرحت تقارير الإقليم الجنوب الشرقي عدداً من استراتيجيات التنمية للإقليم ومدينة لندن، بناء على تقديرات متحفظة لزيادة عدد السكان الطبيعية دون توقع هجرة من خارج المناطق العمرانية. وتمثل أحد اقتراحات المجلس الاقتصادي للإقليم الجنوبي الشرقي في تعيين مدن إقليمية جديدة ترتبط بالعاصمة عن طريق «محاور تنمية» عبر شبكة الطرق وسكك الحديد. ونشرت تلك

المدن وراء الحزام الأخضر المحيط بمدينة لندن الضخمة وبمسافة تبعد عنها بين 60 و80 ميلاً. ويعود السبب بشكل رئيس في ذلك إلى عداء سكان المقاطعات المجاورة لتلك الفكرة. بينما فضل عدد آخر من المقترحات تنمية شريطية عبر الحزام الأخضر انطلاقاً من الاعتقاد بأنه ينبغي أن تستفيد التنمية العمرانية من سهولة الوصول التي يحققها الاستثمار في مجال شبكة المواصلات.

وفي أقل الأقاليم نشاطاً طالبت التقارير بتشجيع تنمية أنوية أو أقطاب الاستيطان بوصفها إحدى وسائل تحديث الحواضر ذات النشاط الأقل والعمل على الحد من تركزها العمراني عن طريق اللامركزية المكانية والإدارية، بدلاً من تنمية الأقاليم الفقيرة أو التخلص من البطالة بطريقة مباشرة. لقد كان هناك اعتقاد سائد بأن التركيز على مناطق قليلة ضمن الإقليم الواحد تتوافر فيها فرص التنمية أسهل تقبلاً من الناحية السياسية، وأكثر فاعلية من الناحية التطبيقية الفنية، وأفضل من بعثرة الجهود على كامل الإقليم؛ أي أن تصنيف المناطق المرشحة للتنمية بحسب أولوية بناء على معايير محسوبة ومعللة فنياً يسهل تقبلها من وجهة النظر السياسية القائمة. في تلك الأقطاب يمكن تركيز نسبة كبيرة من الدعم الاقتصادي والخبرة الفنية، وتوفير شبكات المرافق التحتية وغيرها من الخدمات المساندة اللازمة لتوسيع القاعدة والأنشطة الاقتصادية، ومن ثم جذب فئات المهاجرين الذين كانوا سيهاجرون إلى الجنوب بحثاً عن فرص العمل.

ولكن تلك الخطط والأفكار وما دعمها من تشريعات، عانت بعض المشكلات بطبيعة الحال، فيؤخذ على تلك الدراسات الإقليمية أنها أعدت في معزل عن الخطة الاقتصادية الوطنية. ولكن الخطة الوطنية أيضاً قد لا تخلو من الأخطاء، كما أن تلك الخطط الإقليمية عانت قصوراً في عدد من الجوانب؛ فقد اعتمدت على معلومات اقتصادية ناقصة وضعيفة، ولم يكن هناك منهجية محددة ومتفق عليها في تدوين المعلومات تسهل من مقارنتها، كما أن العلاقات الإقليمية بشكل عام كانت غير مشجعة لتبادل المعلومات أو التنسيق فيما بينها، وكانت الدراسات الاجتماعية على درجة من الضعف لا يمكن الاعتماد عليها، وعلى درجة كبيرة من التعميم. وكان من المتوقع، بطبيعة الحال، أن تؤدي تلك المشكلات في مصداقية المعلومات إلى رغبة قوية لعلاجها في المستقبل.

وعلى صعيد سياسة تشجيع اختيار مواقع واعدة لأنشطة صناعية ناجحة،

تصدرت شكاوى الشركات عدم الجدوى في معادلة تهالك رأس المال المعمول بها آنذاك؛ نظراً لأنها تتطلب أن تربح الشركات قبل أن تتقدم بطلب الدعم. وساد اعتقاد بديل ينادي بتوفير الدعم للشركات الجديدة والصغيرة للنشوء في مناطق تنمية نشطة، ومن ثم تشجيعها على فتح فروع لها في تلك المناطق عن طريق توفير دعم لتكلفة التأسيس والنمو المرتفعة نسبياً، لفروعها التي تنشرها في مواقع بعيدة عن مقر أعمالها الرئيسي. ولاقت تلك الفكرة نجاحاً في احتمالات استمرار نشاط تلك المصانع في مناطق التنمية المرشحة، يؤكد ذلك انخفاض عدد المصانع المرخصة لمدينة لندن والإقليم الجنوبي إلى النصف للفترة بين عامي 1961 و1964م، في حين تضاعف عددها في مناطق التنمية بقدر الثلثين.

وعلى الرغم من نجاح فاعلية سياسة التناقص أو التهالك المجاني (free depreciation)، فإن حكومة العمال قررت تضييق الشروط بشكل يسمح بتحوير نظام الحوافز على المستويين الوطني وفي الأقاليم ذات النشاط الأقل من الناحية الاقتصادية. وفي يوليو من عام 1956، وفي الفترة نفسها التي ضيقت الحكومة خلالها من شروطها بهدف الحد من الاستثمار، وبهدف الحد من النزيف في ميزان التوازن الخارجي، اشترطت الحكومة الحصول على تراخيص لجميع المباني الصناعية الجديدة التي تزيد مساحتها على ألف قدم مربع أو طلبات التوسع ذات المساحة المماثلة (لاحقاً زيدت المساحة المشروطة إلى 3,000 قدم مربع) وفي لندن، والجنوب الشرقي، وإقليم «ألمدلاندز»، والإقليم الشرقي، وهي التي شكلت المناطق المستهدفة من قبل المهاجرين من المناطق الأقل نشاطاً اقتصادياً. وفي عام زادت الحكومة ثلاثة من الإجراءات الأخرى. ومن أجل زيادة الاستثمار، لجأت الحكومة إلى تغيير سياستها التحفيزية بما يحقق تحديثاً للمنشآت الصناعية ورفع الصادرات البريطانية وبشكل مركز على صناعات معينة ولعدد من الأقاليم ذات الأولوية. وتضمنت آليات التنفيذ ما يأتي: (1) الاستبدال بالدعم المخصص لهلاك رأس المال منحاً مباشرة. (2) حصر الدعم الاستثماري الصناعي على تأسيس المصانع الجديدة وشراء الآلات الحديثة (وذلك لرفع الكفاءة الإنتاجية) وفي مجال الصناعات الاستخراجية (extractive). (3) مضاعفة المساعدات للاستثمار في شراء المعدات وتأسيس المصانع الجديدة في المناطق المستهدفة. وتمثلت سياسة أخرى تعرف «بالاشتراط الضريبي الوظيفي» في فرض نسبة ضريبية على الدخل بشكل عام، واستثنت فرص العمل في الصناعات المستهدفة والسياحة في الأقاليم المستهدفة لحفز تنمتيها. وتمثل

إجراء ثالث في التعجيل بنتائج تلك السياسات وذلك بتشجيع الصناعات المعتمدة على اليد العاملة بدلاً من تلك المعتمدة على الإنتاج الآلي المركز. وطبق نظام في منتصف عام 1967م لمدة سبع سنوات، تحصل المنشآت الخاصة بموجبه على دعم حكومي يمثل ما نسبته 5–10% من مرتبات العاملين في مجال الصناعة.

ونتج عن تلك السياسات الإعجاب والتقدير في المجتمع البريطاني، كما أثارت عدداً من الإسهامات العلمية والفكرية والصحفية المؤيدة والناقدة. فنادى البعض بتوسعة دائرة الدعم لتشمل معالجة البنية التحتية والمرافق، وبشكل خاص قطاع الإسكان، وتوفير قدر أكبر من المساعدات للصناعات النامية وتطويع أساليب التخطيط العمراني والوطني بشكل أفضل في مجال توزيع الصناعات الجديدة جغرافياً بما يحقق أفضل أداء إنتاجي ممكن لها. وسر البعض الآخر بالنتائج الإيجابية لتلك السياسات لما حققته من تسهيل عملية تقويم نتائج المساعدات بشكل أفضل من ذي قبل. وبشكل خاص، رأى البعض أن السياسات ربطت بشكل جيد بين استحقاق الدعم الحكومي واستمرار بقاء المصانع في المناطق المستهدفة خلال فترة التأسيس. وادعى البعض بأن تكلفة سياسة «القروض الاستثمارية» أقل من تكلفة سياسات «منح الاستثمار» السابقة. فقد صرح ناطق رسمي باسم الحكومة بأن المساعدات تحت تلك السياسة وفرت على الدولة ما مجموعه 300 مليون جنيه استرليني (830 مليون دولار أمريكي)؛ وبأن المساعدات الإقليمية في مجال رواتب العمال لم يتوقع أن تتجاوز مائة مليون جنيه إسترليني آنذاك.

وعلقت صحيفة التايمز اللندنية[7] في مقال ناقد للسياسة قائلة بأن توسعة المناطق المستهدفة لمقاطعات جغرافية كبيرة من شأنها أن تقلل من فاعلية الغرض الأساسي بحصر التنمية في «نقاط تنمية»، وهي التركزات المكانية التي رشحت بناء على معايير، مثل الحماس الاستثماري المحلي والحيوية. والتقرير الصحفي، وإن

(7) صحيفة التايمز اللندنية «مناطق التنمية» (1 فبراير 1996)، ص 11. قارن ذلك بتركيز الصحافة في الدول النامية ومنها كثير من الدول العربية على «المنجزات» بل طباعة التقارير نصاً كما وردت من الوزارات والمصالح الحكومية، وتسخير الصحافة لنقل تصاريح الناطقين بوجهة نظر المسؤولين حرفياً دون تعريضها للنقد الهادف المستند إلى التقويم العلمي بما يستهدف تبصير صانعي القرار بالصورة الحقيقية عن طريق التحليل الموضوعي بما يحقق المصلحة الوطنية. انظر: فيصل عبدالعزيز المبارك «صناعتنا الوطنية: خسارة وحاجز أمام السعودة». **مجلة اليمامة**، عدد 1401 (25 ذو القعدة 1416هـ): 42–44.

أشار إلى إمكانية فشل فائدة السياسات أو تقليلها، فإن ذلك لم يكن بالضرورة صحيحاً. فقد غيرت سياسة مناطق التنمية لأنها ركزت على البطالة بشكل مباشر بدلاً من التركيز على التنمية بشكل شمولي، ونظراً لكونها استهدفت قيام صناعات في مناطق متناثرة وصغيرة بدلاً من أن تكون مرتبطة باستراتيجية عامة تستهدف تنمية على مستوى الإقليم. فالتعريف الجديد «لمناطق التنمية» يجعل حدود المناطق المستهدفة أكثر اتساعاً من تعريف «مراكز النمو». ومن ناحية أخرى، تتضمن السياسة الجديدة أو التعاريف منعاً للتركيز على نقاط التنمية في السياسة الجديدة، بل على النقيض من ذلك تضمنت عدداً من الخيارات للمستثمرين، كما تميزت السياسة بجاذبيتها على الصعيد السياسي.

ومهما تعددت التحليلات، فإن السياسات التي عمل بها حتى تاريخه، تمتعت، فيما يبدو، بدرجة من النجاح؛ فمنذ عام 1966م لم تعان المناطق المستهدفة معدلات بطالة كبيرة أو معدلات لا تختلف عن الأقاليم الجنوبية وإقليم المدلاندز، وكانت المرة الأولى التي حققت الأقاليم الشمالية معدلات مقاربة للجنوب البريطاني. ومن ناحية أخرى، أثار النجاح النسبي لتلك الجهود رد فعل مفاده أن تطبيق تلك السياسات نتج منه تدهور تدريجي في المناطق الواقعة بين الجنوب المزدهر ومناطق التنمية أطلق عليها تمييزاً «المناطق الرمادية».

وتمثل انتقاد حقيقي آخر، في أن المقترحات الحفزية المطروحة لمنطقة الجنوب الشرقي في حال الموافقة عليها ولو من حيث المضمون، وقد تؤدي إلى إضعاف التأثيرات الإيجابية في الأقاليم الراكدة، ومن ثم تزيد من حدة الهجرة إلى الجنوب الشرقي. وتضمنت المقترحات استثمارات ضخمة في المرافق والبنية التحتية لمواجهة زيادة سكانية متوقعة تبلغ ستة ملايين نسمة بحلول سنة 2000 ميلادية، إضافة إلى عدد السكان آنذاك. علماً بأن الإقليم، الذي شكل عدد سكانه آنذاك خمسي عدد سكان بريطانيا، استحوذ على نصف الزيادة في عدد الوظائف الجديدة على مستوى بريطانيا قاطبة.

وعلى الرغم من جيل كامل من التجارب وبنتائج متضاربة، فإن سعي الساسة في بريطانيا ما زال قائماً؛ وما زال هناك اتفاق سياسي على الأهداف على الرغم من الاختلاف على بعض وسائل تحقيقها. وتجدر الإشارة هنا إلى تأثر القرار السياسي في المجتمعات الديمقراطية بأصوات الناخبين، مما يجعل مسار صناعة القرار

ديمقراطياً، ومن ثم يحد من قرار السلطة الفردية أو الفئة في مركز القوة. ومن المعروف أن المرشحين أو ممثلي الأقاليم، في سعيهم لكسب أكبر عدد من الأصوات، يقدمون على تبني برامج تطوير تلبي رغبات الناخبين. ومن المدهش أن استمرار العمل بتلك السياسات يبدو أكثر احتمالاً من ذي قبل، ليس بسبب الاتفاق على الأهداف أو بسبب تطوير وسائل تنفيذ أفضل يوماً بعد الآخر، بل لوجود قضايا جديدة أكثر خطورة في الأفق؛ فمسألة التطور التقني في مجال المواصلات والاتصالات ستقلل من أهمية عامل المسافة وتباعد الأقاليم، ومن ثم علاقة المسافة بالتكلفة؛ فالمنشآت الخاصة بحاستها الفطرية في اقتناص فرص الاستثمار تتميز بالسرعة في تحوير المدخلات الإنتاجية وتطويع آخر مبتكرات الإنتاج وفي اقتناص فرص التسويق بمعدلات تفوق رد فعل الجهات السياسية. وبالفعل، بدأ تأثير التطور التقني يتضح جلياً في إقليمي سكوتلاندا وديفون في الشمال، وقد يتحول تركيز السياسات (البطيء بشكل عام) إلى الحد من التنمية في الشمال بدلاً من تشجيعه، ولكن بعد أن تذهب مصادر مالية استقطعت من مقدرات أقاليم أخرى بجهود وطنية في غير مكانها للفترة التي تتضح فيها الإحصائيات. كما أثيرت أسئلة حول أهمية المحافظة على الأراضي العذراء، وبشكل خاص تلك التي تمتعت بخصائص طبيعية وذات أهمية بيئية نظرت إليها المراكز الحضرية في الأقاليم البريطانية، أينما كانت على أنها مواقع صالحة للتوسع السكاني.

ومن المؤكد أن بريطانيا أعرضت عن سياساتها الإقليمية المعتمدة على توزيع الصناعة آلية لتحقيق التنمية المتعادلة بين الأقاليم، بل إنها تبنت توجهات معاكسة، اتسمت بإيجاد فرص عمل بدلاً من العكس، ومن ثم شجعت بقاء السكان في الأقاليم المهددة بالتدهور (Hall, 2002). ومع كل هذه الجهود فإن التفاوت في مستوى التنمية بين الأقاليم البريطانية ازداد خلال العشرين سنة الماضية بدلاً من التقلص، حيث انتقل الوضع من فترة «العصر الذهبي» (1950–1973) إلى ما يعرف «بالتباطؤ العظيم» الممتدة حتى اليوم (Mackay, 2003). ويعول في ذلك على تكريس الجهود والموارد لعلاج نمو مدينة لندن، وهو الأمر الذي ميزها من بين غيرها من الأقاليم، وتراجع الحماس في التأثير على مواقع الصناعات، وتوافر الأيدي العاملة المؤهلة قريبة من المواقع التي يراد دعمها، وتفاوت الأجور بين الأقاليم.

فرنسا:

تاريخياً، اتسمت فرنسا بالمركزية الشديدة لأكثر من مئتي سنة؛ فهي مقسمة

إلى 90 منطقة، و36.700 مجموعة – وهي وحدات إدارية صغيرة يقوم عليها مجلس وأمين مدينة، ويزيد عدد الوحدات الإدارية المستقلة بمقدار الثلث على مجمل الوحدات المماثلة في الولايات المتحدة الأمريكية، على الرغم من مساحة فرنسا التي تعادل أربعة أخماس مساحة ولاية تكساس الأمريكية. وفي عام 1959–1960 أقدمت فرنسا على تقسيم مساحتها إلى 21 إقليماً أو منطقة، يتكون كل منها من 2–8 أقسام أو مناطق إدارية. وتمول الحكومة المركزية شتى الوظائف التنموية ضمن تلك المناطق من خلال ما تجمعه من ضرائب تصل إلى 90% – عدا إقليم باريس الذي تقل نسبته عن ذلك. كما سيتم تفصيله أدناه، تتلخص أهداف التخطيط الإقليمي في فرنسا في «الحد من التفاوت الإقليمي، من خلال السيطرة على التنمية المركزة حول باريس، وتنمية الإقليمين الغربي والجنوبي، وإعادة إحياء وحفز التنمية الصناعية في الأقاليم الهزيلة» (Branch, 1988; 182).

تختلف فرنسا عن بريطانيا من حيث العوامل التاريخية التي أدت دوراً في تشكيل مناخ التنمية الإقليمية فيها خلال الفترة التي سبقت بقرن ونصف الحرب العالمية الثانية. من بين تلك العوامل النمو التدريجي المدهش في معدلات النمو الصناعي والعمراني والزيادة السكانية خلال القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين. لقد تمتعت فرنسا بمعدلات لم تشهدها غيرها من الدول المتقدمة اقتصادياً. ويتمثل الاختلاف الآخر للتجربة الفرنسية في سيطرة مدينة باريس على غيرها من المدن الفرنسية بمعدلات نمو تتجاوز غيرها من المدن بمراحل، وهي بذلك تشبه نمط التحضر الذي تتصف به الدول غير المتطورة اقتصادياً. وبرزت مشكلة نمو إقليم باريس أول الأمر بشكل مقلق عند وضع خطتها في عام 1947، حيث اتضح أن مساحتها التي تشكل 2 بالمئة من مساحة الدولة تستأثر بنسبة 22 بالمئة من سكان فرنسا و23 بالمئة من مجمل عدد الوظائف، و30% من مجمل الناتج الوطني، و40% من مجمل عدد المديرين، و50% من المهندسين، و66% من مجموع الباحثين، ووجد فيها 75% من عدد مقار الشركات (Nicol & Yuill, 1982).

كما اتسمت فرنسا بخصيصة أخرى من خصائص التحضر في الدول النامية، تتمثل في درجة التباين الاقتصادي بين الأقاليم، وبشكل خاص بين مدينة باريس المسيطرة سياسياً واقتصادياً وثقافياً وبقية الأقاليم الفرنسية؛ الإقليم الغربي والأوسط والجنوب الغربي. وساعد على تقوية ذلك التباين الأوضاع الثقافية والتقاليد السياسية المحافظة التي تضرب بجذورها في فترة تاريخية تبلغ ألف عام تقريباً.

كما قوى من ذلك الهيكل الاقتصادي العمراني – الذي تؤدي فيه مدينة باريس دوراً مسيطراً – التقليد الفرنسي للإدارة المركزية، الذي يعود إلى عهد الملكية إبان حكم لويس الرابع عشر والذي ازداد تركيزاً أيضاً بفعل التغييرات الإدارية التي حدثت خلال عهد الثورة ومن قبل نابليون، إمعاناً في زيادة السيطرة المركزية.

وكانت جهود الربط بين التخطيط العمراني والإقليمي من جهة والتخطيط الوطني من جهة أخرى بشكل جزئي رد فعل لتلك العوامل التاريخية، وشهدت الفترة التاريخية بعد الحرب العالمية الثانية مرحلة التأسيس للتخطيط الإقليمي في فرنسا، ومع نهاية عقد الخمسينيات تبلورت ركائز سياسة الحكومة الفرنسية في هذا المجال؛ تمثل ذلك في وضوح الحاجة إلى إعداد سياسة إقليمية تتكامل مع التخطيط القطاعي الوطني وإلى الحاجة إلى إعادة هيكلة النظام الإداري الفرنسي ليحقق تلك الرؤية. وأجمع الساسة على الحد من نمو مدينة باريس، ووضع نظام حوافز مطور لحفز التنمية الصناعية في بقية الأقاليم الفرنسية، وبشكل خاص أكثر الأقاليم ركوداً. وارتبط نظام الحوافز بموقع الإقليم، وعدد فرص العمل المستهدفة، وميز بين تأسيس منشأة جديدة أو توسع منشأة قائمة. وقسمت فرنسا إلى مناطق (قطر) تضم إقليماً أو أكثر تشترك في خصائص ذات أهمية معيارية في تقرير أولويات الدعم الحكومي. وأعطيت أولوية قصوى للمناطق التي تعاني معدلات بطالة مرتفعة، وتدرجت الأولويات للمناطق بحسب ارتباطها بمعايير مختلفة مثل، معيار نقص النشاط الصناعي، أو ضعف مستوى النشاط الصناعي، وبدور المنطقة بالنسبة للجهود الرامية إلى تخفيف النمو السكاني لباريس (Branch, 1988; Rodwin, 1970).

ونتج عن تلك الأهداف ابتكار عدد من الآليات أو الاستراتيجيات التنفيذية، من أهمها تقسيم فرنسا إلى 21 إقليماً. وتمثلت آلية تنفيذية أخرى في تعيين مسؤول توكل إليه مسؤوليات التنمية الإقليمية وتأسيس هيئات إدارية على مستوى الإقليم (CAR). وتولت تلك الهيئات إعداد القسم الإقليمي من مجمل الخطة الوطنية، وإصدار التوصيات المتعلقة بالميزانية الاستثمارية لكل إقليم، وإعداد تقارير سير عمل سنوية عن تنفيذ الخطط. كما تضمنت الآليات التنفيذية لتحقيق الأهداف الوطنية التي استعرضت سابقاً، تأسيس مجالس تطوير الاقتصاد الإقليمي. واشتملت أهداف تلك المجالس على تمثيل وجهات نظر الفئات المختلفة خارج الجهاز الحكومي مثل (المجالس المحلية، والمنظمات الزراعية والتجارية، والاتحادات التجارية، والنقابات أو الجمعيات المهنية).

وتقوم الإدارة العامة للتخطيط بالإشراف على إعداد الجزء الإقليمي من الخطة، كما تقوم بتزويد السلطات الإقليمية بنسخة مبدئية من الخطة الوطنية، وبنتائج دراسات القوى العاملة، وبميزانية الاستثمار الإقليمي، على هيئة قوائم تفصيلية لأبواب المصروفات الوطنية العامة التي جدولت على مستوى الإقليم. ويقوم الجهاز الإداري والفني بمكتب المسؤول الإقليمي، نيابة عن المنظمات المحلية، بإعداد مسودة للجزء الإقليمي من الخطة الوطنية، التي تشتمل على عدد من الأبواب، من بينها تقدير التكاليف وترتيبات التمويل والتوصيات حول أولويات الاستثمار وقوة أو أهمية الارتباط بينها. وترسل تلك التقارير إلى باريس، حيث يتم تمحيصها وتضمينها الخطة الوطنية من قبل الإدارة العامة للتخطيط والوزارات ذات العلاقة، وأخيراً رفعها للجنة الوزارية المشتركة التي تقوم مقام هيئة الإدارة الإقليمية (CAR) على المستوى الإقليمي.

وعملت تلك الجهود على تثبيت الهياكل والآليات الإدارية اللازمة لإعداد البرامج الإقليمية، وإن كان ينقصها آليات تساعد على مراقبة وتنسيق البرامج الإقليمية التي تقوم بها الوزارات المختلفة على المستوى المركزي التي يؤمل أن تكون، أي تلك الآليات، مصدر تحريض على تنفيذ الأهداف المنشودة. وللغرض ذاته، أسست الحكومة الفرنسية تنظيماً إدارياً جديداً أطلق عليه مفوضية التخطيط المكاني والعمليات الإقليمية (DATAR). ومنذ عام 1967م، خضع كل من مكتب الإدارة العامة للتخطيط وDATAR مباشرة لرئيس الوزراء عن طريق وزير متخصص (Self, 1982). وبلغت أنشطة المفوضية جميع جوانب التنمية الإقليمية، إضافة إلى أنها قامت بدور همزة الوصل بين الجهات الإقليمية. كما شاركت في إعداد الجزء الإقليمي ضمن الخطة الوطنية، وإعداد ميزانيات الاستثمارات الإقليمية العامة، وتقويم التعديلات الممكنة لسياسات خطة التنمية على مستوى الإقليم، التي يتم اقتراحها من قبل المجالس الإقليمية والمجالس الاستشارية على المستوى الوطني. كما تشرف على اللجنة الوزارية المشتركة للتخطيط المكاني والعمليات الإقليمية وتقوم بأعمالها السكرتارية (يطلق عليها باللغة الإنجليزية Inter-ministerial Committee for Territorial Planning and Regional Action). كما تقوم بالدور نفسه لمجموعة التخطيط العمراني المركزي، التي تجمع ممثلي الوزارات المختلفة ليقوموا بوضع حلول لمشكلات المناطق العمرانية المتروبولية الرئيسة ورفع مقترحاتهم للجنة الوزارية المشتركة للتخطيط المكاني والعمليات الإقليمية.

وتتضمن مسؤوليات اللجنة الوزارية المشتركة أيضاً إدارة صندوق التدخل للتخطيط المكاني. ويعد هذا الصندوق، الذي يشكل 1,5% من مجمل ميزانية الاستثمار العامة (ويعادل 100 مليون دولار أمريكي آنذاك)، إضافة مفيدة تساعد على تغطية تكلفة المشاريع في مناطق الأولوية القصوى للتنمية، التي ستهمل دون ذلك التدخل.

ولكن تلك الآليات ستكون دون جدوى ما لم تتخللها أفكار مبتكرة ذات فاعلية وتأثير مباشر تعكس رغبة حقيقية وصادقة للتطوير وتنسيق عمليات التنفيذ. وتضمنت الخطتان الخمسيتان الرابعة (1962–1965) والخامسة (1966–1970) ترجمة لعدد من الأفكار الفاعلة. وخلاف خطط العقود السابقة، فقد ركزت الخطة الرابعة على الحاجة إلى صياغة سياسات مناسبة تطبق على جميع الأقاليم الفرنسية دون استثناء. لقد كان للأقاليم المختلفة مشكلاتها الخاصة بها، ومن المتوقع أن الإجراءات التي ستتخذ لمعالجة الأقاليم ستؤثر على غيرها بطبيعة الحال. وبغرض تبسيط الأمور، فقد ميز بين الأقاليم المزدهرة وغير النشطة اقتصادياً. وبالنسبة للأقاليم النشطة اقترحت الخطة الرابعة سياسات مكملة صممت بطريقة تدعم أوجه القوة القائمة المرغوبة، والحد من الأنشطة ذات الأداء الضعيف اقتصادياً، وتقويم أداء الصناعات التي كانت ستمنى بخسارة دون تدخل مناسب. أما بالنسبة للأقاليم غير النشطة، فقد كان التركيز على إجراءات حفزية استهدفت تقليل الفرق بين الفرص الوظيفية، نظراً للارتباط الوثيق بينها وبين التفاوت في مستويات الاستثمار، وتوافر البنية الخدمية الثقافية والدخل وأنماط الهجرة.

وبقي السؤال المهم المتعلق بكيفية توقيع مخصصات الاستثمار بين الأقاليم المختلفة ومكان هذا التوقيع. وتتمثل إحدى الإجابات – بناء على توصية دراسة قام بها مكتب هوترو وروكفورت – في بناء مدن كبيرة بعيداً عن مدينة باريس. وعللوا تلك التوصية بوجهة نظر الجغرافي الفرنسي «بيير جورج» التي مفادها أن الأقاليم في السابق هي التي حفزت نمو المدن، في حين أن المدن في عصرنا الحاضر هي التي تحفز تنمية الأقاليم. ولكن السؤال المهم الذي يطرح نفسه تمثل في كيفية تحديد المناطق العمرانية (المتروبولية) التي تستطيع حفز الأقاليم التي تقع ضمنها والتي تشكل مناطق جذب منافسة لباريس تحد من الهجرة إليها. لقد كان ذلك التوجه بديلاً مفيداً وعملياً لتوجهات سابقة غير مثمرة اقتصرت على مشكلة نظرية تمثلت في تحديد الحجم المناسب أو المثالي للمدن. لقد كان من المسلم به أن المدن الكبيرة توفر قطاعاً كبيراً من الفرص، ورأت الجهات التخطيطية أن من المفيد

الخروج بمقياس عملي لتعرف المدن الفرنسية المؤهلة كأنوية لنطاقات جغرافية ذات تأثير اقتصادي إيجابي. ووضعت أربعة معايير لاختيار تلك المدن: حجم المدينة، الخدمات التي نشأت نتيجة لأنشطتها الاقتصادية، الخدمات أو الوظائف التي تقوم بها تلك المدن، وأخيراً، نطاق التأثير الجغرافي لها. وطبق واحد وعشرون عنصراً فرعياً لتقويم تلك العوامل في المقارنة بين المقومات الاقتصادية لمختلف المدن الفرنسية.

وبالفعل، تجاوزت تلك المعايير ثماني مدن. على سبيل المثال، اتضح التأثير المسيطر لمدينتي مارسيليا وليون على الأقاليم الواقعة ضمنها، وحددت المكانة الثانوية لكل من مدينة جرينوبل بالنسبة لمدينة ليون، من ناحية، والمكانة الثانوية لمدينتي نيس ومونتبليير بعد مارسيليا، من ناحية أخرى. وفي الأقاليم الأخرى، مثل الجنوب الغربي وإقليم بريتاني، سيطرت كل من مدن تولوز وبوردو ونانتيس ولكن بشكل غير مكتمل، وذلك بسبب عدم اكتمال الخدمات والمرافق وتقادم شبكة الاتصالات ضمن الإقليم وخارجه. وعلى الرغم من وجود عدد كبير من المدن في الإقليمين الشمالي والشرقي فإن أحجامها لم تبلغ المكانة العمرانية (المتروبولية) التي ترشحها لأداء حضري مسيطر، ما عدا مدينتين حدوديتين توافرت فيهما بوادر نمو مع ازدياد نشاط السوق الأوروبية المشتركة. وفي المناطق الطرفية بين تلك الأقاليم وإقليم باريس يمكن القول بعدم وجود أي مقومات عمرانية نظراً لوقوع تلك المستوطنات في نطاق الجذب الاقتصادي للعاصمة الفرنسية. وتشمل تلك المستوطنات المتوسطة الحجم مدينة كاين في إقليم النورماندي، ورينيه في إقليم بريتاني، وليمو وكليرمونت فيررا في آفيرين، وديجون في البرجندي. وأخيراً، وجد في إقليم باريس ذاته نطاق من المدن القمرية (مثل آمينس، تورز، بورج، اورليانز) توافرت في كل منها أو بعضها مقومات مراكز ذات دور إقليمي محدود يمكنها الاستفادة منها بوصفها مراكز توسع عمراني خارج مدينة باريس.

أما بالنسبة للمراكز المتروبولية الرئيسة – الموجودة في المناطق الحدودية لفرنسا – فقد تفاوتت في أحجامها ووظائفها، ومن حيث أشكالها العمرانية وتأثيرها الاقتصادي على المحيط بها من أقاليم واحتياجاتها. وكان من الأمور المسلم بها، الحاجة الماسة إلى دراسات متعمقة وتفصيلية ليمكن تقويم مشكلاتها وفرص التنمية فيها. ولكن الدراسات التي أجريت على مدينتي هوترو وروكفورت وفرت دليلاً وإطاراً كافياً استُفيد منهما في توجيه الاستراتيجية الوطنية والتنمية الإقليمية.

فقد ساد اعتقاد مفاده أن تلك الحواضر المتروبولية قادرة على إحداث التأثيرات المناسبة لما يحيط بها من أقاليم، وأن تلك المناطق الحضرية والأقاليم التي تقع ضمنها هي هدف الدراسات والبرامج التي ستطور لتكون مواقع تنمية سكانية تعتمد على اقتصاد نشط ومتكامل، وذات ترابط مع محيطها الجغرافي وغيرها من الأقاليم الفرنسية.

وأضاف إلى تقبل تلك الدراسات لدى صناع القرار من الساسة والبيروقراطيين ما تمتعت به من بساطة ومنطقية. فقد تمحورت الفلسفة التي قامت عليها تلك الدراسات وما نتج عنها من برامج، على إمكانية تطوير استراتيجية وطنية تنطلق من احتياجات الأقاليم، وفي الوقت نفسه تسهم في العثور على حلول ناجعة للمشكلات التي تواجه باريس العاصمة. تميزت الخطة بشموليتها لجميع الأقاليم الفرنسية، في حين نجحت في تحديد عدد محدود من الأقاليم والمناطق الحضرية (المتروبولية) المؤهلة لدور ضمن نطاقها الإقليمي يصل إلى مدنها الثانوية ومناطقها الريفية. لقد كانت الأفكار الأساسية سهلة الفهم نسبياً على الجميع، مما ساعد على سرعة تجاوب المهتمين بموضوعات التنمية، كما تمتعت بقدر من العمومية سمح بدرجة من المرونة في الرد على الانتقادات والمتطلبات التطبيقية المختلفة بين الأقاليم. لقد اعتبرت جميع النقاط المهمة في تصميمها، ومن ذلك وضوح العلاقة بين الخلفية «العلمية» المتماسكة التي تستند إليها من جهة، وبين الأبعاد الوطنية، والإقليمية والعمرانية والريفية. ووفرت نهاية للتوتر والتضحيات التي طالما تزامنت مع توزيع المصادر الوطنية بين الأقاليم، وأرضت أكبر قدر ممكن من جهات النظر المختلفة، نظراً لما حققته من تقبل واسع من قبل سكان الأقاليم وتخفيف الضغط السكاني على باريس، وساعدت على تغيير أنماط التحضر التي جعلت من باريس مدينة مسيطرة وفي توسع عمراني لا هوادة فيه، ناهيك عن التأييد الذي ساند تدخل الدولة من قبل المفكرين وصناع القرار في فرنسا. ولم يكن من المستغرب أن فكرة الاتزان الحضري (المتروبولي) طبقت بأقل معارضة وبأقل تمحيص وبأقل تعديل من قبل الأقاليم، واعتمدت الاستراتيجية العمرانية والإقليمية الأساسية للخطة الوطنية الخامسة.

حددت الخطة الخامسة المشكلة الرئيسة للتنمية العمرانية الوطنية بأنها تكمن في تحقيق التوزيع المناسب للأنشطة الحضرية بين مدينة باريس وبقية المراكز العمرانية في فرنسا. ولعلاج حالة عدم الاتزان تلك، تضمنت الخطة تحديد المراكز الحضرية المتروبولية الرئيسة التي تشهد تنمية، أو تلك التي يمكن حفز التنمية فيها

عن طريق الإجراءات المعدة لذلك. كما تضمنت الخطة أمثلة لنماذج تطبيقية توضح طريقة تنفيذ برامج التنمية بطريقة تحقق الأهداف المنشودة. فستشجع الصناعة في غربي فرنسا عن طريق تركيز الدعم في ثلاث مناطق حضرية – سانت نانتس نازايرو بودو، وتولوس – بما يحقق الاتزان الإقليمي ضمن أقاليمها. وستعد في تلك المناطق الحضرية الخطط العمرانية بناء على تطلعات السكان مع دعم من المؤسسات والهيئات الوطنية؛ ومن ذلك تأسيس أو توسعة الجامعات، ومراكز البحث الحكومية، ومعاهد التدريب الفني، كما تضمنت المساعدات تشجيع المواصلات البرية والجوية. وعلى مستوى الأقاليم المحيطة بتلك الحواضر الرئيسة اشتملت قنوات الدعم على مشاريع تحديث للأنشطة الزراعية ووسائل الري فيها، واشتملت كذلك على تحديد مواقع المتنزهات الوطنية والمناطق الترفيهية وحمايتها. وعلى مستوى الإقليم الشرقي، تضمنت قائمة التطوير مشاريع طموحة في مجال البنية التحتية والمرافق العامة كمشاريع الطرق، وشق القنوات المائية، وتطوير الموانئ، وتأسيس المؤسسات التعليمية، وعدداً من خطط التجديد العمراني، وبشكل خاص لمدينة ليلي–روباك–توركوين، وستراسبورج، ونانسي–متز، لوين، ومارسيليا. وحظيت باريس بنصيبها من احتياجاتها في تلك النظرة الشاملة لتحقيق تنمية عمرانية تستطيع مواجهة توقعات الزيادة السكانية، ونظراً لمركزيتها في التنمية الوطنية، تضمنت تطوير شبكات الطرق وتشييد المدارس، وتوفير الإسكان، بما يحقق تنمية مرغوبة ضمن المدينة نفسها وما يحيط بها من مدن ثانوية ومراكز سكانية أصغر.

وبدأت مسيرة التطبيق بتحديد عدد من الأهداف المبدئية لاختبار نجاح السياسات من حيث قدرتها على عكس الاتجاهات السائدة الحفازة للتحضر نحو مدينة باريس. فبدلاً من توفير المساعدات التمويلية للقضاء على مشكلة الإسكان التي كانت تعانيها مدينة باريس، فإن السياسات الإسكانية تبنت تشجيع تشييد المساكن في الأقاليم الأخرى. وبحلول عام 1970، لم تصل نسبة المساكن المدعوم تمويلها الـ 27% المستهدفة في خطة 1965. وعلى المنوال نفسه، خفضت النسبة المقررة للطلاب المقبولين في جامعة باريس عن السنوات السابقة. فمن نسبة 41% في عام 1954، قللت إلى 33% في عام 1964؛ وكان الهدف هو الاستمرار في خفض النسبة إلى 26,5% بحلول عام 1973. وشملت سياسة الحد من الاستثمار الحكومي مجالات البحث العلمي التي كانت مخصصة لمدينة باريس المنتفخة سكانياً. فبعد أن كانت حصة مدينة باريس وأورليانز 58% في الخطة الرابعة، و22% للحواضر

العشر الرئيسة، و10% لبقية المدن الكبيرة، خصصت الخطة الخامسة 35–40%، 50–55%، و10–15% على التوالي.

لقد استغرق تطور نظام التخطيط القطاعي – المتمثل في سياسات تنمية عمرانية وإقليمية واضحة وصريحة ومعلنة – منذ بداية مسيرة التخطيط الوطني في فرنسا قرابة جيل كامل (أي 25 سنة). تمثلت الأهداف بشكل رئيس في تشتيت التنمية خارج باريس، وتحقيق معدلات تنمية صناعية مرتفعة في الغرب، والتكامل بين التخطيط الوطني والإقليمي، وتشجيع تحديث القطاعات الإنتاجية المختلفة بالتركيز على مراكز (أقطاب) التنمية في المناطق المتروبولية في الشرق والغرب وحول باريس. وعلى الرغم من أن البرامج لم تحقق جميع الطموحات المنشودة، فإنه لم يتم تبني سياسات أخرى. كما أن المعارضة تجاه تلك السياسات التي شجعت تنمية المدن الإقليمية لم تكن تنكر على الرغم من أن الاستفتاءات أوضحت أن الفرنسيين بشكل عام، وبشكل خاص سكان المدن المتروبولية الإقليمية، لا يرغبون السكن في مدن كبيرة.

وعلى الرغم من ذلك التأييد، فإن تطبيق السياسات لم يخل من ردود الفعل، التي كانت بمنزلة تحد لبعض المخططين، وولدت شعوراً بالإحباط لفئة أخرى. وراوحت المشكلات التي واجهت المخططين بين الحاجة إلى استنباط هياكل وآليات وتشريعات لإدارة حكم إقليمي فاعلة ووسائل مشاركة عامة، وخيبة الأمل الناتجة عن محدودية المصادر المالية والبشرية، والتضارب بين الأهداف الخاصة بالمدن ضمن المناطق المتروبولية وبين الأقاليم، وعدم ملاءمة الوسائل في السيطرة على الزيادة في أسعار الأراضي الناتج من سياسات حفز التنمية الإقليمية والعمرانية، وتفعيل الدور المحلي في مجالات التخطيط العمراني وتنفيذ الخطط والبرامج.

وتركز النقد، بشكل لا هوادة فيه، في استمرار الدور المركزي لباريس؛ فلم يكن هناك جهود تستهدف تأسيس هيئات إقليمية تتمتع باستقلال في تشكيل مجالس أو هيئات تشريعية تعتمد على التمويل الذاتي، وهو ما سهل على الناقدين مهمة توضيح سخط المسؤولين المحليين تجاه الاهتمام القليل بوجهات نظرهم من قبل صناع القرار في المركز.

كما كان هناك تذمر تجاه فاعلية سياسة نقل الصناعات، وتباطأت نتائج الجهود المبذولة لتحقيق اللامركزية لمدينة باريس. وبينما نقص عدد الرخص الممنوحة

للصناعات، فإن الإحصاءات لا تغطي التراخيص الممنوحة للمنشآت المتوسطة والصغيرة، ومن ثم ظل موضوع فاعلية سياسات الحد من النمو العمراني للمدينة موضع تساؤل كثير من النقاد. ومن ناحية أخرى، تحققت معظم نتائج اللامركزية بشكل مركز في محيط راوح قطره بين 80 و200 كيلومتر من مدينة باريس، وهو النطاق الذي كان مرشحاً لاستقبال التنمية حتى دون دعم اقتصادي. كما كان هناك جانب ضعف كبير؛ فقد اتضح لكبار المسؤولين أنه مقارنة ببريطانيا، فلم تخصص فرنسا سوى سدس الموارد التي خصصتها بريطانيا للغرض ذاته، ولم يتوقع المسؤولون تغييراً واضحاً حتى ترفع تلك النسبة. وتوقعوا أن الأوضاع ستكون أكثر سلبية على الإقليم الغربي البعيد عن التجمعات السكانية المهمة والأسواق المالية القوية، وذلك نظراً للتأثيرات السلبية المتوقعة لدخول فرنسا السوق الأوروبية المشتركة.

ولكن أصعب المشكلات التطبيقية التي واجهت تنفيذ الخطط تلك التي تمثلت في مجال توقيع استثمارات البنية التحتية والمرافق العامة. لقد كان هدف المخططين تجنب التبدد التدريجي للموارد بفعل تركيز التنمية في مراكز (أقطاب) النمو المقترحة. ومع ذلك فقد استفاد عدد كبير من مراكز التنمية بفعل القطاع العريض من بدائل الحفز الاستثمارية في تلك المراكز وخارجها، وهو ما نتج عنه تأثير لا بأس به، وإن كان متباعداً ومحدوداً مع مرور الزمن. ونظراً لضخامة الموارد اللازمة، فقد كان من شبه المستحيل تمويل شبكات البنية التحتية للمدن الجديدة المقترحة حول مدينة باريس ووسط فرنسا التي اشتملت عليها الخطتان الرابعة والخامسة، إضافة إلى النمو المستهدف في المناطق المتروبولية («المتزنة»)، ناهيك عن النمو المستهدف في المدن الصغيرة المحيطة بتلك التجمعات، والأقاليم النامية الأخرى مثل جرنوبل ودانكرك، التي يتوقع لهما نمو كبير لظروف خاصة.

ومهما صدقت الانتقادات تجاه فاعلية الإجراءات واختلاف وجهة النظر حول أولوية توقيع الموارد الوطنية والمكان والزمان، ومهما ارتبط تنفيذ الخطط بمشكلات ذات أشكال متعددة، فإن الأرقام المتوافرة آنذاك – متمثلة في الضرائب، وزيادة حجم الودائع والمدخرات، واستهلاك الطاقة، والوظائف الجديدة في المجالات الصناعية – كلها تشير إلى تحسن نسبي في الإقليم الغربي انعكس على تحسن ملحوظ في المستويات المعيشية للسكان مقارنة ببقية فرنسا. ولعل السبب الرئيس في ذلك التحسن هو صدق نوايا المخططين الفرنسيين وجهودهم تجاه الربط الفاعل بين مستويي التخطيط الوطني والإقليمي أكثر من أي دولة أخرى في الغرب.

لقد نجح المخططون الإقليميون الفرنسيون في التحول من سياسات التخطيط العمراني الطبيعي (الفيزيقي) - المقتصر على تنظيم التنمية العمرانية عن طريق خطة تنمية مرحلية (مخطط عام أو هيكلي) يتمثل في تخطيط استعمالات الأراضي وأنظمة البناء وتجهيز البنية التحتية والمرافق العامة بأقل قدر من الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية - وسياسات اللامركزية والبرامج الإقليمية الموضعية، إلى نظام تخطيط وطني يربط بين قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية والإقليمية. وبالفعل فقد أسست هيئات وهياكل مؤسسية جديدة لتحقيق ذلك التحول. وقام الفرنسيون بتغييرات على مستوى القيادة، حيث تم التحول من «الإدارة القطاعية» (من وزارة الإنشاءات والعمران التي تبنت التدخل الهادف في مسارات التنمية) إلى نمط هيئات التنمية الوطنية مما عكس سعة الأفق (التوسع في مفاهيم) في تصورات فرنسا في مجال التنمية الوطنية والعمرانية. وبالإضافة إلى ذلك فقد قام المخططون الفرنسيون بتجارب جديدة وجريئة ضمن استراتيجية وطنية للتنمية الإقليمية، ذات مسار إعداد واضح معلل ومفتوح، تضمنت أشكالاً جديدة من التنظيم والتمثيل على المستوى الإقليمي. ولتحقيق تلك الأهداف، اعتمد المخططون على قطاع عريض من الحوافز وآليات السيطرة وتوقيت تجهيزات البنية التحتية والمرافق وغير ذلك من الآليات الناجعة. وتصدر المخططون الفرنسيون غيرهم في مجال تخصيص الميزانيات الإقليمية في تناغم مع برامج الاستثمارات العامة، وقاموا بتأسيس هيئات لجمع المعلومات الإحصائية اللازمة للقيام بالدراسات العمرانية والإقليمية. وعلى صعيد شمولي، أثار صناع القرار الفرنسيون الكثير من الأسئلة حول برامج التدريب المهني متهمين إياها بعدم مسايرة التطورات والمستجدات. وبدلاً من الاستسلام للمعهود ورفض النقد اختار الفرنسيون الطريق الشمولي في الإصلاح بهدف التغيير وتبنوا الديناميكية في عدد كبير من موضوعات التنمية والتغيير المجتمعي. ومع أن تلك الأفكار الإصلاحية والآليات التنفيذية التي واكبتها كانت بمنزلة تصورات نظرية في مجملها، وتحديداً خلال المراحل المبكرة بعد الحرب العالمية الثانية، فإنها عدت مجالاً خصباً للتطوير والتقويم مع مرور الزمن ووضوح النتائج، وتلك الحصيلة كانت إنجازاً في حد ذاتها.

سياسات التحضر واستراتيجيات التنمية العمرانية في الدول النامية:

يؤدي التغير المستمر في أنماط توزيع السكان والأنشطة الاقتصادية في كثير من الدول النامية إلى حالات من عدم المساواة أو العدل في معدلات النمو

الاقتصادي، والهياكل الصناعية، وظروف التوظيف، ودخول الأسر، ومستويات الأجور، ومستويات الخدمات، التي تؤرق مضاجع صانعي القرار في تلك الدول. ودفعت تلك الحالة من «اللا عدل»، التي تشمل التفاوت بين الريف والمناطق الحضرية، والأقاليم والمدن على اختلاف أحجامها، والتباين الاجتماعي بين سكان المدن الكبيرة ذاتها، دفع صناع القرار إلى إجراء عدد من التجارب ذات الأبعاد المكانية أو الفراغية (العمرانية) وإدراجها ضمن السياسات الاقتصادية الوطنية. ومن ذلك على سبيل المثال، دراسة تأثير مجموعات من المشاريع الاستثمارية على تنمية الأقاليم والمناطق الحضرية (Renaud, 1987).

ويمكن النظر إلى سياسات التحضر من ثلاثة أبعاد؛ **البعد الأول**: يكمن في السياسات الاقتصادية على المستوى الوطني، التي تؤثر تأثيراً غير مقصود وبشكل مباشر على التنمية العمرانية للدول. **والثاني**: السياسات الإقليمية التي تعمل على المستوى الوطني، التي تمكن من تحقيق توزيع عادل وبمستويات كفاءة مرتفعة للسكان والموارد بين الأقاليم. **والبعد الثالث**: يتعلق بالسياسات التي تستهدف الإدارة العمرانية على مستوى المدن، وبطريقة تزيد من معدلات الاستدامة والحد من السلبيات الاقتصادية التي تلقي بها المدن على المستويين الإقليمي والوطني.

وفي هذا السياق، يفيد برتراند ريناود (Renaud, 1987: 63) أن السياسات العمرانية في الدول النامية يجب أن تجيب عن أربعة تساؤلات مهمة:

– كيفية تحسين القاعدة الاقتصادية للمدن، التي يواجه الكثير منها مشكلات ضخمة تتمثل في تحويل قاعدة الاقتصاد العمراني من صناعات قديمة إلى أخرى تعتمد على قطاع الخدمات وأنشطة التقنية المتقدمة.

– كيفية تحسين الظروف الاجتماعية، حيث إن التغيير الاقتصادي من القاعدة الصناعية سيؤدي إلى تفاوت حاد في دخول السكان في تلك المدن.

– كيفية الرفع من مستوى الخدمات العمرانية لتستطيع مواجهة التغيير في حجم التركيب الاجتماعي للفئات السكانية ومواجهة متطلبات الصيانة.

– كيفية توزيع الموارد والمسؤوليات بين مستويات الجهات الحكومية، مع اعتبار التفاوت بين الخصائص الثقافية والظروف المحلية بين المدن.

وتتطلب الإجابة الموفقة لتلك الاعتبارات إدارة موفقة بين القوى الحافزة للنمو العمراني والمؤدية للتدهور، وبشكل خاص التركيز على الاختيار السليم والمرونة

في أن تكون عمليات التدخل أو التطوير على مستوى صغير، أو الموضعية وعلى درجة من التنوع بدلاً من الحلول الموحدة للمشكلات أو القضايا العمرانية، واعتماد أكبر على هياكل الحكم المحلي لتنسيق عمليات الأنشطة العمرانية على مستوى المدينة ونزولاً إلى مستوى الأحياء السكنية.

وتتخذ كثير من الدول النامية ولا سيما المتوسطة الدخل منها سياسات (لا مركزية) تستهدف تشتيت الأنشطة الاقتصادية من العواصم والمدن الكبيرة وتقليل الفوارق المعيشية بين الأقاليم الفقيرة والغنية. والتعليل الذي تسوقه تلك الدول من جراء تطبيق تلك السياسات يتلخص فيما يأتي: أولاً – الحاجة إلى تقليص المشكلات الإدارية الحادة والتكاليف الاقتصادية والاجتماعية المرتفعة المرتبطة بالازدحام والتلوث، وصعوبة توفير خدمات ملائمة في المدن الكبيرة بشكل خاص. ثانياً – تقليص الهوة بين الدخول الإقليمية ضمن الدول. ثالثاً – الاعتقاد لدى ساسة تلك الدول بأن زيادة الاستثمار خارج المراكز الحضرية الكبرى سيؤدي إلى التنمية الوطنية. وهكذا اعتبرت السياسات العمرانية التي تعكس تركز الاستثمارات في تلك المراكز العمرانية (سياسات اللامركزية) آليات تزيد من فرص العدالة المجتمعية وترفع من الكفاءة الاقتصادية.

وتغطي الاستراتيجيات اللامركزية لتوزيع السكان عدداً من الأهداف التي تتطلب بدورها عدداً موازياً من الآليات التنفيذية. ولكن المشكلة تكمن في تحديد المزيج المناسب من السياسات لدولة معينة بل لمستوى التنمية التي تمر به تلك الدولة. وتتضمن الأهداف التي تسعى لتحقيقها الدول النامية في هذا السياق ما يأتي:

– الربط بين الأقاليم الطرفية بما يحقق زيادة حجم السوق الوطني المحلي وحفز تركيز الطلب على مستوى الأقاليم. ويعتمد زيادة حجم الدخل الإقليمي بشكل كبير على تطوير الريف، والسياسات الزراعية، وتنمية شبكات النقل والاتصالات.

– الربط بين الأقاليم الطرفية وتنمية موارد جديدة بما يحقق زيادة الناتج الوطني. وينطبق هذا الهدف على الدول ذات الموارد المعدنية الغنية والدول ذات المناطق الحدودية التي تتمتع بمصادر تستحق الاستغلال مثل ماليزيا والبرازيل.

– الحد من الفروقات الاقتصادية بين الأقاليم، ففي المجتمعات التي تتمتع بدرجة مرتفعة من التآزر الاجتماعي بشكل خاص، تحتل قضايا المساواة أو العدل بين الأفراد أهمية تفوق أهمية تحقيق المساواة بين المناطق الجغرافية فيها.

ومع ذلك يبقى تقليص الفروق الإقليمية أمراً شرعياً على درجة كبيرة من الأهمية في الدول النامية. على سبيل المثال، في دول أمريكا اللاتينية قد يصل الناتج المحلي في أحد الأقاليم عشرة أضعاف نظيره في إقليم آخر، بينما لا تتجاوز تلك النسبة في الدول المتقدمة التي تتمتع أقاليمها بدرجة كبيرة من التكامل الاقتصادي واحداً إلى اثنين أو ثلاثة.

– رفع مستوى التوازن والتكامل السياسي والترابط الاجتماعي على المستوى الوطني. ومن الخطأ الكبير أن يفترض الساسة وصناع القرار أو المحللون في مجالات سياسات التنمية، أن السياسات الوطنية تنطلق من أهداف اقتصادية بحتة، مثل زيادة الناتج القومي أو توزيع الفرص الاقتصادية؛ إذ يجب أن يحتل عنصر استقرار الدول أهمية كبرى في عملية تصميم وإعداد استراتيجيات التنمية في الدول ذات التنوع في الخلفيات والخصائص الاجتماعية والسياسية لسكانها وتعدد لغاتهم، بما يضمن عدم حدوث حركات انفصالية بين السكان ذوي الخلفيات الاجتماعية المشتركة. ومن بين الوسائل الرامية إلى حفز شعور الأقاليم باهتمام الحكومات المركزية تأسيس هياكل ومؤسسات تطوير على مستوى الأقاليم وتوفير الدعم لها.

– تركيز التنمية في الأقاليم الحدودية بما يحقق الأمن الوطني، ويحتل هذا الهدف أهمية في دول أمريكا اللاتينية حيث تحتل النزاعات حول مواقع الحدود الجغرافية في الأقاليم الحدودية الراكدة اقتصادياً أهمية على قائمة أولويات تلك الدول، كما تعاني دول شرق أوسطية وآسيوية حالات نزاع حدودي مماثلة.

– تحسين النظام العمراني الوطني، أو ما يعرف أحياناً «بنظام المدن»، وهو هدف زاد الاهتمام به أخيراً ولاسيما في الدول ذات الدخول المتوسطة، حيث أدت استراتيجيات «نظام المدن» دوراً مهماً في توزيع الأنشطة الاقتصادية بشكل عادل واقتصادي بين المجتمعات السكانية على المستوى الوطني. وتستند القاعدة الاستراتيجية في ذلك إلى الاعتقاد بأن زيادة معدلات النشاط الاقتصادي في المدن المتوسطة الحجم سيؤدي إلى درجة مناسبة من «اقتصادات مقاييس الإنتاج» (economies of scale)، التي سترفع من مستوى التنمية الاقتصادية بين الأقاليم. قارن ذلك بتجربتي كل من فرنسا وبريطانيا. ومن ناحية أخرى، ترتكز فلسفة تطوير نظام اقتصادي عمراني نشط في المدن المتوسطة الحجم، على الاعتقاد بأن ذلك يزيد من فرص المساواة في الوصول والاستفادة من الخدمات المهمة كالتعليم والخدمات الصحية، التي يعتمد عليها بشكل كبير في توفير كوادر بشرية وطنية عاملة ومنتجة (Minford, 2002).

تساؤلات:

ولكن تلك الأهداف ما زالت على درجة كبيرة من العمومية؛ فالخطط الرامية إلى توزيع النمو السكاني خارج المراكز العمرانية الكبيرة والحد من الفروقات بين الأقاليم، مهما تضمنته من فوائد من حيث المبدأ، ما زالت صيغاً يمكن ترجمتها بوسائل مختلفة قد تؤدي إلى نتائج عكسية، ناهيك عن نجاح محللي السياسات في استيعاب الخصائص الثقافية المحلية والعلاقات الاقتصادية المعقدة، وخشية صناع القرار من الفشل ينذر بمحاذير ذات نتائج سياسية وخيمة على مستوى الأقاليم وخارجها. فهل ينجح تطبيق استراتيجية عمرانية وباستقلال عن غيرها من الاستراتيجيات الاجتماعية والاقتصادية الوطنية الأخرى؟ وهل تؤدي اللامركزية العمرانية فعلاً نتائج إيجابية من منظور الكفاءة الاقتصادية؟ هل يستطيع المحللون وصناع القرار تسويغ المكاسب المتوقعة من تحقيق العدالة الإقليمية مقابل النقص الحاصل من تحويل الاستثمار والموارد المالية خارج المراكز العمرانية القائمة؟ وهل من الممكن التوفيق بين قوى التنمية المفتعلة بفعل سياسات التنمية وخططها وبين الواقع التطبيقي المعقد عند تحديد المدن المرشحة لاستقبال تلك الموارد الضخمة؟

وتعاني كثير من الحكومات المحلية صعوبات جمة في سبيل تنفيذ برامج استثمارية فاعلة لمواجهة تحديات التنمية، تتمثل في تجاوز النمو العمراني معدلات نمو موازية في المجالات الاقتصادية والتنظيمية. على سبيل المثال، تواجه الحكومات المحلية صعوبات السيطرة على عوامل خارج حدودها الإدارية، أو تجد نفسها مشلولة بسبب العوائق التنظيمية والقانونية والمؤسسية الأخرى. ومن ثم يتطلب الدور الفاعل على المستوى المحلي تدخلاً من الحكومات المركزية بشكل لا يعرقل الجهود المحلية ويخنق المبادرات على مستوى الأقاليم. ومهما بدا الاعتماد شبه التام على الموارد المالية من الحكومة المركزية متطلباً استراتيجياً لاستمرار سيطرة الحكومات المركزية، ومرغوباً للسلطات المحلية فإنه لن يكون مستداماً على المدى البعيد. ومن بين أهم العوامل المؤدية إلى نجاح تنمية الأقاليم هو الاستقلال المالي، مما يستدعي إيجاد قاعدة تمويل مستدامة على المستوى المحلي، وإعادة النظر في الموارد لسد أكبر قدر من العجز دون اللجوء للحكومات المركزية. ويمكن تلخيص قضايا التنمية والتحديات التي تواجه المدن الضخمة في النقاط التالية:

أولاً: كيفية رفع مستوى القاعدة الاقتصادية للمدينة وتوفير فرص عمل في قاعات منتجة للأعداد المتزايدة للقوى العاملة ذات مستويات تأهيل تعليمية ومهنية متواضعة، وكذلك كيفية التأثير على مواقع الأنشطة الجاذبة لفرص العمل ليمكن التخفيف من نمو المدن؛ **ثانياً:** كيفية تجهيز وسائل وأنماط نقل بأسعار معقولة لأغلبية السكان، وكيفية تحقيق اتزان ديناميكي بين القطاعين الخاص والعام، وذلك بالتوفيق بين الأقلية المالكة للسيارات الخاصة (في حالة الدول ذات الدخل الأقل) والتي تتسبب في ازدحام مروري مستمر مما يلقي بسلبيات ذات تكلفة اقتصادية عالية على الأغلبية المتبقية من السكان المعتمدين على وسائل نقل عام والتي بدورها لا تتمتع بمستويات أداء أو كفاءة ملائمة.

ثالثاً: كيفية تطوير أنماط استعمالات أراض تحقق مستويات اتزان أفضل بين فراغ السكن والعمل، وتحقيق أفضل استغلال في معدلات الزيادة في أسعار الأراضي بطريقة يمول عن طريقها الاستثمار في شبكات المرافق والبنية التحتية. **رابعاً:** كيفية رفع مستوى عرض الإسكان، خصوصاً في الحالات التي يقوم فيها القطاع الخاص بتوفير العدد من الوحدات السكنية في مناطق عمرانية دون أن يوفر الخدمات والمرافق الملائمة التي تجعلها تقوم بدور اجتماعي متكامل، أو كيفية الاستفادة القصوى من مخصصات الاستثمار المتواضعة التي يقوم بها السكان من فئات الدخل المنخفض، وذلك من أجل تنمية مناطق عمرانية بأسعار ممكنة، تتمتع بمعدلات أداء وظيفي وأنماط تصميم حضري مرتفع. **خامساً:** التوظيف الملائم للمصادر المالية نحو تحقيق أفضل مستويات تمويل شبكات البنى التحتية للمدن من شبكات طرق وأنظمة نقل، وأنظمة مياه شرب وصرف صحي، وتنمية قطاعات التعليم فيها، وتطوير الخدمات الصحية، والسلامة والدفاع المدني. **وسادساً:** تطوير سياسات اجتماعية ممكنة التنفيذ تضمن الدعم الملائم للفئات التي لا تجد منفذاً لفرص العمل، والعمل على تأهيلها وتهيئة المناخ الاقتصادي للاستفادة منها.

سياسات التحضر في إقليم الصحراء الكبرى في أفريقيا:

تعاني دول وسط أفريقيا والصحراء الكبرى بشكل خاص وبقية دول القارة السوداء بشكل عام، تحديات معقدة تضرب جذورها في التطور التاريخي لنشأتها بدءاً بالتعدد الثقافي للسكان، ومروراً بالاستعمار الأوروبي الذي أحدث تفككاً جغرافياً يتضارب مع الخريطة العرقية الدينية لشعوبها، وانتهاء بتأسيس تشكيلات سياسية ترتبط ارتباطاً سياسياً وعسكرياً واقتصادياً بالدول الغربية المؤسسة لها.

لقد أفرز الاستعمار الأوروبي تكتلات سياسية جغرافية على غرار ظاهرة الدولة الوطن التي ترعرعت في أوروبا منذ القرون الوسطى. وتشترك تلك الدول في ظاهرة مهمة وواضحة وهي النمو السكاني المرتفع الذي يبلغ معدل 6%. وتبلغ النسبة 8,5% في 35 عاصمة دولة من تلك الدول المحدودة الدخل، أي بما يحقق مضاعفة لسكانها كل تسع سنوات. وقفز عدد المدن التي يبلغ عدد سكانها نصف مليون نسمة من ثلاث مدن في منتصف السبعينيات الميلادية إلى 28 مدينة اليوم. وبسبب تلك الزيادة الهائلة والمركزة فقد تحولت تلك المدن من مناطق عمرانية تتمتع بدرجة مناسبة من التوازن البيئي والاقتصادي إلى حواضر تعاني مشكلات عمرانية وتنموية لا حصر لها.

وتواجه الدول الأفريقية في إقليم الصحراء الكبرى عوائق هيكلية تضرب جذورها في الفترة الاستعمارية. ومن أهم القضايا، هي الفشل في التوقع والتخطيط الجاد للزيادة السكانية الهائلة التي صاحبت حقبة ظهور الدول القومية، التي تركزت في عواصم تلك الدول التي استأثرت بنصيب الأسد من الاستثمارات الهائلة من قبل الحكومات المركزية محدثة مايعرف بظاهرة «التحيز الفراغي» (spatial bias). وانهارت جهود الدول في مواجهة معدلات زيادة سكانية تضاعف من عدد السكان خلال تسع سنوات. كما فاقم من المشكلة التركيز المكثف للهيئات الوطنية التي حفزت المزيد من الفرص الوظيفية المباشرة وغير المباشرة. وكانت النتيجة الحتمية هي تركز القوة السياسية والاقتصادية والإدارية في المركز على حساب إضعاف المناطق الإقليمية الأخرى. وتصدر تدهور القطاع الإسكاني، وخدمات المياه والصرف الصحي قائمة المشكلات العمرانية، التي تشبثت الوزارات بإدارتها حرصاً من القائمين عليها على تأمينها للسكان رغم التدهور المستمر في ذلك. وشلت المركزية المفرطة من الأوضاع المالية للمدن نظراً لاستئثارها بجمع الإيرادات المالية، وبينما تضاعفت مسؤوليات المدن المالية، ولا سيما التعليمية والصحية، فشلت الحكومات في تطوير هياكل وسياسات تمويل مستقلة للمدن، مما ضاعف الهجرة إلى العواصم وعدد قليل من المدن المنتفخة (Sobhi, 1987).

كما تعاني حكومات إقليم الصحراء الأفريقية فشلاً مزمناً في تقويم وسائل توزيع الدخل والتخطيط السليم لها. فقبل استقلال تلك الدول، كان هناك اتزان نسبي بين الأقاليم في فرص العمل، حيث ارتبطت الهجرة بتوافر الفرص. وبعد الاستقلال، أدت سياسات الاستثمار إلى تصاعد الاستثمارات الحكومية في العواصم، مما حفز

أمواجاً من الهجرة طلباً لفرص العمل والخدمات التعليمية والصحية. هذا بدوره نتج عنه خدمات ذات مستويات عالية لنسبة قليلة من السكان، ولا شيء للأكثرية. والنتيجة الحتمية استفحال العشوائيات التي تفتقر لأدنى قدر من الخدمات والمرافق، وبؤر للسلبيات الاجتماعية والعصيان والشغب، من ناحية، وتضاعف عدد السكان في المناطق السكنية أكثر من القدرة التخطيطية فيها، من ناحية أخرى.

وفاقمت المركزية من التقطب في توزيع الدخل؛ من خلال تكتل مراكز التوظيف في أجهزة القطاع العام؛ فبعد أن كانت نسبة العاملين في القطاع الحكومي تراوح بين 6% و 15% من مجمل القوى العاملة، خلال السنوات المبكرة بعد الاستقلال، تضاعفت تلك النسبة، بحيث أصبحت الوظائف الحكومية تشكل بين 40% و 75% من مجمل الوظائف التي يتقاضى العاملون فيها أجوراً منتظمة. ومن ناحية أخرى، ارتفعت نسبة المشكلات السياسية ذات العلاقة بقضايا تخطيط وتجهيز مرافق البنية التحتية والخدمات العامة العمرانية، كخدمات جمع النفايات والكهرباء، وشبكات المياه والصرف الصحي. وتضاءلت فرص الحصول على إيرادات تسمح باستمرار توافر تلك الخدمات العمرانية بمستويات مستدامة. فكانت النتيجة الحتمية تدهورها وعدم توفر القوة المادية لأغلبية السكان بما يسمح بمعدلات أداء تمكن المراكز الحضرية من القيام بوظائفها الوطنية.

تعكس نيجيريا التي تعد أكبر الدول بالمنطقة وضع التنمية المشار إليه بوضوح. فبعد أن كانت دولة فقيرة بالمقاييس العالمية وذات كثافة سكانية مرتفعة، وبمتوسط دخل ناتج قومي للفرد بلغ 150 دولاراً أمريكياً، تحسنت ظروفها الاقتصادية بشكل كبير بعد اكتشاف النفط تمثل في حصولها على دخل بمجموع بلغ 100 مليار دولار خلال الفترة بين عامي 1973 و1981م. وعلى الرغم من تحسن اقتصادها بفعل دخل النفط وغيره من الصادرات، وارتفاع متوسط ناتجها القومي للفرد إلى 1,270 دولاراً مقارنة بمتوسط 410 دولارات للفرد لدول إقليم الصحراء الكبرى، فإنها تصنف من بين أقل الدول تنمية، حيث تحتل نيجيريا ترتيباً متأخراً، وهو 142 من بين 174 دولة من حيث مقياس تنمية الإنسان (HDI) (United Nations, 1998). كما تعرض نيجيريا بوضوح تأثير سياسات التجارة والصناعة المسيطر على النمو العمراني وتوزيع المراكز الحضرية. فقد أثبتت دراسة عظم تأثير المساعدات الصناعية التي توفرها الدولة على تنمية العاصمة، لاجوس، حيث استأثرت المدينة بما نسبته 89% من مجمل صافي المساعدات التي تقدمها الدولة (Bertrand & Robertson, 1987).

لقد تهاون الساسة النيجيريون في تطبيق اللامركزية في توزيع التنمية الصناعية خارج العاصمة، مما فوت فرصة ثمينة تمثلت في حفز العدالة المجتمعية في توزيع الفرص، ومنع الازدحام السلبي في المركز، وتجنب موجات التضخم من جراء التركز العمراني الشديد، وزيادة توزيع فرص العمل بطريقة متساوية نسبياً بين الأقاليم، وأخيراً وعلى قدر كبير من الأهمية حفز التماسك السياسي الذي ظلت تعاني نيجيريا ويلاته حتى يومنا هذا وتبعات التفريط إلى الأخذ بمبدأ التخطيط المتكامل والهادف بمستوياته الوطني والإقليمي والعمراني. وأخفقت الحكومة النيجيرية في تخصيص الميزانيات الكافية لتنفيذ مبدأ اللامركزية، حيث شكلت النسبة المخصصة لتنفيذ توزيع الاستثمارات الصناعية بطريقة لامركزية 10% من مجمل الموارد التي وقعت في مدينة لاجوس العاصمة. وعلى الرغم من توافر المناخ الملائم لتنمية ذات مردود وطني واعد، أغفلت السياسات المركزية الاستفادة من تنمية القطاع الزراعي، وبشكل خاص عدم تقنين تجارة المنتجات الزراعية وتنظيمها على المستوى المحلي. وجاء التصنيع على حساب تضاؤل الزراعة وحفز الهجرة من الريف إلى العاصمة، دون نتائج اقتصادية تسوغ ذلك التبادل أو التضحية بالتنمية الزراعية ودورها في توزيع سكاني أكثر اتزاناً. ونتج عن ذلك تراجع الصادرات الزراعية، وانخفضت المحاصيل ما عدا الأرز بشكل خطير، وتضاعف الاستيراد عشر مرات؛ من 200 مليون دولار في عام 1973 إلى ملياري دولار عام 1980. وزاد من حدة التخبط في التخطيط وإدارة الاقتصاد الوطني وتصميم خطط تنمية عمرانية ثابتة تذبذب أسعار النفط. ولنا أن نتصور ما يحدثه تعطل السكك الحديدية ووسائل النقل العام من عدم وصول القوى العاملة إلى المصانع.

تلخص المنهجية النيجيرية التأثير السلبي لسياسات الدول المركزية على الاقتصاد الوطني ومسيرة التحضر في أفريقيا. ومع ذلك، أصبح المخططون متيقظين للنتائج العمرانية الوخيمة لتقاعس الدول المركزية عن تبني التخطيط الهادف بمستوياته المختلفة وتذليل الصعوبات السياسية والاجتماعية والمالية التي تقف أمام تنفيذ سياساته. وزاد اهتمام المخططين بأهمية إدارة التنمية والسياسات العمرانية، الذين كانوا قبل عقد من الزمن غير مهتمين بتحقيق تحضر ينسجم مع أهداف وطنية مرغوبة.

ويعتمد مستقبل التحضر في إقليم الصحراء الكبرى على حسن إدارة المدن الكبرى والمتوسطة. ومع تناقص الموارد المركزية، فإن الأمل يكمن في تصميم قاعدة ضريبية على المستوى المحلي، وتنظيم لإدارة فاعلة لتسجيل الأراضي.

والتوجه الحتمي هو في تبني سياسات، ولا سيما سياسات زراعية، لا تشجع استمرار التنمية في العواصم والمدن الكبيرة، بل تساعد على توفير فرص العمل المناسبة خارج المدن. ومن المهم جداً أن تعمل دول الصحراء الكبرى على تحويل التوجه في سياسات التجارة والصناعة بطريقة تشجع تنمية المدن المتوسطة قدر الإمكان. ولتأهيل الاقتصادات العمرانية للمدن المتوسطة فإنه من الضروري أن تطور الهياكل التشريعية بطريقة تسمح بحفز قواعدها الاقتصادية.

سياسات التحضر في الهند والصين:

تشترك الهند والصين في كونهما من أكبر دول العالم من حيث عدد السكان، ومع نهاية القرن العشرين، ما زالت كل من هاتين الدولتين تشترك في وجود أكثر من نصف عدد السكان في المناطق غير العمرانية. وعلى الرغم من انخفاض معدل الدخل للفرد منسوباً إلى الدخل الوطني، فإن كلاً منهما يتميز بوجود هياكل تشريعية متطورة يمكن الاعتماد عليها في مواجهة التحديات وعلى درجة من المرونة تمكنهما من التعامل مع المستجدات. وحتى وقت قريب، اتسمت الهند بنزعة سلبية تجاه القطاعات العمرانية؛ فقد اعتقد ساسة الهند بأن عمليات تنمية المناطق العمرانية لا بد أن تكون على حساب تدهور الاقتصاد الريفي، ولكن هذا التصور بدأ في التحول إلى وجهة نظر أخرى إيجابية ترى أهمية الخروج بسياسات عمرانية تتكامل مع سياسات التنمية الوطنية وبأقل سلبيات ممكنة. وجاءت الإحصاءات السكانية لعام 1981 مؤكدة فحوى ذلك التوجه، حيث أسفرت الإحصاءات عن استمرار زيادة سكان الحضر؛ فقد زاد عدد سكان الهند بنسبة 24,75% خلال العقد من 1971–1981م. ونتج عن الأرقام الإحصائية أن معدلات التحضر، متمثلة في زيادة نسبة السكان العمرانيين، استمرت في التصاعد بنسب بلغت 2,58% سنوياً خلال العقد 1951–1961، وبنسبة 3,79% خلال العقد 1961–1971، وبنسبة 4,60% خلال العقد 1971–1981م. وتشير التوقعات إلى أنه سيعمل في القطاع العمراني 300 مليون مع نهاية القرن الماضي، وأن القطاع العمراني يستأثر بنسبة 50% من الناتج الوطني، في حين ما زالت نسبة 70% من القوة العاملة تعمل في القطاع الزراعي.

وبطبيعة النظام الفيدرالي الذي تعمل به الولايات الهندية واتساع الرقعة الجغرافية لمعظمها، فإن معظم المشكلات والقرارات ذات العلاقة بالسياسات العمرانية والإقليمية تتم بشكل أكثر فاعلية على مستوى الولايات. وتمكنت الهند من رفع مستوى إدارة مدنها الكبيرة في أكثر الولايات تحضراً، وهي ماهراشارترا

(عاصمتها بومباي)، وكوجارات (عاصمتها أحمد أباد)، وولاية تاميل نادو (مدراس)، وغرب البنغال (كلاكتا). وتمثل التحسن في أفضل صوره في تقبل التوجه بأنه يجب التوفيق بين مستويات جودة المعيشة ومعاييرها في الأحياء السكنية وبين مستويات دخول الأسر. غير أن الهند استمرت في التأثر السلبي بنزعة بيروقراطية تهتم بالتنظيم والسيطرة أكثر من العمل بفلسفة الحوافز لتحقيق الأهداف الاجتماعية المرغوبة. ويعود النجاح المحدود لخطة بومباي المكلفة إلى الحد من النمو فيها وتوافق تطبيقها مع توجه المجتمع إلى السكن في أطراف المدينة. وحدثت نتائج عكسية لمحاولات نقل الصناعات المختلفة إلى مدن صغيرة، حيث نتج عن ذلك نشأة أنشطة اقتصادية غير نظامية ساعدت على تكاثر المناوشات البيروقراطية في إصدار التراخيص ومتطلبات أصحاب رؤوس الأموال. وعاق من حسن التنسيق في الهند، كما هو الحال في كثير من الدول، الفصل بين الجهات المعنية بالصناعة والتجارة والتي تقوم بإعداد سياسات الصناعة والتجارة وتقرير مواقعها، من ناحية وبين الجهات المعنية بالإسكان والأشغال العامة التي تقوم على مشاريع البنية التحتية والخدمات العامة، التي تتخصص بأمور التحضر، من ناحية أخرى. وتكمن التحديات التي تواجه الهند في التغلب على مشكلات إدارة المدن، وبتركيز خاص على نظام استعمالات الأراضي الصادر في عام 1976، ومواجهة القوانين المحددة لأسعار تأجير المساكن، وإصلاح فاعل لوسائل وآليات التمويل للمدن.

وإن اشتركت الصين مع الهند في ارتفاع عدد السكان، فإنها تختلف عنها في مجال السياسات العمرانية بشكل واضح. وانسجاماً مع فلسفتها الاشتراكية والشيوعية، فقد اعتمدت الصين منذ تحولها إلى النظام الشيوعي على نظام مفصل ومتطور من التنظيمات بديلاً عن آليات السوق الرأسمالي الحر. وبسبب فلسفتها السياسية والسيطرة المركزية المحكمة واتخاذ سياسة متوازنة بين التصنيع ومنطلق الحد من زحف الهجرة إلى المدن عن طريق وسائل راوحت بين إجراءات رادعة للهجرة والحد من الإنجاب في المدن، وتنمية الريف والمستوطنات التعاونية، لم تعان الصين، على الرغم من ارتفاع عدد سكانها، التنمية العمرانية المتفاوتة بين الأقاليم، كغيرها من الدول المماثلة لمستوى دخلها، وبشكل خاص في قضايا إدارة المدن الصينية.

وأكد إحصاء عام 1982 تجاوز عدد سكان الصين مليار نسمة، وبمعدل زيادة سكانية بلغت 2,1%، حيث ارتفع عدد سكان الصين بقدر 313,6 مليون منذ سنة

1964. وعلى مستوى المدن، بلغ معدل زيادة السكان 2,7%، وارتفعت نسبة التحضر بحسب نتائج الإحصاء من 18,4% في عام 1964 إلى 20,6% في عام 1982، وهو يمثل 206,6 مليون نسمة. وركزت الخطة الخمسية للتنمية الأولى على الحد من نمو المدن الكبيرة وتوقيع الصناعات من المدن الساحلية إلى وسط الصين. وترجمت السياسات التنفيذية توجه الخطة عن طريق السيطرة على تراخيص العمل والإسكان، بل إخراج صغار السن من العاملين عنوة للعمل خارج المدن الكبيرة أيضاً، تلك الوسائل كان من شأنها الحد من نمو المدن الكبيرة بشكل متسارع. على سبيل المثال، زاد عدد سكان مدينة شنغهاي من 10,6 مليون نسمة في عام 1960 إلى 11,8 مليون نسمة في عام 1982. وإن استهدفت الخطة الخمسية للأعوام 1980–1985 تطويراً شاملاً للتجارة الداخلية والخارجية، وهو ما ترتب عليه تسريع نمو القطاعات العمرانية، غير أن النزعة الصينية لمواجهة تضخم المدن بشكل يتناسب وعدد سكان الصين استمرت قوية كما في الماضي.

ووازت الجهود الرامية إلى الحد من الهجرة والزيادة السكانية الطبيعية (متمثلة في صافي معدل عدد حالات الولادة ناقصاً الوفيات)، جهود ضخمة لتطوير أنظمة الإدارة الحضرية وبشكل خاص في الهياكل المؤسسية والتشريعية على مستوى المدن. وعلى الرغم من محدودية دخول المدن، فإن المدن الصينية استطاعت توفير خدمات عمرانية بمعدلات خدمة مرتفعة وبمعدلات كفاءة مرتفعة، كخدمات جمع النفايات ونظافة الشوارع وصيانتها، وتوفير المياه والصرف الصحي. ويبقى أمر النقل العام وإدارة الحركة المرورية مع تزايد أعداد السيارات، والتلوث البيئي، وتحديث الرصيد السكني وزيادته من أكبر التحديات التي تواجه مستقبل المدن الصينية. ويساعد مزيج من العوامل تتمثل في مساحة الصين الواسعة، ومستوى تطورها بشكل عام ووسائل النقل فيها بشكل خاص، والقيود التي تفرضها الدولة على التجارة والهجرة، وسياسات التمييز الطائفية (ضد الأقلية الإسلامية بشكل خاص)، على استمرار تفاوت مستويات التنمية بين الأقاليم الصينية.

سياسات التنمية اللامركزية والتنمية الإقليمية في كوريا وماليزيا:

تعكس مسيرة التنمية في ماليزيا وكوريا تجربتين تستحقان الوقوف والدراسة. حيث تتسم كوريا بمعدلات كثافة سكانية مرتفعة، بينما تبلغ الأراضي القابلة للتطوير نسبة 20% من مجموع مساحتها، مما جعلها تتصدر دول العالم في تطوير خطط لاستعمالات الأراضي أكثر شمولاً على المستوى الوطني، التي استهدفت تحقيق

السيطرة على نمو عاصمتها سيئول والحد من التفاوت التنموي بين أقاليمها. واحتلت مواضيع التفاوت في فرص العمل وتفاوت مستوى الخدمات العامة والخاصة، قدراً كبيراً من اهتمام السياسات الكورية؛ ذلك التفاوت ترتب عليه زيادة جاذبية العاصمة سيئول لهجرة السكان من مختلف المناطق. ونصت سياسات استعمالات الأراضي على ترخيص المنشآت الصناعية، وتأسيس مناطق صناعية خارج إقليم العاصمة، ورحلت المنشآت الصناعية التي لا تتمتع بصفة نظامية خارج سيئول. ويؤكد شاتزل وآخرون (1997) أن مسار التصنيع تم في كوريا، كغيرها من الدول النامية، بشكل أسرع من مثيله في الدول الصناعية المتقدمة، وكونه تم أو يتم تحت رعاية قوية من الحكومات. ويدعون، إلى جانب المحددات الاقتصادية وسياسات التصنيع، إلى اعتبار العوامل الاجتماعية، ومن ذلك حرص السكان على القرب من المؤسسات التعليمية حول مدينة سيئول (Schatzl et al., 1997).

وعولجت مشكلة تفاوت مستوى التعليم بين الأقاليم عن طريق السيطرة على عدد المقاعد المتاحة، وزيادة موازنات وعدد طلاب الجامعات في الأقاليم الأخرى، وتنظيم موازنات التعليم بطريقة تزيد من جاذبية الأقاليم الطرفية. وساعد النمو الاقتصادي الكبير خلال العقدين الماضيين على توزيع التنمية الصناعية على الأقاليم مما حقق تنمية متعادلة نوعاً، ولكن ذلك التوجه نحو تنمية إقليمية أفضل اتزاناً، قلل منه زيادة معدلات التحضر من جراء نتائج سياسات حفز الصناعات التصديرية، وقد حفزت نمواً مطرداً للمراكز العمرانية الكبيرة، وعلى رأسها العاصمة سيئول ومدينة بوسان. وقلل من نجاح جهود توزيع الصناعات الثقيلة التي أخرجت لأسباب تأثيراتها السلبية (الفيزيقية)، وذلك نظراً لاستحواذ الصناعات الصغيرة ومتوسطة الحجم على ما نسبته 80% من القوى العاملة الكورية، التي وجدت خارج نطاق المناطق (المدن) الصناعية، وهي ظاهرة تشترك فيها معظم الدول. وبقيت الإجابات غير نهائية فيما يتعلق بجدوى تطبيق تلك السياسات من عدمه، أي هل سيكون تجمع الصناعات دون تلك السياسات أفضل، خصوصاً في ضوء السلبيات والإيجابيات التي ترتبت على تلك السياسات وما جرته من تغيير لمواقع الصناعات وخروج عن قوى السوق الحر.

وتعد ماليزيا من أكثر دول شرق آسيا تجربة في مجال الجهود نحو تنمية الأقاليم الراكدة، وذلك نظراً لنظام الحكم الفيدرالي فيها. ويحتل مشروع ري نهر مودا أهمية كبيرة من المنظور التخطيطي الذي تركز في الإقليم الشمال الغربي

بالقرب من الحدود التايلندية؛ ذلك المشروع الذي بدأ عام 1967 أصبح موضوع العديد من الدراسات المستفيضة منذ عام 1972. ومن بين أهم الاستنتاجات التي خرجت بها تلك الدراسات الخروج بمؤشرات ومقاييس للتأثيرات المباشرة وغير المباشرة لمشروع ري بتلك الضخامة. وتبعاً، تم قياس المنافع التي تحصلت للأفراد ضمن الإقليم وكذلك تحديد المنافع التي حفزها الاستثمار خارج الإقليم.

وناقشت إحدى الدراسات بشكل مفصل التأثيرات التي أحدثها المشروع على المستويين الزراعي والعمراني والعلاقة بينهما (Clive et al., 1982). ووجدت الدراسة أنه في ضوء أنماط ملكية الأرض وطبيعة العلاقات الاجتماعية، فقد ترتب على الاستثمار تأثيرات واسعة، حيث اتضح أن كل ما قيمته دولار أمريكي من قيمة المشروع نتج عنه ما قدره 80% من القيمة المضافة وبشكل مباشر على مستوى الإقليم، وهو دخل إضافي تحصل لأسر لا تعمل في مجال الزراعة في الإقليم. ومع مرور الزمن التشغيلي للمشروع تزايدت الفوائد التي ولدها المشروع بشكل متصاعد إلى الأقاليم المجاورة. وبعد سبع سنوات من بدء تشغيل المشروع، بلغت تقديرات صافي قيمة رأس المال المهاجرة خارج الإقليم عن طريق مشتريات الأسر داخل الإقليم ما نسبته 72% من مجموع مدخرات الأسر داخل الإقليم. وعزت الدراسة سبب تسرب تلك المدخرات إلى نقص أو ضعف في الفرص الاستثمارية داخل الإقليم مقارنة بالأقاليم الأخرى في ماليزيا. وضعف فرص الاستثمار ضمن الإقليم كان بسبب عزلة الإقليم النسبية، وذلك نتيجة نقص المواصلات، الذي عاق نمو قاعدة اقتصادية منافسة. وعلى الرغم من التأثير الإيجابي لمشروع الري على الإقليم فإن نتائج الدراسة أسفرت عن ضعف عوامل التنمية الذاتية للإقليم. ووضحت الدراسة أهمية حفز القوة الشرائية للأسر نظراً للدور المباشر لتلك القوة في حفز منافع أخرى على مختلف الأصعدة الاستثمارية التي تتميز بحفز قطاعات إنتاج السلع والخدمات التي تتميز بإبقاء أكبر قدر ممكن من الثروة ضمن الإقليم. واستنتجت الدراسة أن مساعدة تلك القطاعات عن طريق توفير القروض، والخبرة الفنية وتسهيل الارتباط بالأسواق من شأنه الحد من ضياع القوة الشرائية خارج الإقليم بشكل يهدد مستقبل الاستثمار والتنمية فيه، مما يزيد من فرص هجرة السكان خارج الأقاليم غير النشطة أو الفقيرة.

وسلطت دراسات أخرى الضوء على تأثير السياسات الإقليمية في ماليزيا على ولايتي كيلانتان وترينجانو في الشمال الشرقي من ماليزيا، اللتين تعدان من الأقاليم

المتردية اقتصادياً؛ حيث تبلغ نسبة الدخل 56% من المعدل الوطني لدخل الفرد. وإلى جانب العوائق الجغرافية للولايتين، فقد أدى سوء التنسيق بين البرامج والمشاريع التي نفذت على مستوى الإقليم إلى ضعف النتائج المتوقعة لتلك المشاريع. وتوضح تلك الدراسة المشكلات والعوائق الرئيسية التي تواجه سياسات التحضر التي تتلخص في عدم وجود خطة إقليمية، وعدم توافر استراتيجية تنمية واضحة، وعدم وجود هيئة إدارية تطلع بشكل مباشر ومهيمن على المنطقة الجغرافية موقع تلك الاستراتيجية. حيث إن كل هيئة وطنية، وزارة كانت أم مؤسسة عامة، تسعى لتطوير برامج خاصة بها وبحسب ظروفها وأولويتها، في معزل شبه تام عن مجريات الأحداث وقرارات الجهات الأخرى(8).

مشكلات المدن الضخمة في أمريكا اللاتينية:

تتسم دول أمريكا اللاتينية بمعدلات تحضر مرتفعة مقارنة بغيرها من الدول النامية؛ حيث تراوح نسبة التحضر بين 25% في دولة هايتي و80% في دول القطر الجنوبي من القارة كالأرجنتين وشيلي وأورجواي. وتم التحضير في أمريكا اللاتينية بشكل أكثر تركزاً وسرعة وبشكل أوسع من نظيره الأوروبي، وهو بذلك يشبه النموذج الموجود في الدول النامية (غير الأوروبية). ونظراً للبدء المبكر لظاهرة التحضر في أمريكا اللاتينية وغيرها من دول العالم النامي، فقد حققت تلك الدول قصب السبق في ولادة المؤسسات العمرانية وتحقيق رصيد من الخبرة في مجال السياسات العمرانية. وعلى الرغم من بلوغ المدن ذات الحجم المتوسط معدلات تنمية تعادل أو تفوق مثيلاتها في المدن الضخمة ولظروف تنمية عفوية، فإن المدن الضخمة ما زالت تنوء تحت وطأة معدلات نمو سكان عالية. وتعرض تجربة فنزويلا التأثير المباشر لسياسات تشتيت الصناعات على تلك الدولة، وفي البرازيل، أدى تطبيق سياسات حماية البيئة إلى تحديد نمط تنمية المناطق العمرانية المتاخمة للعاصمة ساو باولو. وأوضحت دراسة قام بها البنك الدولي، تناولت دور المسار العفوي لتشتت الأنشطة الصناعية في ولاية ساو باولو، أن القرارات

(8) يقارن ذلك بوضع المركزية الشديدة التي تتسم بها إدارة الشؤون الإقليمية في المملكة العربية السعودية حيث تتناثر مسؤوليات التخطيط والتمويل والتنفيذ بين عدد كبير من الجهات ذات المرجعية الوطنية مما يشكل عائقاً ضخماً أمام تحمل الأقاليم مسؤولية الإشراف المباشر والفعلي على تنسيق المرافق والخدمات والمشاريع تحت سيطرة أمير المنطقة ومايتبعه من أجهزة تتمتع باستقلال على المستوى المحلي (فيصل المبارك، 2001ب).

الاستثمارية من قبل المنشآت الصناعية للوجود خارج الأقاليم العمرانية تتم بشكل محدود في المدن المتوسطة الحجم. كما أوضحت الدراسة أن طبيعة هيكل القوى العاملة الموجودة في المنطقة يؤدي دوراً مهماً في وجود منشآت خاصة في المنطقة. إضافة إلى ذلك، وجدت الدراسة أن قرار المنشآت الخاصة في اتخاذ مواقع لها ضمن أي منطقة تولي أهمية أكبر لتوافر ظاهرة «تجمع الاقتصاديات المساندة» من عامل حجم المدينة، التي تسمح بمناخ من الإنتاج يقل بموجبه معدل تكلفة إنتاج السلع مع تزايد حجم الإنتاج (economies of scale). وهكذا أضافت نتائج الدراسة تلك الاعتبارات إلى العوامل التي يجب أخذها في عين الاعتبار عند دراسة التأثيرات الإقليمية الاقتصادية، حيث دأب الاقتصاديون الإقليميون على التركيز على معلومات تتعلق بتأثيرات المساعدات والحوافز الضريبية. كما أوضحت الدراسة أهمية تضييق الهوة بين التحليل الاقتصادي وسلوك المنشأة واتخاذ القرارات. وفي المكسيك، تناولت الجهود التأثير على أنماط النمو ضمن إقليم العاصمة، عن طريق مزيج من استثمارات النقل والمواصلات، وتجهيز البنية التحتية، وتقنين الاستثمار. وبدلاً من تشتيت النمو خارج إقليم العاصمة مكسيكو سيتي، تبنت الحكومة جعل التنمية تتحقق بكفاءة وتكلفة اقتصادية وبيئية أفضل.

خاتمة

لا تتم التنمية الاقتصادية بين الأقاليم بشكل متعادل بما يسمح بتنمية وطنية متزنة، دون تدخل الحكومات المركزية والإقليمية من خلال الآليات المنسقة والموثقة علاقتها بالواقع التطبيقي. وكما وضح خلال هذا البحث، ترعرعت الأطر النظرية للتنمية الاقتصادية الإقليمية في العالم الغربي بشكل رئيس. وعلى الرغم من التساؤلات على تطبيقاتها في المجتمعات التي طورت بين جنباتها تلك النظريات وما تنطوي عليه من افتراضات ثقافية غربية وما ينبثق منها من سياسات تنمية، فإن كثيراً منها تسرب إلى مجتمعات العالم النامي بثقافاته المتعددة والمتباينة عن تلك التي تشكل المجتمعات الغربية دون تمحيص يذكر. على سبيل المثال، تتسم التنمية العمرانية في الدول النامية بمعدلات زيادة سكانية مرتفعة ومتسارعة ذات دخول منخفضة وضمن مستويات تنمية اقتصادية ضعيفة. ونظراً لنقص الموارد الكافية، فإن أمر الإدارة الفاعلة للموارد الاقتصادية المتاحة يصبح تحدياً مجتمعياً وأمراً استراتيجياً على درجة كبيرة من الأهمية والخطورة، وأمر العثور على تلك الموارد، على ندرتها، يجب أن يسبق تقرير توزيعها توزيعاً عادلاً. وقبل أن تمارس الأقاليم

الضغط على الحكومات المركزية بتوفير الدعم اللازم، فإن المخططين الإقليميين، بالتعاون مع مخططي الحكومات المركزية وسياسييها حري بهم أن يثبتوا أن خطط التنمية الإقليمية روعي في تصميمها تحقيق معدلات إنتاج اقتصادي مرتفعة، وهو ما يبدو أنها تفتقر إليه الاستراتيجيات العمرانية الوطنية في كثير من الدول موضوع البحث، خصوصاً أنها لم تتحدث عن الخطوات التالية بعد وضعها للتوجه في طرح نظري عام.

وكما أشير سابقاً، اتسمت التنمية العمرانية في الدول النامية بزيادة سكانية وبمعدلات نمو مرتفعة تزامنت مع مستويات تنمية اقتصادية منخفضة تمت خلال فترة زمنية أقصر من مثيلاتها الأوروبية منذ الثورة الصناعية. ويعود السبب في ذلك إلى أسباب عديدة، من بينها نقص الموارد الطبيعية، وتباطؤ التغيير والإصلاح الإداري والمؤسسي، وتدخل العوامل الثقافية والاجتماعية المحلية في التعجيل باتخاذ خطوات تصحيحية ملائمة. تلك العوامل المحلية الثقافية والاجتماعية المحلية في التعجيل باتخاذ خطوات تصحيحية ملائمة. تلك العوامل المحلية، إلى جانب الظروف التاريخية والعالمية، تعوق سرعة اتخاذ قرارات التنمية بكفاءة. وبسبب نقص الموارد، يحتل أمر التوزيع الاقتصادي للموارد أهمية تعادل أهمية تحقيق معدلات ومستويات تنمية عمرانية ضمن المدن. وبطبيعة الحال، فإن المصادر أو الموارد يجب العثور عليها وتحديدها قبل الشروع في توزيعها توزيعاً عادلاً. التوزيع العادل يقتضي منهجية عقلانية تنطلق من أهداف مشتركة ومعلنة، ولكنها غير منزهة من الخطأ؛ فهي تقبل النقد والتصحيح متى ما ثبت الخلل فيها. وعلى الصعيد العمراني، فإن تناقص الموارد يجعل التخطيط أمراً حتمياً، وعلى المخططين أن يثبتوا بجدارة أن خططهم ستؤدى بشكل يستند إلى الأدلة والنماذج المناسبة والمنهجية المفتوحة (ذات القيم المعلنة للملأ) وأن «حقيبة» الاستثمارات العمرانية المقترحة للحكومات المركزية ستؤدي إلى تنمية عمرانية منتجة، وهذا، في ذاته، يمثل تحدياً للمخططين ومحللي التنمية العمرانية.

على المستوى الإقليمي، تستطيع السياسات الإقليمية تقوية المراكز العمرانية الثانوية التي تتوافر فيها عوامل تنمية مشجعة من خلال توقيع الاستثمارات والإدارة الفاعلة في مجالات النقل، والسياسات الصناعية، وأهم من ذلك، التطوير المدروس والمنظم لشبكات الاتصالات بين المدن وعواصم الأقاليم: على سبيل المثال، شبكات الخدمات البنكية، وتشجيع الاتصال بين الهيئات والتنظيمات

الصناعية بما يسمح بالتنسيق بما يحقق قاعدة مشتركة من المعلومات، ويشجع من تبادل الهياكل الإدارية الفاعلة. ومن الأهمية بمكان أن يدرك القائمون على تصميم بدائل الاستراتيجيات العمرانية أن تطوير مراكز التنمية هو توجه فكري أكثر منه طريقة مضمونة نحو تنمية ناجحة.

وعلى مستوى المدن، تؤدي الإدارة الحضرية الفاعلة المرنة وذات التنظيمات المؤسسية الديناميكية دوراً متكاملاً مهماً في نجاح السياسات العمرانية الوطنية. وبشكل خاص، في حالة المدن ذات الكثافات السكانية الكبيرة فإن قضية الحد من الزيادة السكانية يجب أن ترتبط ارتباطاً وثيقاً مع منظومة من السياسات الرامية إلى تخفيف الازدحام المروري والتلوث بشتى أنواعه، وتوفير خدمات المرافق العمرانية. ودون أن تدار المدن بآليات مبتكرة ومرنة وشمولية فإن فرصة جذبها للاستثمارات وفرص العمل من المدن الكبيرة ستكون ضئيلة، وتهدد بفشل الاستثمارات الضخمة التي ضحي بها في سبيل تنمية المراكز الرئيسة والثانوية ضمن الأقاليم.

المراجع

فيصل عبدالعزيز المبارك (مترجم) (2001 أ). المداخل إلى التخطيط: مدخل إلى النظريات المتداولة، آراء ونتائج. الرياض: جامعة الملك سعود، للمؤلف التالي:

Alexander, R. A. (1992). *Approaches to planning: introducing current planning theories,. conscepts and issues*. 2nd edition. Philadelphia, Gordon & Breach Science Publishers.

فيصل عبدالعزيز المبارك (2001 ب). «اللامركزية محور الإصلاح الإداري للقرن الواحد والعشرين»، **الرياض**، عدد 12005، الاثنين 13 صفر 1422هـ (6 مايو 2001م): 32.

Abo-Lughod, J. (1991). *Changing cities: Urban sociology*. New York: Harber Collins, Publishers Inc.

Bertrand, T. & J. Robertson (1987). An anaylsis of industrial incentives and location in Nigeria, Western Africa regional office, Projects Department, Industrial Development and Finance Division, World Bank, Washington, D.C.

Branch, M. C. (1988). *Regional planning: Introduction and explanation*. New York: Praeger.

Churchill, A. (1987). *Forward.* In George S. Tolley & Vinod Thomas (Eds.), *The Economic of urbanization and urban policies in developing countries*, Washington, D.C. USA: The Workd Bank, 5-4.

Clive, B., Hasel, P. & Slade, R. (1982). *Project evaluation in regional perspective: A study of an irrigation project in norhwest Malaysia*. Baltimore, Md.: John Hopkins University Press.

Douglass, M. (1998). A regional network strategy for reciprocal rural-urban Linkages: An Agenda for policy research with reference to Indonesia, *TWPR,* 20 (1): 1-33.

Friedmann,. J. & C. Weaver (1980). *Territory and function: The evolution of regional planning*. Berkely: University of California Press.

Hall, P. (2002). *Urban and regional planning*, 4th Edition. London: Rutledge.

Healey, P., Abdul Khakee, A. Motte & B. Needham (Eds.), (1997). *Making strategic spatial plans: Innovation in Europe*. London: UCL Press.

Healy, P (1997). An institutionalist approach to spatial planning. In P. Gealey, Abdul Khakee, A. Motte & B. Needham (Eds.), *Making strategic spatial plans: Innovation in Europe*. London: UCL Press, 21-38.

Ibrahim, S. Eddin, (1987). A sociological profile (Problems of Over-Urbanization: The Case of Cairo), In Saqqaf. A. Y., *The Middle East city: ancient traditions confront a modern world*, New York: Paragon House: 209-226.

Jordan, T. & L. Rowntree (1990). *The human mosaic: A thematic introduction to cultural geography*. Fifth Edition. New York: Harper & Row, Publishers.

Mackay, R. R. (2003). Twenty-five years of regional development. Regional studies, *Journal of the Regional Studies Association*, 37 (3): 303-317.

Minford. P. (2002). Economic view: Brains are engaged in our cities as revolution becomes evolution. *The Daily Telegraph*, Jan. 28, 2002, p. 24.

Nicol, W. & Yuill, D. (1982). Regional problems and policy. In A. Boltho (Ed.), *The European economy: Growth and crisis*: (409-448). New York: Oxford University Press.

Renaud, B. (1987). Urban development policies in developing countries. In George S. Tolley & Vinod Thomas (Eds.), *The economics of urbanization and urban policies in developing countries*. Washington, D.C.: The Workd Bank.

Rodwin, L. British and French urban growth strategies. In *Toward national urban policy*. Edited by Daniel P. Moynihan (New York: Basic Books, 1970): 273-291.

Schatzl, L. H., Wessel K. & Lee Yourn-Woo (1997). *Regional develoment and decentralizatin policy in South Korea*. Singapore: Institute of south-east Asian Studies.

Scott, A. J. & M. Storper (2003). Regions, Globalization, Develpoment, *Regional Studies*, Vol. 37, 6&7: 579-593, August/October.

Self, P. (1982). *Planning the urban region, A comparative study of policies and organization*. University of Alabama: The University of Alabama Press.

Sobhi, M. (1987). The big urban bias (Problems of Over-Urbanization: the Case

of Cairo), In Saqqaf. A. Y., *The Middle East City: Ancient Traditions Confront a Modern World*, New York: Paragon House: 227-242.

Stiglitz, J. (2002). *Globalization and its discontents*. London: Allen Lane: Penguin.

United Nations (1998). *Human development report*. New York: Oxford University Press.

Whiitik, A. (Ed.), (1980). *Encyclopedia of urban planning*. New York: Rober E. Krieger Publishing Company.

قدم في: 1/12/2003.

أجيز في: 26/5/2004.



الفروق الثقافية في بُعد تجنب عدم التأكد وعلاقته بسلوك التعاون في المواقف الاجتماعية بين الطلاب المصريين والألمان

عبدالفتاح السيد درويش*

ملخص: هدفت الدراسة إلى قياس الفروق الثقافية بين الطلاب المصريين والألمان في كل من بُعد تجنب عدم التأكد (بوصفه أحد أساليب التفكير) وسلوك التعاون، وشارك في الدراسة (250) مفحوصاً، منهم (135) من المجتمع المصري، و(115) من المجتمع الألماني، واستخدمت الدراسة مقياسي تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون في المواقف الاجتماعية، وكشفت النتائج عن وجود فروق جوهرية في بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى المصريين عن الألمان. وفسرت النتائج في ضوء نظرية الأبعاد الثقافية لـ «هوفشتيدا» (Hofstede, 1980) وعدد من الأطر النظرية الأخرى، كما استخلصت عدداً من التوصيات الخاصة بهذا المجال.

المصطلحات الأساسية: الفروق الحضارية، تجنب عدم التأكد، سلوك التعاون في المواقف الاجتماعية.

مقدمة:

يعد مفهوم عدم التأكد Uncertainty أحد ركائز مفاهيم نظرية «روكيتش» (Rokeach, 1961)، التي تناولت التسلطية** Authoritarianism بشقيها الدجماطية Dogmatism أو العقل المغلق Closed mind وعدم الدجماطية Undogmatism أو

* أستاذ علم النفس المساعد – كلية التربية – جامعة الملك خالد – المملكة العربية السعودية.

** تعرف التسلطية بسمة شخصية تتصف بدرجة من نبذ الآخرين وعدم القدرة على التعامل معهم، والانفعالية، والتمسك بالقيم التقليدية، والتعنت لأقصى درجة في إصدار الأحكام المختلفة، وغالباً ما يدخل ذو الدرجة المرتفعة عليها في صراعات دائمة مع الآخرين (Rokeach, 1961: 242).

العقل المفتوح Open mind. كما عرف «سورنتينو وزملاؤه هذا المفهوم بوساطة مؤشر التسلطية، حيث أشاروا إلى أن مرتفعي التسلطية ذوو وجهة تأكد Certainty oriented في حين منخفضو التسلطية ذوو وجهة عدم تأكد Uncertainty (Sorrentino et al. 1992: 419). ومن حيث المنظور الثقافي لنشأة هذا المفهوم عبر الدراسات المختلفة فقد تبلور من خلال إسهام «هوفشتيدا» (Hofstede, 1980) ونظريته حول الأبعاد الثقافية العالمية International cultural dimensions التي استمدت من نتائج التحليل العاملي للبيانات الخاصة بمسحه للقيم المرتبطة بمجال العمل لمجموعة من العاملين بشركة (IBM) للحاسبات الآلية على مستوى (53) قومية من مختلف الأقطار الأمريكية والأوروبية والآسيوية وكذلك العربية. وقد انتهى إلى أربعة أبعاد، وهي: (1) الفردية Individualism (2) تباين القوة Power Distance (3) تجنب عدم التأكد Uncertainty Avoidance (4) الذكورة Masculinity، حيث دعمت هذه النتائج الحضارية عبر دراسات مختلفة تناولت هذا المنظور، منها: Darwish & Huber, 2003; Darwish, 2005; Hofstede & Bond, 1984; Hofstede, 1991; Hofstede et al. 1993; Hofstede, 2003a; 2003b.

ويؤكد «هوفشتيدا» (Hofstede, 1980) من خلال «أبعاده الثقافية العالمية» أنها تعبر عن توجهات معرفية ونفسية واجتماعية؛ إذ إن الأفراد ذوي الثقافة الفردية يتميزون بارتفاع تمسكهم بالقيم المرتبطة بسلوكهم داخل نطاق المجتمع على مستوى أنساقه المختلفة، ومن ثم تصبح صفاتهم (الاستقلالية – الأداء الفردي وعدم الاعتماد على الجماعة – عدم الارتباط بين أعضاء الأسرة (الواحدة) على متصل عكسي مقارنة بالمجتمع الجمعي. وهذا مؤشر على اختلاف السلوك بين الثقافتين من حيث العمليات النفسية والاجتماعية المصاحبة كالقلق، والتوتر والتعاون، والتنافس.... إلخ، من هذه المتغيرات. واتضح هذا عبر الدراسات الحضارية التي أجريت للمقارنة بين عينات أمريكية، وأسترالية، وأوروبية، وبعض المجتمعات من شرق آسيا وجنوب غربها وكذلك الأقطار العربية، بخاصة دراسات: (Basabe et al., 2002; Darwish & Huber, 2003; Darwish, 2005; Hofstede, 1980; Hofstede, 1991; Hofstede, 2003a, 2003b; Kagitcibasia & Berry, 1989; Triandis et al. 1985; 1988; Triandis et al. 1990).

تجنب عدم التأكد بوصفه منظوراً ثقافياً

- نظرية «هوفشتيدا» للأبعاد الثقافية:

قام «هوفشتيدا» (Hofstede, 1980) بدراسة عالمية في مجال الأداء المهني، وتحديداً قياس القيم المرتبطة بمجال العمل في ضوء الفروق الثقافية، وذلك من خلال (53) قومية ممثلة للأقطار الأمريكية، والأوروبية، والآسيوية، والعربية، وعبر التحليلات العاملية على البيانات المستقاة من مسحه القيمي على هؤلاء الأفراد من مختلفي الثقافات، انتهى إلى أربعة أبعاد ثقافية، هي:

1 - **تباين القوة** **Power distance (PDI)**: ويعرف بتفاوت درجة الأفراد في تقبل المعايير والنظم السائدة داخل نسق الجماعة ومؤسساتها التنظيمية المختلفة، حيث يتميز الأفراد ذوو الدرجة المرتفعة بارتباطهم الشديد بكل الأنماط السلطوية السائدة داخل المؤسسات الحكومية أو الاجتماعية بصفة عامة، والعمل على عدم مخالفتها تحت أي ضغط قد يصاحب ذلك خلال تفاعلهم داخل المجتمع. في حين أن منخفضي الدرجة يشار إليهم بعكس هذه الخصائص.

2 - **الفردية** **Individualism (IND)**: وتعرف الفردية بزيادة الاعتماد على الذات في المواقف الاجتماعية التي تضمن تفاعلاً مع الأفراد داخل نسق المجتمع، وانخفاض مؤشر الترابط والتعاون مع الآخرين، وقد تظهر الجمعية Collectivism على المتصل المقابل من هذا البعد، وهي تمثل مجموعة الاتجاهات والمعتقدات والسلوكيات نحو محيط واسع يشتمل على الأفراد، وتميزها صفة التعلق، أي الارتباط والتعاون بين الأفراد بعضهم ببعض داخل المجتمع.

3 - **تجنب عدم التأكد** **Uncertainty avoidance (UAI)**: ويعرف بأنه متغير معرفي يشير إلى درجة شعور الفرد بالتهديد نتيجة التعرض لمواقف غامضة أو ضاغطة انفعالياً، ومن ثم، فهو يسعى إلى تجنب التعرض لمثل هذه المواقف. وإن ارتفاع بعدي تباين القوة وتجنب عدم التأكد في بعض الثقافات يعد مؤشراً على الارتباط الإيجابي بين البعدين؛ لأنهما يمثلان مصدراً للتفاعل مع أنساق المجتمع، وفقاً لمظاهر التهديد أو الضغوط المصاحبة لأداء الأفراد داخل الجماعة أو المجتمع.

4 - **الذكورة** **Masculinity (MAS)**: وتشير إلى التمسك بالأدوار والمواقف التي يؤكد فيها الأفراد (الذكور) دورهم الاجتماعي، بخاصة ما يتعلق بالمسؤوليات الأسرية والاجتماعية مثل العمل، والنجاح، وكسب المال، وتحقيق المكانة الاجتماعية

المرموقة. وعلى الجانب الآخر من المتصل يشار إلى الأنوثة Femininity وتعرف بالخاصية الأنثوية أو السمة التي تعزز من أداء الإناث داخل المجتمع فيما يتعلق ببعض الأدوار الاجتماعية، وفي ضوء المجالات المتاحة لمشاركة الأفراد من الجنسين (Darwish, 2005; Hofstede 2003 a, 2003b).

1 – **تعريف تجنب عدم التأكد:** هناك اتساق في توجهات التعريفات حول البعد المعرفي وإن بدا بعض التباين الطفيف، لذا نعرض التعريفات في ضوء ما يأتي: عرفه «روكيتش» Rokeach من خلال دراسته على التسلطية «أنه بعد معرفي يحاول الفرد من خلاله الحصول على المعلومات، وغالباً ما يظهر دوره في أثناء حالة التهديد، هنا تزداد درجة الغموض والضغوط الانفعالية نتيجة نقص المعلومات» (Sorrentino et al., 1995: 316). أما (Sorrentino & Roney, 1990: 242) فقد عرفاه بأنه «بعد معرفي يشير إلى ارتفاع الحاجة إلى المعلومات لإزالة الغموض، ويتضح من مؤشر التسلطية، حيث من خلال انخفاضه يميل الفرد إلى الاتصال بالآخرين محاولة للبحث عن معلومات لحل موقف الغموض». في حين ناقش «كاجان» Kagan هذا المفهوم، حيث أشار إلى أنه «ارتفاع درجة الفرد على عدم التأكد في حالة نقص المعلومات وزيادة درجة الضغوط الانفعالية إزاء مواقف التهديد من خلال الموقف التفاعلي» (Sorrentino & Roney, 1990).

هكذا اتفقت التعريفات على ارتفاع عدم التأكد في حالة التهديد وانخفاض مؤشر المعلومات، فتزداد الحاجة إلى إزالة الغموض. كما دعمت هذه التعريفات منظور «هوفشتيدا» (Hofstede, 1980)، حيث حاول أن يحدد وجهة ثقافية لهذا المتغير أو البعد المعرفي من خلال «تأكيده محاولة الفرد تجنب مواقف التهديد، ومحاولة الحصول على أية مصادر تساعده على التخلص من هذا الغموض الذي يحيط بتلك المواقف الضاغطة انفعالياً». إذاً، محاولة الحصول على معلومات تعد أيضاً وسيلة لحل هذا الموقف الغامض بالنسبة له. ومن ثم فإنه، في ضوء ما سبق، يمكن تحديد تعريف لمفهوم تجنب عدم التأكد تتبناه الدراسة الحالية، وهو أنه «بُعد معرفي يشير إلى درجة الشعور بالتهديد، والضغوط الانفعالية المصاحبة إزاء مواقف أو حالات تتسم بقدر من الغموض في المعلومات، ونظراً لعدم قدرة الفرد على تحمل تبعات هذه المواقف فإنه يحاول الحصول على معلومات عبر الاتصال مع الآخرين والمشاركين في هذه المواقف أو بتجنب هذه المواقف عموماً».

2 – **سلوك التعاون Cooperation behavior:** ركز الباحثون على تعريفات عديدة

لسلوك التعاون، تتضمن العلاقات الإيجابية بين الأفراد في أثناء تحقيقهم لأهدافهم المشتركة. وركزت بعض التعريفات الأخرى على مكافأة أعضاء الجماعة، في حين ركز بعضها الآخر على إنتاج الجماعة وإنجازها لأهدافها المشتركة، ويذكر منها تعريف «ميللر» Meller بأنه «سمة تعكس قدرة الفرد على بذل أقصى جهد لديه مع الأعضاء الآخرين في جماعة من أجل تحقيق الهدف الموضوع والمخطط له» (Show, 1977: 379). أما «جونسون وزملاؤه» فيرى أنه «يمثل القدرة التي تعكس مدى مشاركة الفرد، سواء في المجال التعليمي أو الاجتماعي مع الآخرين وفقاً لأهداف مقدرة، سواء كان معلماً أو مديراً... إلخ» (Johnson & Johnson, 1993: 1). كما يرى «شيرمان وتوماس» أنه «عمل الأفراد في جماعة صغيرة لتحقيق هدف مشترك، على أن يكافأ كل عضو في الجماعة بناء على جودة إنتاجها الخاص بأداء الأفراد المشاركين» (Johnson & Engelhard, 1992: 1). في حين عرفه «هاينز ومكيتشي» أنه «السلوك الذي يظهر في المجال الخاص بعمل الفرد من أجل المصلحة المشتركة ورغبته في مساعدة زملائه لتحقيق أهدافهم المشتركة» (Johnson & Jonhnson, 1993). أما «بلاني» Blaney فيرى أنه «تفاعل خبرات الأفراد معاً في الموقف لإبراز نتائج معينة سواء على مستوى المجال الاجتماعي أو التعليمي» (Johnson & Engelhard, 1992).

من خلال التعريفات السابقة يمكن القول إنها تعكس بعض الخصائص التي يمكن أن تحدد بما يلي:

1 – سلوك التعاون يظهر في المواقف التي يحاول فيها الفرد بذل الجهد لتحقيق هدف معين مع زملائه داخل الجماعة.

2 – يسعى جميع أعضاء الجماعة لتحقيق هدف واحد محدد، والحصول على مكافأة توزع على جميع أعضاء الجماعة بالتساوي وفقاً لمعيار موضوعي ثابت.

وتجدر الإشارة إلى أنه، من خلال التعريفات التي أوردها الباحث لسلوك التعاون، وإبراز أهم الخصائص المميزة لكل فئة من التعريفات، يمكن أن نستخلص تعريفاً تتبناه الدراسة الحالية عند تناول سلوك التعاون مؤداه «أنه سلوك يعكس مجموعة الأفعال والنشاطات المقصودة والمرغوبة اجتماعياً، التي تتضمن بذل مزيد من الجهد لمساعدة الآخرين والتخطيط لممارسة النشاطات الاجتماعية وغير الاجتماعية معاً».

الدراسات السابقة:

فحص الإنتاج الفكري النفسي السابق الذي له علاقة بالدراسة الحالية، فتبين ندرة في تناول العلاقة بين تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون*. وعلى الرغم من ذلك فقد أمكن حصر عدد قليل من الدراسات التي تناولت كل متغير على حدة، بخاصة على مستوى الدراسات الحضارية. وفيما يلي عرض ومناقشة لتلك النتائج في ضوء الأساس النظري للدراسة، ليتسنى تحديدها والمساعدة على إجراء عملية القياس بالنسبة للمتغيرات المطروحة: أ – الفروق الحضارية في تجنب عدم التأكد. ب – مفهوم عدم التأكد وسلوك التعاون – منظور نفسي اجتماعي عبر ثقافي.

(I) الفروق الحضارية في تجنب عدم التأكد:

فيما يخص هذا المجال تناول «هوفشتيدا» (Hofstede, 2003a: 2-5) في دراسة حديثة للفروق الحضارية على الأبعاد الثقافية العالمية بين مجموعات ممثلة للأقطار العربية وهي (مصر – العراق – الكويت – لبنان – ليبيا – المملكة العربية السعودية – الإمارات العربية المتحدة – تونس) ومجموعات ممثلة للأقطار الأوروبية، التي وردت في التصنيف الأول بالدراسة الأولى (1980). وانتهت النتائج إلى ارتفاع قيم متوسطات الأقطار العربية على بعدي تجنب عدم التأكد (68) وتباين القوة (80) عن قيم متوسطات مجموعة الألمان (بوصفها مثلاً للثقافة الأوروبية بالدراسة الحالية) وذلك بالنسبة لبعدي تجنب عدم التأكد (65) وتباين القوة (35)، وقد فسرت هذه النتائج في ضوء الدور الذي يؤديه الدين الإسلامي في ارتفاع هؤلاء الأفراد داخل الثقافة العربية على هذين البعدين مقارنة بالمجموعة الأخرى. حيث يعكس ارتفاع الدرجة بعدياً تجنب عدم التأكد Uncertainty avoidance (UAI) وتباين القوة Power distance (PDI) إلى زيادة ميل الأفراد إلى تجنب مواقف الغموض،...، وبصفة عامة يتميز هؤلاء بزيادة تمسكهم بالقواعد والمعتقدات الدينية والأخلاقية، وعدم الحرص على مخالفة القوانين والنظم الاجتماعية، في المقابل يتميز أفراد المجتمع الأوروبي باختلاف الأنساق الاجتماعية المميزة للأفراد الذين يعيشون فيه من حيث تعدد الاتجاهات والمعتقدات، ومن ثم يتباين سلوك الأفراد في المواقف الاجتماعية الضاغطة. وقد يرتفع التوجه الاجتماعي الجمعي لدى أفراد الثقافة العربية، في حين

* سواء على المستوى الأجنبي أو العربي ما عدا محاولة واحدة مقدمة من الباحث، وهي الخاصة بدراسته تحت عنوان: (Cultural Differences in individualism vs. collectivism and uncertainty avoidance , 2005).

يرتفع التوجه الفردي لدى أفراد الثقافة الأوروبية. وهذا ما دعمته بعض الدراسات الأخرى مثل (Basabe et al., 2002; Darwish & Huber, 2003; Darwish, 2005; Hofstede, 1991).

(II) مفهوم عدم التأكد وسلوك التعاون – منظور نفسي اجتماعي عبر ثقافي:

على الرغم من الندرة في تناول التراث لهذا المجال، فقد أمكن حصر بعض الإسهامات القليلة في العلاقة بين عدم التأكد والتعاون في المواقف الاجتماعية، وستعرض وفقاً لمنظور القياس بالنسبة لهذه الدراسات، وذلك كما يلي:

عبر هذا المنظور النفسي الاجتماعي كانت دراسة «مكارثي وهاجان» (MC carthy & Hagan: 1998, 1-29) حول «عدم التأكد والتعاون الجريمة»، حيث اهتمت بقياس فرض، مؤداه مدى فاعلية دور الدوافع على تنشيط عملية أو سلوك التعاون في ضوء بناء الشخصية، وبالإضافة إلى عملية صنع القرار Decision-making تحت عدم التأكد. وهذا لدى مجموعة من الأفراد «الآثمين» من فئة الشباب والمتهمين في جرائم مخالفة للمجتمع بولايتي تورنتو Toronto، وفان كوفر Vancouver بكندا، خاصة ممن يقضون فترة العقوبة داخل السجون، وبلغ قوام العينة (300) مفحوص. وانتهت النتائج إلى افتقاد هؤلاء الأفراد المخالفين للقواعد والنظم الاجتماعية، الأساليب التعاونية أو عملية المشاركة مع الآخرين في مواقف تفاعلية تتميز بالضبط الاجتماعي، كما تبين أن هناك تأثيراً دالاً لبُعد عدم التأكد على عملية صنع القرار في ضوء درجة المشاركة الاجتماعية Social collaboration خلال المواقف الاجتماعية المصممة تجريبياً.

واتجهت إسهامات كوهين وزملائه (Cohen et al., 2001: 5-28) إلى التركيز على فحص المحتوى الاجتماعي أو السياق الاجتماعي المشكل لسلوك التعاون بين الأفراد داخل البناء الاجتماعي وتبلور هذا من خلال «تحليل دور البناء الاجتماعي في التدعيم أو المحافظة على نظام أو عملية التعاون بين الأفراد داخل المجتمع» وقد انتهت نتائجها إلى فاعلية النظام التعاوني أو سلوك التعاون في إحداث قدر كبير من التفاعل بين الأفراد في المواقف الاجتماعية، كما أشارت إلى وجود فروق دالة بين الأفراد في إدراكاتهم للمهام أو المطالب التي تشتمل على سلوك التعاون عند أدائهم لها.

ومن ثم اتضح من النتائج مدى فاعلية السياق الاجتماعي في تنشيط عملية التعاون بين الأفراد، وذلك في ضوء الفروق الثقافية المتعلقة بالتوجه الفردي، Individualistic oriented التي تسهم بها المجتمعات الأمريكية والأوروبية والتي من أهم خصائصها التركيز على الذات والأداء الفردي أو المستقل وزيادة في دافعية الإنجاز وإثبات الذات. في حين يتميز أصحاب الثقافات ذات التوجه الجمعي Collectivistic oriented التي يتميز بها الأفراد داخل الثقافات الآسيوية والعربية، بأهم الخصائص المتمثلة في التركيز على التعاون والمشاركة بين الآخرين في أثناء مواقف التفاعل الاجتماعي، كذلك يصبح طابع الأداء لديهم جماعياً وليس فردياً ويلاحظ انخفاض مؤشر دافعية الإنجاز لديهم مقارنة بالثقافات الأخرى السالف ذكرها. وهذا ما أكدته كثير من نتائج الدراسات التي اهتمت بموضوع الفردية والجمعية Individualism and Collectivism داخل محيط سياق الدراسات الحضارية، منها نتائج (Bond & Smith, 1996; Darwish & Huber, 2003; Darwish, in Press 2005; Fernandez et al., 1997; Fiske et al., 1998; Hofstede, 1980; 1991; Smith & Bond, 1998;).

ومن خلال المنظور النفسي الاجتماعي أيضاً كانت دراسة «ديكريمير وديوايت» (De cremer & Dewitte, 2002: 541-543) وإن ركزت الاهتمام على دور قيمة الصدق أو الثقة Trust على تباين إدراك الأفراد لسلوك التعاون داخل أنساق المجتمع، بما يشمله من معتقدات ومعايير، واتجاهات مختلفة. واشتملت الدراسة على عينة قوامها (460) مفحوصاً من الطلاب البلجيكيين بالمدارس العليا، وقد راوحت أعمارهم بين 15 و18 عاماً، وباستخدام مقياس «يامجوشي» (Yamagishi, 1986) حول الصدق العام، فقد انتهت النتائج إلى وجود فروق دالة بين الطلاب في مؤشر الصدق، وتأثير هذا على إدراك الأفراد في بعض المواقف ذات التباين في وجهة الدافع تجاه الآخرين «دافع القبول مقابل النبذ» وكذلك تبين تأثير درجة القابلية للتفسير Accountability في المواقف الاجتماعية بمدى قدرة الفرد على إدراك المثيرات المشكلة لهذه المواقف التي تشتمل على نسق المعايير، والقيم، والموجه لسلوك التعاون. وفي هذا الإطار أيضاً أسهم «درويش» (Darwish, 2005) بدراسة حول «الفروق الحضارية في الفردية مقابل الجمعية وتجنب عدم التأكد» على مجموعتين من المصريين والألمان، حيث اهتمت الدراسة بقياس الفروق بين المجموعتين على تجنب عدم التأكد، والعلاقة بين التوجه الفردي مقابل التوجه

الجمعي وتجنب عدم التأكد، حيث اشتملت على عينة قوامها (200) مفحوص بواقع (100) من الطلاب المصريين، و(100) من الطلاب الألمان، واستخدمت مقياسي الفردية/الجمعية لـ«تراندز» (Traindis, 1985)، تجنب عدم التأكد من إعداد «الباحث»، واستخلصت النتائج ارتفاع مجموعة المصريين على تجنب عدم التأكد عن مجموعة الألمان، كما ظهرت علاقة موجبة بين مستويي الجمعية الأفقية والرأسية Vertical and horizontal collectivism وتجنب عدم التأكد لدى المصريين، في حين ظهرت علاقة موجبة بين مستويي الفردية الأفقية والرأسية Vertical and horizontal individualism وتجنب عدم التأكد لدى مجموعة الألمان.

تعقيب على الدراسات السابقة:

وهكذا يتضح، من استعراض نتائج الدراسات السابقة ومناقشاتها الخاصة بمجال القياس الحضاري على تجنب عدم التأكد (بوصفه أحد أساليب التفكير) وعلاقته بسلوك التعاون، وجود بعض أوجه الاتفاق والاعتراض في هذه النتائج ولا سيما في بُعد تجنب عدم التأكد (UAI)؛ فقد أشارت نتائج «ماتسموتو» (Matsumoto, in press, 2005) الحديثة إلى عدم ظهور فروق حضارية في بُعدي تجنب عدم التأكد والفردية الجمعية على عينات أمريكية ويابانية، ومن ثم تتعارض هذه المؤشرات مع نتائج التراث المدعم لوجود فروق حضارية على هذين البعدين، بخاصة بين المجتمعات الأمريكية والأوروبية والآسيوية والعربية وقد اتضح هذا من خلال دراسات (Darwish & Huber, 2003; Darwish 2005; Hofstede, 1980; Hofstede & Bond, 1984; Hofstede, 1991; Hofstede et al., 1993; Hofstede, 2003a; 2003b).

أما عن العلاقة بين تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون فقد تبين من التراث وجود ندرة في هذا المجال، بخاصة على مستوى الدراسات الثقافية، حيث تناولت معظم الدراسات سلوك التعاون في ضوء مواقف التفاعل مع الآخرين، ودور المعايير والقيم السائدة داخل المجتمع، وقد اتضح هذا عبر نتائج دراسات: (Baumeister, 1993; Cialdini et al., 1991; De cremer, 1999; De cremer & Dewitte, 2002; Deustsch, 1978; Lerner & Tetlock, 1999; Mc carthy & Hagan, 1998; Parks & Hulbert, 1995).

وبناء على ما تقدم يمكن استخلاص عدد من المؤشرات، نوجزها فيما يلي:

ترتفع درجات أفراد المجتمعات العربية على بُعد تجنب عدم التأكد عن بقية المجتمعات الأخرى ولا سيما الأمريكية والأوروبية[1].

تزداد قيم درجات المصريين على بُعد تجنب عدم التأكد عن درجات الألمان[2].

يؤثر السياق الاجتماعي الثقافي في تنشيط سلوك التعاون أو خفضه، ولا سيما في ضوء التوجه الفردي/ الجمعي[3].

يتباين إدراك الأفراد لمواقف التعاون تبعاً لنوعية المثيرات الاجتماعية المصاحبة، ونسق المعايير والقيم والمعتقدات السائدة داخل المجتمع[4].

ومن ثم، فإن المجال في حاجة إلى مزيد من الدراسات حتى يمكن تدعيم النتائج بمؤشرات جديدة، تضاف إلى التراث الخاص بمجال الفروق الحضارية على الأبعاد الثقافية، بخاصة بُعد تجنب عدم التأكد (UAI)، وهذا ما يحاول البحث الحالي تناوله بالقياس عبر الحضاري بين مجموعتين من المصريين والألمان.

وبناء على النتائج المستخلصة من التراث والأطر النظرية المفسرة لمفاهيم الدراسة، تتحدد أهمية البحث في قياس الفروق الحضارية في بُعد تجنب عدم التأكد (بوصفه أحد أساليب التفكير) وسلوك التعاون بين مجموعتين من المجتمعين المصري والألماني، وكذلك الكشف عن العلاقة القائمة بين كل من بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون في كلتا المجموعتين، وذلك في ضوء مفاهيم نظرية

---

(1) الأقطار التي أجرى «هوفشتيدا» Hofstede دراسته عليها كانت على النحو التالي: المجر – ألمانيا – فرنسا – كندا – الهند – إندونيسيا – إيران – أيرلندا – إسرائيل – إيطاليا – جاميكا – اليونان – اليابان – ماليزيا – المكسيك – هولندا – نيوزيلندا – النرويج – باكستان – بانما – بيرو – الفلبين – بولندا – البرتغال – سنغافورة – جنوب أفريقيا – كوريا الجنوبية – أسبانيا – سويسرا – السويد – تايوان – تايلاند – تركيا – بريطانيا – الولايات المتحدة الأمريكية – أورجواي – فنزويلا – غرب أفريقيا – الأقطار العربية.

(2) بالنسبة إلى دراستي «شوبر وزملائه» (Shuper et al., 2004) و«ماتسموتو» (Matsumoto) حصل الباحث عليهما من قبل رتشارد سونتينو بجامعة أونتاريو الغربية – كندا Western Ontario, Canada وذلك في ضوء التعاون القائم معه، وكذلك جانتر هوبر بجامعة توبنجن Tübingen University بألمانيا الاتحادية.

(3) أتوجه بالشكر إلى ديفيد ترفماو بجامعة نيو مكسيكو بالولايات المتحدة الأمريكية على مساعدته في جمع البيانات الخاصة بالبحث ولا سيما الدراسات الحديثة في المجال عبر الثقافي.

(4) كما أتوجه بخالص تقديري إلى أستاذي الكريم أ.د/ محمود السيد أبو النيل بكلية الآداب – جامعة عين شمس على إسهاماته وملاحظاته الدقيقة على محتويات البحث.

«هوفشتيدا» (Hofstede, 1980) «للأبعاد الثقافية» التي حاول من خلالها تعرف الخصائص الثقافية للمجتمعات من حيث القيم والاتجاهات وأساليب التفكير.. إلخ، لما لها من تأثير في تباين السلوك المعرفي والاجتماعي بين ثقافة وأخرى.

ونظراً لحداثة هذا المجال على مستوى الدراسات العربية يحاول البحث الراهن تحقيق عدد من الأهداف، يمكن عرضها على النحو الآتي:

1 – تعرف العلاقة القائمة بين بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى مجموعة المصريين.

2 – تعرف العلاقة القائمة بين بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى الألمان.

3 – الكشف عن الفروق الحضارية في بُعد تجنب التأكد وسلوك التعاون لدى مجموعتي المصريين والألمان.

4 – الكشف عن الفروق الحضارية في سلوك التعاون بين مجموعتي المصريين والألمان.

ومن ثم يمكن صياغة مشكلة البحث الحالي في عدد من التساؤلات الآتية:

1 – هل توجد علاقة ارتباطية بين بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى المصريين؟

2 – هل هناك علاقة ارتباطية بين بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى الألمان؟

3 – هل توجد فروق جوهرية في بُعد تجنب عدم التأكد بين المصريين والألمان؟

4 – هل هناك فروق جوهرية في سلوك التعاون بين المصريين والألمان؟

وفي ضوء التساؤلات السابقة، يمكن تحديد الفروض بوصفها حلولاً مبدئية لهذه الأسئلة كما يلي:

1 – توجد علاقة ارتباطية موجبة بين بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى المصريين.

2 – لا توجد علاقة ارتباطية بين بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى الألمان.

3 – توجد فروق جوهرية في بُعد تجنب عدم التأكد لدى المصريين عن الألمان.

4 – توجد فروق جوهرية في سلوك التعاون لدى المصريين عن الألمان.

منهج البحث وإجراءاته:

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الحضاري المقارن لمعالجة متغيرات تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى مجموعتين من المصريين والألمان.

التعريفات الإجرائية لمفاهيم البحث:

نعرض فيما يلي للمفاهيم المختلفة، كما ستستخدم في الدراسة الحالية والمستخلصة من الدراسات السابقة والأطر النظرية:

تجنب عدم التأكد: يعرف إجرائياً بأنه يمثل محوراً ذا قطبين على متصل يمتد من طرفه الأيمن نحو ارتفاع درجة الفرد على الشعور بالتهديد والضغوط الناجمة عن التعرض لمواقف أو مثيرات غامضة، حيث لا يملك المعلومات التي تساعده على تفسير هذه المواقف، ومن ثم يحاول تجنبها لتفادي آثارها الانفعالية، وكلما زاد اتجاه الفرد نحو الطرف الأيمن كان هذا مؤشراً على ارتفاع درجة تجنب عدم التأكد، وكلما زاد ابتعاده نحو الطرف الأيسر كان مؤشراً على انخفاض درجة تجنب عدم التأكد، وذلك على المقياس المعد لهذا الغرض.

سلوك التعاون في المواقف الاجتماعية: يعرف إجرائياً من خلال استجابة الفرد على بنود المقياس، حيث ارتفاع حاجته إلى التعاون ومشاركة الآخرين في المهام والأدوار الاجتماعية، العملية... إلخ، وممارسة الواجبات والمسؤوليات الخاصة بالجماعة، التركيز على الأداء الجماعي دون الانعزالية أو البعد عن مشاركة الآخرين. وكلما ارتفعت درجة الفرد على المقياس كان مؤشراً على زيادة ميله للتعاون مع الآخرين، وفي حالة انخفاض الدرجة يشار إلى عكس الاستجابات السابقة، وذلك على مقياس سلوك التعاون المعد لهذا الغرض.

المشاركون: تتكون عينة البحث من مجموعتين؛ إحداهما تمثل المجتمع المصري، وتمثل الثانية المجتمع الألماني.

المجموعة الأولى: وتتكون من (135) طالباً من المصريين الذكور* من جامعة المنوفية، وتراوح معدلات أعمارهم بين 19 و21 سنة بمتوسط عمري 19.7 سنة

* استخدم الباحث في دراسات أخرى في هذا المجال «عبر الثقافي» لمتغير الفروق الجنسية، ومن ثم الاكتفاء بإجراء القياس على فئة الذكور فقط خلال هذه الدراسة وفقاً لمؤشرات التراث المتاح.

وانحراف معياري 3.3 سنة، وقد انتقي المفحوصون المتطوعون «إثر إعلان بقسم علم النفس بكلية الآداب عن إجراء تجربة علمية حول قياس الذكاء والشخصية، ومن يرغب في المشاركة فعليه مقابلة أحد معاوني الباحث بالمختبر النفسي».

المجموعة الثانية: وتتكون من (115) طالباً من الألمان الذكور من جامعة توبنجن Tübingen University بألمانيا الاتحادية، وتراوح معدلات أعمارهم بين 19 و21 سنة بمتوسط عمري 19.5 سنة وانحراف معياري 3.6 سنة، حيث انتقي المفحوصون المتطوعون على إثر «إعلان بقسم علم النفس يتضمن المحتوى السابق».

الأدوات: استخدمت الأدوات الآتية لقياس متغيرات البحث، وهي:

مقياس تجنب عدم التأكد: هو من إعداد الباحث، حيث روجع التراث الخاص بهذا البُعد ولا سيما مقياس وجهة عدم التأكد «لدلبرت» (Dellbert, 1984)، التي اعتمدت عليه دراسات «هوبر» (Huber, 1994; 1995) كما سبق ترجمته إلى العربية. وقد لوحظ أن المقياس لا يفي بالغرض المحدد بقياس الفروق الثقافية على بُعد تجنب عدم التأكد «من حيث سياق البنود المختلفة». بالإضافة إلى فحص مقياس «هوفشتيدا» (Hofstede, 1980) حول «القيم المرتبطة بتفضيل العمل»، الذي اعتمد عليه في الدراسات الحضارية على (53) قومية ممثلة عن المجتمعات الأمريكية والأوروبية والآسيوية والعربية. وانتهينا إلى تشبع بنود المقياس بالوجهة المهنية نظراً لأن العينة الأساسية كانت من العاملين بقطاع الشركات، ومن ثم كان لا بد من صياغة أداة جديدة يتوافر بها مجموعة الخصائص الإجرائية المفسرة لهذا البُعد «تجنب عدم التأكد»، كذلك مراعاة الفروق الثقافية على المقياس نظراً لإعداد صورتين من الأداة باللغتين العربية والإنجليزية حتى يتسنى إجراء القياس بالنسبة لمجموعتي المصريين والألمان. واستخدم المقياس في دراسة (Darwish, 2005) حول الفردية والجمعية وتجنب عدم التأكد – منظور عبر حضاري، بالإضافة إلى استخدامه في القياس خلال البحث الحالي.

يتكون المقياس من (15) بنداً تعكس الخصائص الإجرائية لبُعد تجنب عدم التأكد والقائم على خلفية ثقافية مستقاة من نظرية «هوفشتيدا» (Hofstede, 1980)، وتجدر الإشارة إلى أن هذه البنود مقسمة إلى جزأين؛ الأول يتضمن (5) بنود في صيغة تساؤلات تتضمن مظاهر تجنب الغموض والتوتر والتهديد الانفعالي المصاحب لبعض المواقف أو الحالات الاجتماعية التي قد يتعرض لها الفرد في تفاعله مع الآخرين. نماذج من هذه البنود.... «هل ينتابك غالباً شعور بالتوتر أو العصبية في أثناء وجودك بالكلية أو

المدرسة أو في أثناء عملك بصفة عامة؟»... «هل تشعر برغبة في المشاركة بمواقف غامضة، أو مواقف تعتمد نتائجها على الصدفة أو الحظ؟»...

أما الجزء الثاني للمقياس فيتكون من (10) بنود في صيغة عبارات تتركز على إبراز دور نقص المعلومات، وتوقع المفاجآت أو الأحداث الغامضة بالنسبة للفرد خلال تفاعله مع نسق المجتمع. نماذج من هذه البنود... «أشعر بعدم الاستقرار لأن المستقبل (الدراسة أو المهنة... إلخ) يبدو لي غير واضح بصورة كاملة»... «كثيراً ما تعرضت لمواقف أفتقد فيها المعلومات التي تساعدني على إبداء حلول مناسبة توافق ما هو مطلوب تقديمه كحل لهذه المواقف الصعبة»...

طريقة التصحيح: ويقوم المفحوص بتقويم العبارة في ضوء أربعة بدائل للإجابة، وهي: أبداً (1)، أحياناً (2)، عادة (3)، دائماً (4)، وتقدر إجابات الفرد وفقاً لترتيب الدرجات كما هو مبين بهذه البدائل، (1–2–3–4).

وبالنسبة للصورة الأخرى المعدة باللغة الإنجليزية؛ فقد روعي عند صياغة البنود أن تتلاءم والسياق الثقافي الاجتماعي المميز لطبيعة المجتمع الألماني، حيث عرض المقياس في صورته الأولية على مجموعة من طلاب مدخل علم النفس بجامعة توبنجن Tübingen University، قوامها (25) طالباً لاختبار مدى وضوح التعليمات والعبارات، ولم تسجل ملاحظات كثيرة من المفحوصين، وبدأت بعد ذلك إجراءات تقنين المقياس، التي سيشار إليها لاحقاً.

مقياس سلوك التعاون في المواقف الاجتماعية: نظراً إلى معالجة البحث لسلوك التعاون، فقد روجع التراث المتعلق بهذا المفهوم سواء على المستوى العربي أو الأجنبي، ولم يسفر عن مقاييس تناولت خصائص التعاون في المواقف الاجتماعية، لكن اعتمدت معظم الدراسات على مواقف اجتماعية مصممة لقياس التعاون مثل (De cremer, 1999; De cremer & Dewitte, 2002; Parks & Hulbert, 1995)، بينما تناوله باحثون آخرون من منظور تربوي انطلاقاً من أن التعاون أحد أساليب التعلم (التعاوني – التنافسي – الفردي) مثل «هوبر» (Huber, 1994; 1995)، ومن ثم، فإنه في ضوء الأطر النظرية الخاصة بهذا المفهوم ووفقاً لتعريف إجرائي محدد للخصائص التي يشتمل عليها سلوك التعاون، أمكن إعداد مقياس جديد أيضاً يستخدم في البحث الحالي وفي ضوء السياق الثقافي المقارن بوصفه منظوراً أساسياً للدراسة.

يتكون المقياس من (15) بنداً تعكس الخصائص الإجرائية لسلوك التعاون، على سبيل المثال «أشعر بالحب والألفة عندما أعمل أو أدرس وسط جماعة من الزملاء...» «أتطلع دائماً إلى مساعدة الآخرين عند إنجازي عملاً ما»..» «أرى أن الحصول على المكافأة هو نتيجة التعاون في العمل بين الأفراد»، وهكذا.

طريقة التصحيح: يقوم المفحوص بتقويم العبارة في ضوء فئتين للإجابة (نعم – لا) وتصحح إجابات المفحوص وفقاً لمفتاح تصحيح معد بالمقياس.

وبالنسبة للصورة الأخرى المعدة باللغة الإنجليزية، فقد روعى عند صياغة محتوى العبارات أن تتلاءم والسياق الثقافي الاجتماعي المميز لطبيعة المجتمع الألماني؛ إذ عرضت الصورة الأولية على مجموعة من الطلاب الألمان بجامعة توبنجن Tübingen University، وقوامها 25 طالباً لاختبار مدى وضوح التعليمات والبنود، وسجلت بعض الملاحظات الطفيفة التي روعيت عند إعداد المقياس في صورته النهائية قبل التقنين.

الخصائص السيكومترية:

(I) حساب الثبات:

جدول (1)

قيم معاملات الثبات باستخدام أسلوب (ألفا–كرونباخ) على مقاييس تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى كل من الطلاب المصريين والألمان

العينة الكلية = 110

المقياس	المصريون ن = 60	الألمان ن = 50
	قيمة معامل ألفا–كرونباخ	قيمة معامل ألفا–كرونباخ
تجنب عدم التأكد	0.73	0.72
سلوك التعاون	0.77	0.74

أولاً – حساب ثبات المقاييس على مجموعة المصريين:

حسب الثبات على عينة قوامها (60) مفحوصاً* من طلاب جامعة المنوفية، تراوح معدلات أعمارهم بين 19–21 سنة، بمتوسط عمري 19.14 سنة وانحراف معياري 2.17 سنة، واتبعت إجراءات التطبيق خلال جلسة جماعية واحدة، وباستخدام أسلوب «ألفا–كرونباخ» Cronbach-Alpha بلغت قيمة معامل الثبات على مقاييس تجنب عدم التأكد (0.73) وسلوك التعاون (0.77).

* اقتصر حساب الثبات على فئة الذكور فقط.

ثانياً – حساب ثبات المقاييس على مجموعة الألمان:

كما حسب الثبات على عينة قوامها (50) مفحوصاً من طلاب جامعة توبنجن Tübingen University وتراوح أعمارهم بين 19–21 سنة بمتوسط عمري 19.12 سنة وانحراف معياري 2.16 سنة، واتبعت إجراءات التطبيق السابق، وباستخدام أسلوب «ألفا–كرونباخ» بلغت قيمة معامل الثبات على مقاييس تجنب عدم التأكد (0.72) وسلوك التعاون (0.74). ومن ثم تدعم هذه المؤشرات جدوى استخدام المقاييس لمعالجة مفاهيم البحث الحالي.

(II) حساب الصدق:

1 – حساب الاتساق الداخلي على المقاييس:

جدول (2)

معامل ارتباط بيرسون بين الدرجة الخاصة بكل بند من بنود مقاييس تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون والدرجة الكلية على هذه المقاييس بين المصريين والألمان

البند	الدرجة الكلية على مقياس تجنب عدم التأكد		البند	الدرجة الكلية على مقياس سلوك التعاون	
	المصريون ن = 60	الألمان ن = 50		المصريون	الألمان
1	0.79	0.76	1	0.68	0.69
2	0.74	0.78	2	0.69	0.70
3	0.72	0.72	3	0.72	0.74
4	0.76	0.70	4	0.70	0.73
5	0.78	0.75	5	0.77	0.76
6	0.76	0.74	6	0.82	0.79
7	0.71	0.70	7	0.79	0.77
8	0.70	0.69	8	0.80	0.72
9	0.72	0.76	9	0.69	0.69
10	0.69	0.74	10	0.68	0.72
11	0.72	0.70	11	0.70	0.72
12	0.75	0.72	12	0.71	0.74
13	0.80	0.74	13	0.72	0.73
14	0.72	0.73	14	0.69	0.75
15	0.82	0.75	15	0.69	0.76

وتجدر الإشارة إلى أن النتائج الواردة بجدول (2) تشير إلى ما يلي:

أولاً – بالنسبة لمقياس تجنب عدم التأكد: ظهر أن جميع معاملات الارتباط جوهرية بالنسبة للمصريين والألمان، ووفقاً لهذا الأسلوب لم يستبعد أي بند من بنود المقياس، التي خضعت لهذه الخطوة، ومن ثم عكست النتائج مؤشرات مقبولة من الثبات والصدق، مما يسمح باستخدام هذا المقياس والاعتماد على نتائجه خلال الدراسة الحالية.

ثانياً – بالنسبة لمقياس سلوك التعاون في المواقف الاجتماعية: تبين أن جميع معاملات الارتباط الواردة بالجدول جوهرية، ووفقاً لهذا الأسلوب لم يستبعد أي بند من بنود المقياس، التي خضعت لهذه الخطوة، ومن ثم أظهرت النتائج مؤشرات مقبولة أيضاً من الثبات والصدق، مما يسمح بالاعتماد على هذا المقياس في القياس خلال الدراسة.

2 – حساب صدق المفهوم:

حسب صدق المقاييس باستخدام أسلوب آخر، وهو «صدق المفهوم» وقد اشتملت البنود الخاصة بمقياس تجنب عدم التأكد التعريف الإجرائي وخصائصه المشتقة من الأطر النظرية التي عرضت سلفاً. كذلك بالنسبة لبنود مقياس سلوك التعاون، التي عكست بنوده الخصائص الإجرائية لمفهوم التعاون.

الإجراءات:

متغيرات التجربة: تعتمد الدراسة على معالجة المتغيرات وفقاً لما يلي:

المتغيرات المستقلة: تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون.

المتغير التابع: الثقافة.

إجراء التجربة: أجريت التجربة بمختبر علم النفس بالكلية خلال الفترة من (يناير حتى فبراير 2001)، ولم يوجد أي شخص خارج عن أفراد الجلسة (الباحث ومعاونيه – المفحوصين). وسارت الإجراءات من خلال إخبار المفحوصين بالمشاركة في تطبيق بعض المقاييس خلال جلسة جماعية بلغ قوامها (15) مفحوصاً، وتستغرق من (10–15 دقيقة). وفي نهاية الجلسة يخبرون بأن هناك أسباباً تحول دون مواصلة إجراء التجربة الخاصة بقياس الذكاء والشخصية «كمبرر زائف» وعقب هذا يقوم المفحوصون بمغادرة المختبر بعد توجيه الشكر لهم. وقد

اتبعت الإجراءات نفسها على مجموعة المفحوصين الألمان*، ولكن مع الاختلاف في ميقات إجراء التجربة، حيث أجريت خلال الفترة (من مارس-أبريل 2001).

الأساليب الإحصائية المستخدمة: اعتمد الباحث على مجموعة من الأساليب لمعالجة فروض البحث وذلك كما يلي:

(1) اختبار «ت» لحساب دلالة الفروق بين المجموعتين.

(2) اختبار حجم التأثير أو «نسبة إيتا^2» لتقدير كم الفروق الناتجة مقارنة بحجم العينة الكلية.

(3) معامل ارتباط «بيرسون» البسيط للقيم الخام.

نتائج البحث:

أولاً: النتائج الخاصة بالفروق الثقافية في كل من بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون بين المصريين والألمان.

جدول (3)
درجات كل من بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون بين مجموعتي المصريين والألمان

العينة الكلية = 250

المقاييس	مجموعة المصريين ن = 135		مجموعة الألمان ن = 115		قيمة ت	مستوى الدلالة	نسبة إيتا^2
	م	ع	م	ع			
تجنب عدم التأكد	44.56	7.27	37.92	5.53	8.28	0.001	0.25*
سلوك التعاون	13.19	2.82	10.28	2.38	4.12	0.05	0.23*

* اختبار حجم التأثير أو نسبة إيتا^2 (T^2)** الناتجة أكثر من (5%) بوصفها مؤشراً مقبولاً لحجم الفروق الناتجة في ضوء العينة الكلية (Ferguson, 1981).

* يتوجه الباحث بخالص شكره وتقديره إلى أستاذه الدكتور/ جانتر. هوبر أستاذ علم النفس بجامعة توبنجن- ألمانيا الاتحادية، على ما أسداه من مساعدة سواء في جمع البيانات الخاصة بالمفاهيم أو إشرافه على التجربة داخل المختبر بمعهد علم النفس هناك، وكذلك إلى المعاونين من طلبة الدراسات العليا الذين يشرف عليهم بالقسم.

** ويستخدم اختبار حجم التأثير Effect size مع كل من الاختبار التائي وتحليل التباين، حيث يكشف عن مقدار حجم الفروق الناتجة لمجموعة معينة مقارنة بالعينة الكلية.

توضح نتائج جدول (3) الدلالات الآتية:

- **بالنسبة للفروق في بُعد تجنب عدم التأكد:** ظهور فروق جوهرية بين المجموعتين من حيث ارتفاع متوسط درجات مجموعة المصريين على متوسط درجات مجموعة الألمان، كما أن حجم تأثير الفروق الناتجة يمثل (0.25) بوصف ذلك مؤشراً مرتفعاً بالنسبة لحجم العينة الكلية.

- **أما عن الفروق في سلوك التعاون:** فقد وجدت فروق جوهرية بين المجموعتين من حيث ارتفاع متوسط درجات مجموعة المصريين على متوسط درجات مجموعة الألمان، كما أن تأثير حجم الفروق الناتجة يمثل (0.23) كمؤشر مرتفع بالنسبة لحجم العينة الكلية أيضاً.

ثانياً: النتائج الخاصة بمؤشر العلاقة بين بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى المصريين/ الألمان.

جدول (4)

قيمة معامل الارتباط «بيرسون» للقيم الخام بين بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى مجموعتي المصريين/ الألمان.

العينة الكلية = 250

المقاييس	مجموعة المصريين ن = 135		مجموعة الألمان ن = 115	
	ر	مستوى الدلالة	ر	مستوى الدلالة
تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون	0.74	0.01	0.05	غ . د

يتضح من نتائج جدول (4) المؤشرات الآتية:

- بالنسبة لمجموعة المصريين، هناك ارتباط موجب جوهري بين درجات بُعد تجنب التأكد وسلوك التعاون.

- مجموعة الألمان، تبين عدم وجود ارتباط دال بين المتغيرين.

مناقشة النتائج:

بُعد تجنب عدم التأكد، والفروق بين المصريين والألمان:

دعمت النتائج إثبات الفرض الأول للبحث بالنسبة إلى بُعد تجنب عدم التأكد والثقافة، واتسقت مع ما توصلت إليه الدراسات السابقة من ارتفاع بعد تجنب عدم التأكد (UAI) لدى الأفراد بالمجتمعات العربية على بقية الثقافات الأوروبية الأخرى،

حتى الأمريكية، وهذا ما أكدته بعض النتائج حول هذا المجال مثل: (Basabe et al., 2002; Darwish, 2005; Hofstede, 1980; Hofstede & Bond, 1984; Hofstede, 1991; Hofstede et al., 1993; Hofstede, 2003a, 2003b).

في حين تعارضت مع نتائج «شوبر وزملائه» (Shuber et al., 2003)، التي أكدت ارتفاع بُعد تجنب عدم التأكد (UAI) لدى المجتمعات الأمريكية والأوروبية أكثر من المجتمعات الآسيوية أو الشرقية (ينطبق هذا على المجتمعات العربية). ويفسر هذا في ضوء ارتفاع خصائص الفردية Individualism مقابل ارتفاع المجتمعات الأخرى على خصائص الجمعية Collectivism بالإضافة إلى نتائج «ماتسموتو» (Matsumoto, 2005) الحديثة التي أشارت إلى عدم وجود فروق ثقافية بين المجتمعين الأمريكي والآسيوي أو الشرقي ولا سيما في بُعدي تجنب عدم التأكد والفردية مقابل الجمعية. وتعد هذه النتائج المتعارضة مع تراث «هوفشتيدا» Hofstede وغيره من الباحثين ذات دلالة على أهمية تناول «الأبعاد الثقافية»؛ لأن هناك مؤشرات دعمت «أن الأفراد ذوي الثقافات الفردية في مثل الولايات المتحدة الأمريكية، وكندا، والمجتمعات الأوروبية يتميزون بارتفاع تمسكهم بالقيم المرتبطة بسلوكهم داخل نطاق المجتمع، ومن ثم تصبح صفاتهم (الاستقلالية – الأداء الفردي والجماعي وضعف العلاقات أو الارتباط بين أعضاء الأسرة الواحدة... إلخ) في حين تظهر صورة عكسية من ذلك مقارنة بالمجتمعات أو الثقافات الجمعية، مثل مجتمعات شرق آسيا وجنوبها، والمجتمعات العربية» وهذا ما دعمته نتائج (Darwish & Huber, 2003; Kagitcibasi & Berry, 1989; Triandis et al., 1990; Triandis et al., 1985; Triandis et al., 1988).

على جانب آخر فسر «هوفشتيدا» (Hofstede, 2003, b:2) نتائجه الخاصة بارتفاع أفراد المجتمعات العربية على بُعد تجنب عدم التأكد في ضوء التمسك بالدين الإسلامي بوصفه معتقداً أساسياً يوجه سلوكياتهم الاجتماعية. ومن ثم يختلف هذا عن سياق الثقافات الأوروبية، حيث التركيز على الذات والقيم المدعمة لاستقلالية الفرد دون التأثر بمعتقدات أو اتجاهات دينية معينة توجه سلوك الأفراد داخل هذه الثقافات. بالإضافة إلى دور الفروق الثقافية بين خصائص المجتمعات الأوروبية ذات التوجه الفردي Individualistic oriented مقابل التوجه الجمعي Collectivistic oriented لدى المجتمعات الشرقية من حيث القيم والاتجاهات والمعتقدات. وفي ضوء تفسير النتائج الحالية وفقاً لمنظور السمات الشخصية

الثقافية وإدراك الأدوار الاجتماعية، أشار مصطفى سويف، (1994: 115) إلى تأثير البناء الثقافي أو الحضاري على تباين الأدوار الاجتماعية للأفراد وفقاً لعامل الشخصية، ومقوماتها المعرفية والاجتماعية، وفي ضوء مقتضيات التدعيم الاجتماعي لهؤلاء الأفراد. وهذا المنظور قد دعمته دراسات مختلفة مثل (Triandis et al., 1985; Triandis et al., 1988; Triandis et al., 1990).

ووفقاً لرأي «تراندز» Triandis «تنطوي الحضارة على مكونين؛ أحدهما يسمى الجزء المادي، ويشير إلى الموضوعات الإنسانية كالبيوت والآلات والطرق... إلخ، والثاني يسميه الجزء الذاتي Subjective، وهو يضم استجابات الإنسان لهذه الموضوعات، مثل القيم، والأدوار، والاتجاهات». ومن ثم يمكن القول: إن الحضارة أو الثقافة نمط، أو نسق أو تنظيم، وإن عناصر هذا التنظيم شقان: أحدهما مادي، والآخر معنوي، وإن ما في هذه الأنماط من سلوكيات (كاللغة، أو القيم، أو الرموز... إلخ) يكتسبه الفرد في فترات مختلفة من العمر، كما أن هذه الأنماط تتوارث عبر الأجيال. (في: مصطفى سويف، 1994: 115).

سلوك التعاون والفروق بين المصريين والألمان: تحققت النتائج من إثبات الفرض الثاني للبحث والخاص بسلوك التعاون والثقافة، واتسقت مع ما انتهت إليه الدراسات السابقة من ارتفاع سلوك التعاون بين الأفراد داخل الثقافات الشرقية (كمجتمعات شرق آسيا وجنوب غربها، والأقطار العربية... إلخ) حيث تتسم بالتوجه الجمعي، في حين ينخفض مؤشر التعاون لدى الأفراد الآخرين المنتمين للثقافات الغربية (كالمجتمعات الأوروبية والأمريكية... إلخ)، التي تتميز بالتوجه الفردي. وهذا ما أكدته نتائج دراسات (Bond & Smith, 1996; Chirkov et al., 2003; Fernadez et al., 1997; Fiske et al., 1998; Hofstede, 1991; Parks et al., 2003; Smeesters et al., 2003).

ومن ثم فإن المجتمعات الشرقية تتميز بارتفاع سلوك التعاون، والمساواة، في حين ترتفع سمات الاستقلالية أو الذاتية، والإنجاز والتركيز على الذات دون الآخرين ولا سيما في المواقف الاجتماعية لدى المجتمعات الغربية (Kagitcibasi & Berry, 1989: 495)، وتحققت هذه المؤشرات من خلال دراسات (Huber & Darwish, 2003)، و(Darwish, 2005) حيث ارتفعت درجات المصريين على بُعد الجمعية بشقيها (الرأسية والأفقية) عن درجات الألمان الذين ارتفعوا على بعد الفردية بشقيها (الرأسية والأفقية).

كما دعت النتائج الحالية بما انتهت إليه دراسات (Huber & Maikler, 1978) و«هوبر» (Huber, 1994) من ارتفاع الطلاب بالمجتمعات الشرقية* على سلوك التعاون في مواقف أدائية مختلفة ومصممة تجريبياً عن الطلاب الألمان الذين ارتفعوا على السلوك الفردي في هذه المواقف.

وأشار «جونسون وجونسون» (Johnson & Johnson, 1993: 1.2) أيضاً إلى«أن الموقف أو السلوك التعاوني يتسم بأن العلاقة الشخصية تكون إيجابية وتفاعلية بين أعضاء الجماعة في ضوء المهام أو المطالب المكلف بها كل عضو داخل الجماعة الواحدة تبعاً لاختلاف نشاطاتها الاجتماعية، في حين يتميز السلوك الفردي بأن العلاقات الشخصية تكون سالبة وغير تفاعلية بين الأفراد داخل الجماعة أو المجتمع بصفة عامة».

وبينت دراسات عديدة أيضاً أهمية التعاون على مستوى الأفراد والجماعات، فيؤكد «شو» (Show, 1977: 376) ضرورة تعاون أفراد الجماعة لرفع كفاءة التفاعل الاجتماعي بين الأفراد مما يساعد على تدعيم أهداف الجماعة ورفع شأن أفرادها. ومن ثم يمكن القول: إن تشجيع سلوك التعاون بين الأفراد داخل المجتمع يساعد على تحقيق الأهداف والواجبات المحددة من قبل كل جماعة من جماعات المجتمع سواء على مستوى الأسرة أو العمل... إلخ. وتجدر الإشارة إلى أن عملية وضوح المعلومات من خلال إزالة الغموض، في المواقف الاجتماعية المختلفة تجنب الفرد حالات عدم التأكد، ومن ثم يساعد هذا على زيادة مؤشر التعاون، ذلك باكتساب معلومات جديدة عبر الذات، والبيئة المحيطة بالأفراد. وهذا يختلف كلياً في حالة الغموض، وعدم وضوح المعلومات، مما يؤثر بالسلب على إدراك الفرد لمهامه، ومن ثم ينخفض مؤشر التعاون بين الأفراد. وهذا ما دعمته «نظرية الذات والبيئة»، التي حاولت التركيز على دور عدم التأكد بالمواقف الاجتماعية في حالات التهديد أو الغموض، وقد تناوله بعض الباحثين مثل (Huber et al., 1994; Shuper et al., 2005; Sorrentino & Roney, 1990; Sorrentino et al., 1992; Sorrentino & Roney, 2000; Sorrentino et al., 2003).

* وتشتمل هذه المجتمعات على عينات حضارية من إيران وسوريا.

بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون: أكدت النتائج إثبات الفرض الثالث للبحث، الخاص بالعلاقة الإيجابية بين بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون، واتسقت مع ما أشارت إليه بعض النتائج القليلة في هذا المجال، منها الدراسات المدعمة لدور التعاون في مواقف التفاعل الاجتماعي بين الأفراد داخل محيط الثقافة وفي ضوء القيم والمعايير السائدة مثل (Baumeister, 1993; Cialdini et al., 1991; Chirkov et al., 2003; De cremer, 1999; De cremer & Dewitte, 2002; Deutsch, 1978; Lerner & Tetlock, 1999; Mc Carthy & Hangan, 1998; Parks & Hulbert, .1995; Parks et al., 2003; Smeesters et al., 2003)

واتفقت النتائج الحالية أيضاً مع دراسة «جونسون وانجليهارد» (Johnson & Englhard, 1992) من تأثير التعاون على الأداء الإنجازي المرتبط بأداء مهام في ضوء معلومات مقدمة إلى الأفراد في مواقف اجتماعية مصممة «كمؤشر على التفاعل بين مواقف التعاون والمعلومات المقدمة في المواقف الاجتماعية المختلفة». وهو ما تحققت منه دراسة أخرى من قبل «جونسون وجونسون» (Johnson & Johnson, 1993) بالإضافة إلى تأكيد «سورنتينو وروني» (Sorrentino & Roney, 1990) أن الأفراد يميلون إلى تفضيل أسلوب التعاون في مواقف عدم التأكد أو نقص المعلومات، المصحوبة بالتهديد الانفعالي عن الأسلوب الفردي، كما أن هؤلاء الأفراد المرتفعين على التعاون يتميزون بأنهم أكثر مرونة من المجموعة الأخرى.

وفي ضوء نتائج «نيدجونز» Ned Jones عبر دراساته لمفهوم الذات في مواقف تجريبية يتبين أن الأفراد في مواقف عدم التأكد أكثر مقاومة لأي تغير يحدث في مفهوم الذات بصورة دالة عن الآخرين المنخفضين على هذا البعد. وهذا يرجع إلى أن هؤلاء المرتفعين على تجنب عدم التأكد ترتفع حاجتهم إلى المعلومات لإزالة الشك وحل الغموض خلال المواقف الاجتماعية التي يتعرضون لها داخل نطاق الجماعة، وقد فسرت هذه النتائج في ضوء نظرية الذات والبيئة، التي دعمت هذا الرأي الخاص بتفاعل الفرد مع المواقف المحيطة في حالات عدم التأكد أو الضغوط الانفعالية (Roney & Sorrentino, 1997، عبدالفتاح درويش، 2000؛ محمد أبو راسين وعبدالفتاح درويش، 2003).

تعقيب:

يتضح من النتائج السابقة جدوى معالجة الفروق الثقافية في بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون. حيث تناوله التراث بالقدر القليل على الرغم من أهمية تناول «منظور

الأبعاد الثقافية» الخاصة «بهوفشتيدا» Hofstede، ونظراً لما أسهمت به من تفسير للسياق الحضاري أو الثقافي ودوره في فهم الكثير من المتغيرات سواء المعرفية، والنفسية أو الاجتماعية عبر دراساته المختلفة (Hofstede, 1980; 1991; 2003a; 2003b).

وبذلك يمكن القول إن النتائج الحالية دعمت وجود فروق جوهرية في بُعد تجنب عدم التأكد «كأحد أساليب التفكير» وسلوك التعاون لدى المصريين عن الألمان، وكشفت النتائج أيضاً وجود ارتباط إيجابي بين بُعد تجنب عدم التأكد وسلوك التعاون لدى المصريين في حين لم يتحقق هذا لدى الألمان. وهذا يمكن تفسيره في ضوء الفروق الثقافية بين المجتمعين المصري والألماني، حيث تسود قيم احترام معايير الجماعة والتعاون والترابط، والمشاركة، ومساعدة الآخرين نظراً لشيوع القيم الدينية والاجتماعية داخل المجتمع المصري. في حين على الجانب الآخر، تعكس النتائج الخاصة بالألمان نسق الثقافة الغربية التي تشجع على القيم الفردية أو الاستقلالية، وشيوع روح التنافس في المواقف الاجتماعية المختلفة، مما يساعد على ارتفاع مؤشرات الإنجاز وتنفيذ المهام بصورة جيدة. ومن ثم تسهم هذه المتغيرات في تحديد ماهية السلوك الاجتماعي لدى أفراد الثقافة الأوروبية ومقارنته بما لدى الثقافة العربية، وهذا ما حاول البحث الحالي الإسهام بتناوله من منظور الفروق الثقافية بين المصريين والألمان.

توصيات البحث:

على ضوء النتائج السابقة نوصي بما يأتي:

1 – إمكانية تحديد بعض المتغيرات النفسية والشخصية والاجتماعية الأخرى، التي يمكن أن تسهم في الكشف عن مكونات بُعد عدم التأكد ولا سيما من المنظور الحضاري أو الثقافي مثل القلق، وسلوك المخاطرة، والمسؤولية الاجتماعية... إلخ.

2 – الكشف عن العلاقة بين بُعدي تجنب عدم التأكد وتباين القوة باعتبارهما من أهم الأبعاد الثقافية التي تناولها التراث، ولكن يجب إجراء المزيد من الدراسات الحضارية بخاصة ما بين الثقافة الغربية والأمريكية أو الثقافة العربية وذلك في الوقت الراهن نظراً لما تمر به أمتنا العربية من ضغوط متلاحقة قد لا تعكس حقيقة النسق الثقافي لهذه المجتمعات بصفة عامة.

3 – إجراء مزيد من الدراسات الثقافية على سمات الشخصية الثقافية ومقوماتها المعرفية والنفسية والاجتماعية في ضوء التوجه القيمي السائد داخل كل

ثقافة، ووفقاً لخصائص الفردية مقابل الجمعية؛ وهذا ما يجب على الباحثين تناوله في الدراسات اللاحقة بهذا المجال.

4 – الكشف عن الفروق الحضارية على الأبعاد الثقافية الأربعة: الفردية، تجنب عدم التأكد، وتباين القوة، والذكورة، في ضوء الفروق بين الأفراد داخل الثقافة الواحدة، التي تطرأ لتعدد فئات المجتمع وكذلك جماعاته وما تعتنقه من قيم واتجاهات مختلفة سواء على مستوى الثقافة العربية أو الغربية.

المصادر:

عبدالفتاح درويش (2000). عدم التأكد المعلوماتي والمقارنة الاجتماعية كدالة للانتماء الاجتماعي – دراسة تجريبية – رسالة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الآداب – جامعة المنوفية.

محمد أبو راسين، عبدالفتاح درويش (2003). الفروق الثقافية في عملية المقارنة الاجتماعية ووجهة عدم التأكد وسمة القلق بين مجموعتين من السعوديين والمصريين. دراسات نفسية (رانم)، المجلد الثالث عشر، يوليو: 411–445.

مصطفى سويف (1994). الحضارة والشخصية. في: مصري حنورة (محرر) **علم النفس الحضاري المقارن**: 114–126، القاهرة: الأنجلو المصرية.

Basabe, N., Paez, D.; Valencia, J, Gonzalez, J., Rime, B., & Diener, E. (2002). Cultural dimensions, socioeconomic development, climate, and emotional hedonic level. *Cognition & Emotion,* 16: 103-125.

Baumeister, R. F. (1993). *Self-esteem. The puzzle of low self-regard.* Hillsdale, NJ: Erlbaum.

Bond, M., & Smith, P. (1996). Cross cultural social and organization psychology. *Annual Review of Psychology,* 47: 205-235.

Cohen, M.D., Riolo, R.L., & Axelrod, R. (2001). The role of social structure in the maintenance of cooperative regimes. *Rationality & Society,* 13: 5-28.

Chirkov, V., Ryan, R.; Kim, Y., & Kaplan, U. (2003). Differentiating autonomy from individualism and independence: A self-determination theory perspective on internalization of cultural orientations and well being, *Journal of Personality & Social Psychology,* 84: 97-109.

Cialdini, R.B.; Kallgren, C. A., & Reno, R.R. (1991). A focus theory of normative conduct. *Advances in Experimental Social Psychology,* 24: 201-234.

Delbert, C. (1984). Der galube an die gerechtewelt: Differenzierung and validierung eines knostrukts. *Zeitschrift fur Sozial Physchologie*: 268-276.

Darwish, A.E., & Huber, G.L. (2003). Individualism vs. collectivism in different cultures: A cross-cultural study. *Intercultural Education.* 14 (1): 47-56.

Darwish, A.E. (2005). Cultural differences in individualism vs. collectivism and uncertainty avoidance. Acceptance for **Derasat Nafseyah.**

De cremer, D. (1999). Trust and fear of exploitation in a public goods dilemma. *Current Psychology*, 18: 153-163.

De cremer, D., & Dewitte, S. (2002). Effect of trust and accountability in mixed motive situations. *The Journal of Social Psychology*,142: 541-543.

Deutsch, M.D. (1978). *The resloution of conflict*. New Haven, CT: Yale University Press.

Fernandez, D., Carlson, D., Stepina, L., & Nciholson, J. (1997). Hofstede's country classification 25 years later. *Journal of Social Psychology*, 137: 43-54.

Ferguson, G.A. (1981). *Statistical analysis in psychology and education: Singapore*: Mc Graw-Hill, INC.

Fiske, A., Markus, H., Kitayama., S., & Nisbett, R. (1998). The cultural matrix of social psychology. In: D. Gilbe; S. Fiske & G. Lindzey (Eds.), *The handbook of social psychology (4th ed., p. 915-981)*. Boston, MA: Mc Graw-Hill.

Hofstede. G. (1980). *Cultures consequences: International differences in work related values*. Beverly Hills, CA: Sage Publications.

Hofstede, G., & Bond, M.H. (1984). Hofstede's culture dimensions: an independent validation using Rockeach value survey. *Journal of Cross-Cultural Psychology*, 15, 417-433.

Hofstede, G. (1991). *Cultures and ogranizations: software of the mind.* U.K.: London, MC Graw-Hill.

Hofstede, G., Bond, M.H., & Luk, C. (1993). Individual perceptions of organizational cultures. A Methodological treatise on levels of analysis. *Organization Studies*, 14, 483-503.

Hofstede, G. (2003a). Greet Hofstede culrutal dimensions in Arab World. *International Business Center, Newsletter*, April, 1-5.

Hofstede, G. (2003b). How do Hofstede's dimensions correlate with the world's religions? *International Business Center, Newsletter*, April, 1-12.

Huber, G.L. (1994). Interaction of individual orientation style, learning activities and curricular treatment. Paper Prepared for the Onderwijs Research Dagen in Utrecht. From May (24-26), Tübingen, Germany, 1-16.

Huber, G.L. (1995). Uncertainty vs. certainty oriented students decision-making in learning processes. Paper Prepared For Presentation in the Symposium "Learning to learn as a Challenge for Teachers and Students Tolerance of Uncertainty" Fromm August (26-31) Nijmegen, Netherlands, 1-10.

Huber, G. L., & Maikler, M. (1987). Motivation by controversy: A challenge to cooperate for every learner? Paper Prepared for "the Symposium on Cooperative Learning and Instruction", From. September (19-22) Tübingen, Germany, 1-24.

Johnson, D., & Johnson, R. (1993). Impact of cooperative and individuazlistic learning on high ability students achievement, self-esteem and social acceptance. *Journal of Social Psychology*, 133; 839-846.

Johnson, M C., & Engelhard, G. (1992). Gender academic achievement and preferences for cooperative, competitive and individualistic learning among African-American adolescents. *Journal of Psychology*, 126; 385-393.

Kagitcibasi, G., & Berry, J.W. (1989). Cross-cultural psychology: current research and trends. *Annual Review of Psychology*, 40: 493-537.

Lerner, J.S., & Tetlock, P.E. (1999). Accounting for the effects of accountability. *Psychological Bulletin*, 125; 255-275.

MC Carthy, B., Hangan, J. (1998). Uncertainty, cooperation, and crime: Understanding the decision to co-offend. *Social Forces*, 77(1): 1-29.

Matsumoto, D. (2005). An empirical assessment of Markus and Kitayma's theory of independent and interdependent self-construals. Acceptance for *Asian Journal of Social Psychology*.

Parks, C.D., & Hulbert, L.G. (1995). High and low trusters responses to fear in a payoff matrix. *Journal of conflict Resolutions*, 39: 718-730.

Parks, C.D., Samma, L.J., & Posey, D.C. (2003). Retrospection in social dilemmas: How thinking about the past affects future cooperation. *Journal of Personality and Social Psychology*, 84: 988-996.

Roney, C.J., & Sorrentino, R.N. (1997). Uncertainty orientation, the self, and others: Individual differences in values and social comparison. *Canadian Journal of Behavioral Sciences*, 27: 157-170.

Rockeach, M. (1961). Authority, authoritarianism and conformity. (Eds.), Conformity and Deviation, New York: Library of Congress, 230-247.

Show, M.E. (1977). *Group dynamics: The psychology of small group behavior*. New Delhi: Tata Mc Graw-Hill.

Shuper, P.A., Sorrentino, R.M., Ostubo, y., Hodson, G., & Walker, A.M. (2005). A theory of uncertainty orientation: Implications for the study of individual differencves within and across cultures. Acceptance for Canadian *Journal of Behavioral Science*.

Smeesters, D., Warlop, L., Van Avermaet, E., Corneille, O., & Yzerbyt, V. (2003). Do not prime howks with doves: The interplay of construct activation and consistency of social value orientation on cooperative behavior. *Journal of Personality and Social Psychology*, 84: 972-987.

Smith, P. & Bond, M. (1998). *Social psychology across cultures*. (2^{nd} ed.). London: Prentic Hall.

Sorrentino, R.M., & Roney, C.R. (1990). Uncertainty orientation: Individual differences in the self-inference processes. "The Ontario Symposium". (pp. 239-267), New Jersy: Lawrence Evlbaum Publications.

Sorrentino, R.M., Hewitt, E.C., & Raso-Knott, P.A. (1992). Risk-taking in games of chance and skill: Individual differences in effective and

information value. *Journal of Personality and Social Psychology,* 62: 522-533.

Sorrentino, R.M., Holmes, J.G., Hanna, S.E., & Sharp, A. (1995). Certainty orientation and trust: Individual differences in close relationships. *Journal of Personality and Social Psychology,* 68: 314-327.

Sorrentino, R.M.. & Roney, C.R. (2000). *The uncertain mind: Individual differences in facing the unknown.* Psychology Press: Phildeplhia.

Sorrentino, R.M., Smithson, M., Hodson, G., Roney, C.J.R., & Marie W. (2003). The theory of uncertatinty orientation: A mathematical reformulation. *Journal of Mathematical Psychology,* 47: 132-149.

Triandis, H.C., Leung, K., Villareal, M., & clack, F.L. (1985). Allocentric versus idiocentric tendencies: Convergent and disecriminate validation. *Journal of Research in Personality.* 19: 395-415.

Triandis, H.C., Bontempo, R., Villareal, M.J., Asai, A., & Lucca, N. (1988). Individualism and collectivism: Cross cultural perspectives on self in-group relationships. *Journal of Personality and Social Psychology,* 54: 323-338.

Triandis, H.C., M.c cusker, C., & Huim C.H. (1990). Multimethod probes of individualism and collectivism. *Journal of Personality and Social Psychology,* 59: 1006-1020.

Yamagishi, T. (1986). The provision of a sanctioning system as public good. *Journal of Personality and Social Psychology,* 51: 110-116.

قدم في: مارس 2003.

أجيز في: ديسمبر 2003.



مقياس تجنب عدم التأكد

إعداد/ الباحث

البيانات الأولية:

الاسم: السن: التخصص الدراسي:

الجنسية: النوع: المستوى الدراسي:

من فضلك قراءة عدد من العبارات الموضحة، التي تتعلق ببعض الآراء الاجتماعية المرتبطة بتفاعلك في المواقف الاجتماعية داخل المجتمع، والمطلوب منك تقويم الأسئلة أو العبارات من وجهة نظرك أو الإجابة عنها، وذلك بوضع علامة «X» خلف الاختيار المناسب.

الجزء الأول:

1 – عقب تخرجك من الجامعة والتحاقك بعمل مناسب، هل ينتابك شعور داخلي بظهور عقبات تحول دون استمرارك بهذا العمل الملائم بالنسبة لك؟

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

2 – هل ينتابك، غالباً، شعور بالتوتر أو العصبية في أثناء وجودك بالكلية أو المدرسة أو في أثناء عملك بصفة عامة.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

3 – هل تشعر بالأمان أو الطمأنينة عندما تبادر إلى أداء عمل ما، أو فعل أي شيء كما ترغب أن يكون عليه؟

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).

- عادة ( ).
- دائماً ( ).

4 – هل تشعر برغبة في المشاركة بمواقف غامضة أو تعتمد نتائجها على الصدفة أو الحظ؟

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

5 – هل تحب المفاجآت غير المتوقعة مهما كانت آثارها بالنسبة لك؟

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

الجزء الثاني:

6 – أشعر بعدم الاستقرار لأن المستقبل (الدراسي أو المهني... إلخ) يبدو لي غير واضح بصورة كاملة.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

7 – أرغب في اقتراف أشياء حتى لو لم يكن لها هدف أو نتائج إيجابية.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

8 – أشعر بالراحة حتى ولو انقلبت كل الأمور حولي رأساً على عقب، ودون محاولة ذاتية للتدخل لعلاج هذه المشكلات التي قد أتعرض لها أو حلها.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

9 – إن انتظار وقوع حدث ما يعد شيئاً مثيراً بكل ما تحمله هذه الكلمة من معان، بالنسبة لي.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

10 – كثيراً ما تعرضت لمواقف أفتقد فيها المعلومات التي تساعدني على إبداء حلول مناسبة تتوافق وما هو مطلوب تقديمه كحل لهذه المواقف الصعبة.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

11 – أشعر بالراحة لو قمت بأداء ما هو مطلوب مني دون أية صعوبات قد تقلل من جودة أدائي.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

12 – تنتابني رغبة في فعل أشياء حتى ولو كانت مفتقدة لأية أهداف أو فوائد بالنسبة لي أو الآخرين في أثناء تفاعلي معهم في المواقف الاجتماعية المختلفة.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

13 – أجد سعادة بالغة عند تعرضي لمواقف غريبة وغامضة وتتطلب إبداء حلول سريعة.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

14 – أشعر بالتوتر الشديد عند انتظاري لأية أحداث سواء سارة أو غير سارة بالنسبة لي سواء في مواقف دراسية أو اجتماعية... إلخ.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

15 – كثيراً ما فضلت الابتعاد عن المشاركة في مواقف اجتماعية تتميز بقدر من التهديد أو التعرض للمخاطر على الرغم من الفائدة من جراء المشاركة بها.

- أبداً ( ).
- أحياناً ( ).
- عادة ( ).
- دائماً ( ).

مقياس سلوك التعاون في المواقف الاجتماعية

إعداد/ الباحث

البيانات الأولى:

الاسم: السن: التخصص الدراسي:

الجنسية: النوع: المستوى الدراسي:

التعليمات:

أمامك عدد من العبارات تتعلق ببعض الآراء المختلفة التي قد تتقبل بعضاً منها وقد ترفض بعضها الآخر. من فضلك اقرأ كل عبارة بدقة وعبِّر عن درجة تقويمك لكل عبارة من وجهة نظرك بما يعكس مدى تقبلك أو رفضك لها، وذلك بوضع علامة «X» خلف الاختيار المناسب.

العبارة	نعم	لا
1 – أتوقع المساعدة مع زملائي عند أداء عمل ما جماعياً.	نعم	لا
2 – أشعر بالحب والألفة عندما أعمل أو أدرس وسط جماعة من الزملاء.	نعم	لا
3 – أشعر بالراحة عند أداء عملي بصورة منفردة دون الآخرين.	نعم	لا
4 – أشعر بأنني مسؤول شخصياً عن توضيح أية واجبات أو أعمال بالنسبة لزملائي أو أصدقائي.	نعم	لا
5 – أرى أن عدم المشاركة الجماعية في إنجاز الأعمال يمكن أن يساعد على سرعة الأداء بدلاً من تبادل الآراء مع الآخرين.	نعم	لا
6 – أشعر بالاستفادة عند تبادل الأفكار مع الآخرين.	نعم	لا
7 – أرى أن نجاح الجماعة يعتمد على نجاح كل عضو فيها.	نعم	لا
8 – أتطلع دائماً إلى مساعدة الآخرين عند إنجاز عمل ما.	نعم	لا
9 – أرى أن الحصول على المكافأة هو نتيجة التعاون في العمل بين الأفراد.	نعم	لا
10 – أرى أن تبادل المعلومات بين الأفراد في المواقف الاجتماعية يساعد على حل الكثير من المشكلات.	نعم	لا
11 – أشعر بأنني أستفيد من أفكار الآخرين بالإضافة إلى أفكاري.	نعم	لا
12 – لدي الرغبة في الاحتفاظ بأفكاري لنفسي دون مشاركة الآخرين.	نعم	لا
13 – يمكن أن أتقبل مقترحات الزملاء في الدراسة أو العمل دون أية صعوبات.	نعم	لا
14 – لدي رغبة في العمل بمعزل عن معاونة الآخرين.	نعم	لا
15 – أرى أن العمل وسط مجموعة يؤدي إلى عدم تناسب الأعضاء في مقدار الجهد المبذول، ومن ثم إثابتهم.	نعم	لا

الألفية الجديدة: التحديات والآمال

استحدثت مجلة العلوم الاجتماعية باب «الألفية الجديدة: التحديات والآمال» بهدف استطلاع آراء الباحثين والمفكرين، كل في ميدانه، حول ما يعتقدونه أبرز التحديات التي تواجه الإنسانية، فضلاً عن الآمال التي يرنون إليها ويتطلعون إلى تحقيقها مع قدوم الألفية الجديدة.

وقد قامت المجلة بنشر تلك الآراء تباعاً بدءاً من العدد (1) ربيع 2000. وتواصل المجلة في هذا العدد استكتاب طائفة بارزة من أهل العلم والفكر والثقافة.

محمد عبده محجوب*

من نافلة القول محاولة إبراز ما خلص إليه القرن العشرون فيما عرف بثورة الاتصالات والمعلوماتية والكونية في عصر ما بعد الصناعة والحداثة وبنهاية التاريخ، وتجاوز الحوار إلى الصدام بين الحضارات.. إلخ، ومع هذا فإن الشعوب العربية لا تزال «موحولة» في دوامات من التحديات التي تأخرت مواجهتها، حيث ضاعت عقود امتلأت بالقومية والمعارك وأمهاتها التي لا يعلو صوت على صوتها، والدعوة إلى الإحيائية وإهدار النفط وتلوث النهر.. وضاعت الأرض، دون أن يغير الناس من أنفسهم.

وتهدف هذه الورقة – التي نتمنى ألا تكون مخلة في إيجازها – إلى بيان بعض تلك التحديات المتوارثة والمتنامية، دون افتراض ترتيب منطقي لأولوياتها لكونها تبدو متكافئة على النحو الآتي:

* أ.د. محمد عبده محجوب أستاذ الأنثروبولوجيا والعميد السابق لكلية الآداب بجامعة الإسكندرية، له العشرات من المقالات العلمية والكتب التخصصية في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية والسياسية والحضرية، وله بحوث في الاتجاه السوسيو أنثروبولوجي في دراسة المجتمع، والهجرة والتوطين والتنمية المتواصلة، والتخطيط العمراني، وحصل على الجوائز التقديرية المصرية والعربية.

1 – ليست القبلية والعرقية والطائفية وقفاً على المنطقة العربية ولكنها بلا شك بارزة بين معوقات التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في تلك المنطقة، مع التفاوت في الدرجات والأوضاع والانعكاسات المحلية، كما أن تجذرها يؤدي إلى تعويق نمو النزعة والتوجه إلى التعددية والاعتراف بحرية الرأي الآخر في التعبير، وحقه في محاولة التأثير في القرارات المتعلقة بالمصالح المشتركة للجماعة.. وهو ما لا يتحقق بالقمع، فينتهي إلى الكبت الذي ينفجر في العنف والإرهاب... إلخ.

2 – لا تزال أضلاع مثلث السوء التي تحيط بالقطاع الأكبر من المجتمعات العربية – والمتمثلة في الفقر والمرض والجهل – تنشب أظفارها في القلب، وكأن كل تلك العقود من السنوات والمليارات من الجنيهات والدولارات قد ابتلعتها دوامات التخبط وعدم الاكتمال بل العشوائية في المواجهة.

3 – على الرغم من الترديد اليومي لقيمة الإنسان وأن ذاته وكرامته مصونة، فإن تقزم حق التعبير عن الرأي وواجب الاستماع إلى الرأي الآخر فيما يعرف بأزمة الديمقراطية.. وما تؤدي إليه من الفساد السياسي والإداري – هو أمر يتفاوت مداه وتتعدد صوره في الثقافة العربية المعاصرة، وليست الديموقراطية أو الديكتاتورية مجرد منهج لاتخاذ القرار السياسي ولكنها أسلوب حياة اجتماعية ينعكس في التنشئة الاجتماعية ورؤية الآخر: الزوج والجار والمرؤوس.. إلخ، في تقسيم العمل الاجتماعي بوجه عام.

4 – اتجهت تحديات التحديث والحداثة وما بعدها – في الثقافة العربية – اتجاهين متطرفين صوب الضياع في العدمية والمادية التي سقطت، أو نحو النكوص إلى ما كان صالحاً في زمان غير زماننا، وقد برز في الخطاب العربي رفض الآخر واستعداؤه، وطمست الوسطية، وكانت نظرية المؤامرة تغطية مريحة لعورة التخلف لدى الكسالى المتواكلين.

5 – في عصر التقدم المذهل في نظم المعلومات والاتصالات فقد تضخم التخلف المعرفي في الحقول الشرعية والإنسانية، ناهيك عن الحقول العلمية الأساسية والمستجدة، وهو ما لا يرجع فقط إلى فوبيا المحاذير أو ندرة المخصصات المادية، ولكنه مرتبط أيضاً بالتخلف الإداري والثقافي.

6 – لم تنحصر النزعة الاستهلاكية التي سيطرت على الفرد العربي فقط في البلدان التي أتيحت لها فرص العيش في عصر الوفرة، ولكن حمى التطلعات

الاستهلاكية أصابت الجميع، في عصر تزيد فيه القيمة السعرية لقطرة الماء عما هي عليه لقطرة البترول، وكان الثمن اقتصادياً وسياسياً باهظاً.

7 - يتضارب في وجدان الإنسان العربي تعدد الانتماءات في رؤيته لذاته.. ليس فيما يتعلق بما عرف بالأصالة والمعاصرة فقط، بل تمثل هذا التضارب في العروبة والقومية والهوية الإسلامية والأفريقية والشرق أوسطية والجذور الفرعونية والإغريقية.. التي لم تنجح في إعادة صياغتها في منظومة متسقة ثرية الروافد.

8 - لم تجتذب الأبعاد المختلفة للقنبلة السكانية في غالبية البلدان العربية - فيما عدا مقاومة ارتفاع معدلات الزيادة المطردة - لم تجتذب الاهتمام الإعلامي أو العلمي أو التخطيطي المناسب، حيث استمر تنامي تفاقم التكدس والتخلخل السكاني، وقد تضايف مع هذا التخلخل والتكدس عدم تحقق العدالة في التنمية.

9 - تنطوي الأرضية السياسية والاقتصادية والثقافية العربية على آليات طاردة، حيث لا مجال لإبداع العقول واستثمار الأموال العربية.. إلا فيما وراء البحار والمحيطات العربية، وذلك على الرغم من امتلاء آلاف الصفحات العربية بالحديث عن مخاطر نزيف الأدمغة وتوافر الإمكانات الطبيعية الخصبة الشاسعة، والسوق والمصير المشترك في الوطن العربي.

10 - ربما كان انحسار الفروسية والرومانسية ونمو «المادية» تطوراً مفهوماً في الأنساق الثقافية والسلوكية المعاصرة، ولكن الأمر قد تجاوز هذا كثيراً؛ فقد خيم في العقدين الأخيرين بروز ظاهرة ومشكلة تنامي العنف الاجتماعي والسياسي في السلوكيات العربية، وقد تعددت المقومات الأيديولوجية والمنطلقات العقائدية فيما عرف بالتطرف أو الانحراف عن الوسطية.

رشاد أحمد عبداللطيف*

تعد الألفية الجديدة... تحدياً حقيقياً لظهور أصالة كل شعب من الشعوب ومدى تمسكه بقِيَمه الأصيلة وأخذه بالحديث الذي تفرضه مستجدات العصر بما لا يؤثر سلباً على هوية المجتمع بل يستنفد كل طاقاته ليعطي كل فرد كل ما لديه من جهد

* عميد كلية الخدمة الاجتماعية - جامعة حلوان منذ عام 1993 - حتى الآن، وأستاذ تنظيم المجتمع، وعضو المجالس القومية المتخصصة ومستشار مشروع شروق للتنمية بجمهورية مصر العربية، وعضو هيئة اليونسكو، ورئيس مجلس إدارة العديد من الجمعيات الأهلية، وله العديد من المؤلفات العلمية في مجال تنمية المجتمع والخدمة الاجتماعية.

وما يفيض عنه يذهب إلى الآخرين في المجتمع ليسود التكافل والتكامل بين جميع وحدات المجتمع.

ولقد فرضت هذه الألفية الجديدة قوى اجتماعية معينة أصبحت هي الغالبة في اتخاذ القرارات من خلال نخبة حاكمة تعبر عنها أو تمثلها، وفرضت معطيات اقتصادية وسياسية وثقافية تشمل الموارد الطبيعية والسكان وعرض قوة العمل ومستوى الأمية والبنية الأساسية ورأس المال المادي ونظام إدارة شؤون المجتمع والدولة... كل ذلك في إطار العولمة التي ظهرت معالمها في قوة نظم الاتصالات والمعلومات وسيادة المشكلات الاقتصادية وظهور الأسواق الحرة، وإلغاء جميع القيود على تبادل السلع والخدمات وما سوف تعود به من آثار على دولنا النامية التي لم تنهض بعد أو لم تستعد بالمستوى نفسه والدرجة نفسها لمواجهة هذه المستجدات للعولمة.

ولقد فرضت الألفية الجديدة دوراً جديداً للدولة تمثل في دورها في إدارة شؤون المجتمع، الذي يزداد فيه المكون العلمي في أسلوب اتخاذ القرارات وتعطى فيه اعتبارات الجدية والكفاءة والانضباط أولوية كبرى، ولذا سيكون التحدي هنا هو ابتكار صيغ جديدة للعلم والعدالة الاجتماعية لا تخل بمتطلبات الحفاظ على مستوى علمي وكفء في إدارة شؤون المجتمع والدولة، ولا تهدد أمن المجتمع العربي واستقراره.

ولذلك لا بد للأمة العربية أن تضع بعض السيناريوهات للتعامل مع متطلبات الألفية الجديدة خصوصاً في ظل النتائج المترتبة على العولمة على النحو التالي:

1 – أساليب اتخاذ القرارات وإدارة شؤون أمتنا العربية:

ويتم ذلك من خلال ترشيد عملية اتخاذ القرارات ومعالجة الأخطاء قبل وقوعها والعمل على تكوين تكتلات سياسية واجتماعية واقتصادية تستوجب إنشاء السوق العربية المشتركة وغيرها من الآليات التي تسهم في إدارة شؤون أمتنا العربية اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً.

2 – الاهتمام بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي:

من المهمّ الاستفادة من الطاقات الفعلية والكامنة في مراكز البحث والتطوير العلمي وزيادة قدرة الاستيعاب والتطوير للتكنولوجيا الوافدة، حتى لا تظل الصناعة في واد والبحث العلمي والتطوير في واد آخر.

3 – نشر سبل التعليم المستمر وبث الجدية في أنشطة التدريب:

ويتم ذلك من خلال التصدي لمشكلة الأمية وتوفير خدمات الرعاية الصحية الأولية ومواجهة مشكلات عمالة الأطفال من خلال إتاحة الدولة الفرصة للقطاع الخاص لكي يسهم بدور نشط وفعال في العملية التعليمية.

4 – بناء قدرة تنافسية في الاقتصاد والسياسات الاقتصادية:

وهنا لا بد من إعادة ترتيب البيت العربي من الداخل لتقوية القدرة التنافسية وتنمية العلاقات الثنائية، وقد يشمل ذلك إنشاء مناطق للتجارة الحرة الثنائية، من خلال منطقة التجارة الحرة العربية التي بدأ تنفيذها عام 1998م... ولذا نحن ما زلنا في حاجة إلى مزيد من التفكير في الصيغة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تظهر مجتمعنا العربي في صورة قادرة على التعامل مع آليات السوق الحديثة، وقد يشمل ذلك مشروعات مشتركة لإنتاج الغذاء والدواء وكذلك إنتاج الأسلحة والمعدات العسكرية.

لذا سيكون مدخلنا للقرن القادم وللألفية الجديدة هو العلم والبحث والإنتاج آخذين في الاعتبار أن محور التقدم والمواجهة لطوفان العولمة هو الإنسان (الثروة البشرية) لأنها الضمان الوحيد للارتقاء بالمجتمع وتحسين نوعية الحياة من خلال إعداده علمياً وتدريبه على البحث، ومن ثم يكون العائد هو الإنتاج الذي يقلل من الفجوة الشاسعة بيننا وبين المجتمعات المتقدمة.

إن حركة التاريخ لا تقف، بل تستمر، وسوف ينتج عن هذه الحركة حياة دولية جديدة تؤثر على الخصوصية الثقافية والوطنية، وتشكل تحدياً حضرياً تنعكس آثاره على أمتنا العربية، فهل نحن جاهزون لهذا التحدي؟ ولكي نجيب عن ذلك لا بد أن نراعي السيناريوهات الأربعة السابقة مع تشجيع لغة الحوار بين جميع التيارات الفكرية وزيادة التعاون التقني داخل منظومة مجتمعنا العربي.

ماجد شوقي سوريال*

مع دخول الألفية الثالثة تأثرت دوائر المال والاقتصاد والسياسة العالمية والمؤسسات الدولية وعلى رأسها صندوق النقد والبنك الدوليان بالأزمات الاقتصادية والمالية المتتابعة، التي بدأت في منتصف 1997 في دول جنوب شرق

* خبير أسواق المال بمكتب وزير التجارة الخارجية وعضو مجلس إدارة البورصة المصرية. الآراء التي تضمنتها هذه الورقة تعبر عن رأي المؤلف، وليست بالضرورة تعبيراً عن رأي الجهة التي يمثلها.

آسيا، واستمرت حتى ضربت اقتصادات دول أمريكا اللاتينية وعلى رأسها الأرجنتين. وتأثرت سلباً اقتصادات الدول المتقدمة وعلى رأسها اليابان وأمريكا اللتان شهدتا مرحلة من أزمة ثقة ناتجة من سوء إدارة القطاع المصرفي وتلاعب وانحرافات لإدارات الشركات.

وبات واضحاً أن القفزة الكبيرة في التطور التكنولوجي، ولا سيما في مجال نقل المعلومات والاتصالات، كان لها دور كبير في تطوير القطاع المالي وتفعيل دور سوق رأس المال في نمو الاقتصاد القومي وجعله محورياً في صياغة السياسات المالية والنقدية. كما أصبحت أسواق المال الناشئة منها والمتقدمة في ارتباط متزايد في أدائها مما عجل بتطور عولمة اقتصادات الدول بغض النظر عن انتهاج سياسات التحرر الاقتصادي أو عدمه، حتى أصبح أثر العدوى للأزمات الاقتصادية والمالية Contagion Effect إحدى سمات العولمة.

وكان لهذه التطورات دور كبير في تكوين صورة قائمة عن العولمة Globalization والنظام المالي العالمي الجديد New Financial Architecture وما نجنيه من آثار سلبية ليس على الأسواق الناشئة فقط ولكن على الأسواق المتقدمة أيضاً، والتي كان لها دور كبير في صياغة سياسات النظام الدولي الجديد لتخدم مصالحها فقط. وظهر رد الفعل بوضوح في المظاهرات المعادية لهذا النظام الجديد مع كل تجمهر دولي يدعو إلى ذلك.

وأصبح كل من صندوق النقد والبنك الدوليين على اقتناع بوجوب تبني اتجاه جديد لتحقيق الاستقرار الاقتصادي العالمي ودعم الاقتصادات النامية لتأهيلها للمنظومة الجديدة، وذلك عن طريق الإصلاحات الهيكلية اعتماداً على مجموعة من المعايير لتقويم برامج الإصلاح الاقتصادي في الدول الناشئة وترسيخ مبادئ الإدارة الرشيدة Governance، بالإضافة إلى الأسلوب التقليدي المتبع. فقد بدأ البنك الدولي وصندوق النقد الدولي برنامجاً مشتركاً يهدف إلى تقويم ممارسات الإدارة الرشيدة/ الحوكمة (كما يطلق عليها في بعض الدول العربية) للمؤسسات والشركات على مستوى الدولة قياساً على المبادئ المتبعة في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، المعروفة باسم تقارير حول احترام المواصفات والقوانين (ROSC)، ويعد هذا التقرير إحدى ركائز برنامج تقويم القطاع المالي FSAP.

وتشهد أسواق المال الناشئة تحدياً كبيراً لتطبيق مبادئ الإدارة الرشيدة وترسيخها على جميع المستويات. إن أهمية ترسيخ مبادئ الإدارة الرشيدة أو الحوكمة ليست فقط للحد من تعارض المصالح بين المديرين والمساهمين على مستوى الشركات، ولكن لما تمنحه لمؤسسات الدولة من مرونة وقدرة على امتصاص الأزمات وإدارتها دون ثمن باهظ على مجتمعها، وذلك ما يفرق بين السوق المتقدمة والسوق الناشئة.

وهناك واقع يجب الاعتراف به هو أنه مع تحرير السياسات الاقتصادية تبدأ الأسواق المحلية في التطور بصورة سريعة لتزيد من قدرتها التنافسية في الأسواق العالمية وجذب الاستثمارات، ولكن في الوقت نفسه تبقى المؤسسات والقوانين واللوائح المنظمة والحاكمة للسوق دون تطور أو تتطور ببطء، مما يتيح لوجود ثغرات ونقاط ضعف في القواعد المنظمة وتستغل لتخدم مصالح المتعاملين في السوق، الأمر الذي يؤدي إلى أزمات مالية واقتصادية. وفي هذه الحالة يكون رد الفعل في معظم الأحوال هو محاولة لوضع تشريعات وقواعد تفصيلية كرد فعل لأزمة يشهدها السوق تؤدي في حالات كثيرة دون قصد، إلى عدم مرونة القواعد الحاكمة للسوق بما يتواءم وتطورها الأمر الذي يؤثر على آليات السوق وكفاءتها وتشويه الأسعار. وقد أكد ذلك الاقتصادي العالمي المعروف جوزيف ستجيلز Joseph Stiglitz على أن السوق المتخم بالتشريعات Over Regulated Market يصبح صعب التطور، كما أن الأدوات المالية المتاحة للاستثمار، التي من شأنها تقليل المخاطر ومحاولة زيادة العائد على الاستثمار وخفض تكلفة رأس المال بهذا السوق تصبح بالتبعية صعبة التطوير.

تبقى المؤسسات القائمة على صياغة التشريعات في موقف صعب، كذلك الجهات الرقابية وبخاصة في الأسواق الناشئة التي تعمل على محورين يكاد يكونان في اتجاهين مختلفين. فمن ناحية تعمل على تطوير سوق للنهوض بالاقتصاد القومي، وذلك عن طريق تطوير الأدوات المالية المتداولة وإتاحة المجال لتداول الأدوات المالية الجديدة، ومن ناحية أخرى تسعى الجهات الرقابية إلى الحفاظ على حقوق المتعاملين في السوق وذلك عن طريق الحد من عناصر المخاطرة، التي عادة ما تصاحب الأدوات المالية المتطورة التي تتداول في السوق.

ولذلك من أهم التوصيات أهمية وجود إستراتيجية متكاملة للتشريعات

والقواعد الحاكمة تهدف إلى تطوير العمل على الوصول إلى الكفاءة المعلوماتية للسوق وتحرك الأسعار بحرية لتعكس بواقعية الأخبار والمعلومات المتاحة، وعدم الانتهاء إلى الحالة بحالتها كرد فعل لمعالجة أزمة ومحاولة الحد من تطور أحد جوانب تحرير السوق عن طريق إضافة تشريع أو قانون، مما يؤدي إلى إعاقة تطور السوق وتشويه الأسعار بما يجلبه من عدم شفافية الجمهور المتعاملين أيضاً والمستثمرين غير المحليين وفقدان المصداقية أيضاً.

وإن لكل سوق خصائصه وما يميزه عن غيره ونقاط ضعفه، ومن ثم يجب على المشرعين والقائمين على وضع السياسات الخاصة بسوق المال تكييف التشريعات والقواعد بصورة تتفق وتتواءم مع طبيعة هيكل الاقتصاد القومي، والنظام التشريعي للدول والثقافة بخاصة الثقافة الاستثمارية، وكذلك ديموغرافية الدولة، حيث إنه لا يوجد نموذج موحد لتطبيق وتطوير ممارسات سلطة الإدارة الرشيدة على جميع المستويات للدولة.

د. فهاد بن معتاد الحمد*

حين بدأت الألفية الثانية تلملم أذيالها، استعداداً لانسحابها إلى غياهب التاريخ، لم تشأ أن تذهب دون أن تترك آثاراً تظل تذكر بها ما وجدت البشرية، فحفلت عقودها الثلاثة الأخيرة بكثير من الصراعات والتحديات التي خلقت، ولا تزال، جراحاً غادرة لا تمحى!. ومع إطلالة الألفية الجديدة وجد العالم نفسه يحمل إرثاً دامياً ينوء به كاهله، وانتقل الصراع إلى العهد الجديد ليطوي مساحات الحلم والأمان التي ترقبتها البشرية، وبدلاً من أن تشيع روح الأمل والتفاؤل بين البشر، وجد الإنسان نفسه محاصراً بالأزمات والمشكلات والصراعات العديدة التي ليس لها مسوغ أو معنى، وكان الأثر النفسي السلبي أقوى على الإنسان العربي الذي عصفت به الأحداث وزلزلت كيانه التحولات التي بشرت بها الألفية الجديدة.

لقد عانت الأمة العربية كثيراً خلال العقود الثلاثة الأخيرة، من جراء التحديات الكبيرة والعديدة التي واجهتها، بعد أن وجدت نفسها تتعرض لهجمة شرسة تستهدف النيل من تاريخها وحضارتها وتراثها الفكري والعلمي والثقافي. وتكاتفت عوامل عديدة خارجية وداخلية أدت إلى تقهقر عربي في جميع المجالات دون

* نائب المدير العام للبحوث والمعلومات – معهد الإدارة العامة – المملكة العربية السعودية.

استثناء، وإلى تراجع حاد في مجالات التكامل والتعاون العربي في جميع الميادين، ودب الوهن وخوار العزيمة في جسد الأمة.

وفاقم من حجم هذه التحديات ثورة المعلومات، التي كانت إيذاناً ببدء عصر جديد، الأمر الذي أحدث تفاعلات اجتماعية عميقة، وفتح آفاقاً جديدة للتنوير والمعرفة، وإن كان ذلك قد قاد إلى ما أصبح يعرف بعد ذلك باسم «العولمة» وفي ظل ظاهرة العولمة، التي سادت جميع المجالات، ظهر الدور المتعاظم للمنظمات الدولية المتخصصة كالبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التجارة العالمية، وتأكد التأثير الأمريكي الواضح في اتجاهات هذه المنظمات وقراراتها. وبدت العولمة كأنما تدعو إلى سيطرة الاتجاهات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الغربية على شعوب العالم الثالث، وعلى حساب تراث تلك الشعوب، بدعوى أن العالم أصبح يعيش كقرية كبيرة تتأثر بما أنتجه الغرب من مؤثرات مادية وتكنولوجية.

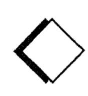
ولعل أخطر التحديات التي حملتها إلينا العولمة، في عصر القوة العظمى الواحدة والوحيدة، عصر أمريكا المهيمنة والمسيطرة على كل مقاليد الأمور في العالم، هو انعدام الخصوصية الوطنية وتلاشي دور الحدود السياسية، بعد أن كانت هذه الحدود تمثل حصوناً تحتمي فيها الدول بثقافاتها وتاريخها وميراثها الفكري الأصيل، وكما تلاشت قوة الحدود السياسية وتراجعت مقومات السيادة الوطنية أمام طوفان العولمة الكاسح، اختفت بالمقابل الحواجز الثقافية التي اخترقتها ثورة الاتصالات، واخترقت معها القيم والعادات والموروثات الوطنية التي باتت مستباحة أمام الغزو الثقافي، الوليد الشرعي للعولمة.

وفي ظل هذه الصورة الضبابية للواقع، التي تلقي بظلالها على المستقبل، يغدو الحديث عن الآمال نوعاً من التعذيب المتعمد للذات، لأن الآمال التي يتعذر تحقيقها تصبح سياطاً تلهب الروح وتعذب الضمير، بخاصة إذا كان الإنسان مسكوناً بالهم العام في مرحلة ازدادت الأمة العربية فيها تفسخاً وتشرذماً، واهتزت فيها القيم التي تمثل حاجز الوقاية من الأخطار المحدقة بها على اختلاف مصادرها وأنواعها، وشاعت روح الانهزامية والوهن في جسد كان ينبض بالحركة والحياة، وبدأت بعض الأقلام تروج لمقولات تصب جميعها في نتيجة واحدة: لم تعد هناك أمة عربية، فالموجود لا يعدو أن يكون ظل أمة، ودول عربية مبعثرة مشتتة، مرات اختلافها أكثر من مرات اتفاقها، بل إنه لا يعرف لها موقف اتفقت فيه على الإطلاق!.

وعلى ضوء هذه المعطيات، يصبح التحدي الأكبر والأكثر إلحاحاً هو الحفاظ على الهوية القومية بكل ما تتميز به من صفات خاصة وسمات محددة، والوقوف في وجه طوفان العولمة ليس بمحاولة الوقوف في وجهه والتصدي له، وإنما بالمشاركة الإيجابية والفاعلة في مكوناته والإسهام في إدارة مساراته وتوجيهها.

ولعل الأمل الذي يحدوني، في ظل هذا الواقع ومعطياته، هو أن تدرك الدول العربية أنه لم يعد هناك مكان في عالم اليوم للكيانات الصغيرة، وأن التكتلات الإقليمية الكبيرة هي المؤثرة في عالم اليوم اقتصاداً وتقنية ومعلومات. إن شكلاً من أشكال التكامل والتعاون بين الدول العربية أصبح ضرورة حياتية ومطلباً لا غنى عنه للاستمرار في عالم اليوم ناهيك عن التأثير فيه.

لعلنا نتّعظ مما حدث وما يحدث في منطقتنا العربية، ونبدأ خطوات عملية انطلاقاً من الواقع وحقائقه ومعطياته لتحرير الإنسان العربي وتعزيز متطلبات انتمائه للوطن والأمة، وتحقيق الديموقراطية، وتوسيع دائرة مؤسسات المجتمع المدني على حساب سلطة الدولة. إن ما يترصد الأمة العربية من تحديات وأخطار جسيم جداً، بيد أن الأمة الحية هي التي تهب نافضة عنها دعاوى الضعف والوهن مصوبة أنظارها وامكاناتها نحو تحقيق مستقبل أفضل يقوم على التوظيف الأمثل لإمكانات الأمة البشرية والمادية والثقافية وعلى فهم عميق للمتغيرات الإقليمية والدولية في جميع المجالات.



مراجعات الكتب:

علوم سياسية

بناء السلم في غربي آسيا

Bridging A Gulf: Peace Building in West Asia

تاليف: مجيد طهرانيان

الناشر: Toda Institute for Global Peace and Policies Research 2003

عرض: خديجة عرفة محمد*.

يناقش موضوع هذا الكتاب، بالأساس، فكرة الأمن التعاوني أو مفهوم الأمن التعاوني في منطقة غربي آسيا، ويقصد بالأخيرة، كما عرفها الكتاب، دول مجلس التعاون الخليجي الست (المملكة العربية لاسعودية، والإمارات العربية المتحدة، وعمان، وقطر، والبحرين، والكويت) مضافاً إليها إيران والعراق. وذلك من خلال محاولة طرح الكتاب لرؤية مستقبلية نحو الوصول إلى الأمن التعاوني في منطقة غربي آسيا معتمداً بالأساس على الخبرة الحالية لتعامل دول المنطقة مع مفهوم الأمن التعاوني. إذ تمثل الفرض الأساسي للكتاب في أن البديل الرئيس لاقتراب الأمن التنافسي الذي تشهده المنطقة هو ضرورة التوصل بين الأطراف المعنية إلى اقتراب للأمن التعاوني، وحاول الكتاب مناقشة الأسس الرئيسة لتطبيق هذا الاقتراب في المنطقة.

ساد مفهوم الأمن التعاوني فترة ما بعد الحرب الباردة. ويعتمد اقتراب الأمن التعاوني بالأساس على مجموعة من الإجراءات المبنية لوقت السلم على أساس الدبلوماسية الوقائية وإجراءات بناء الثقة اعتماداً على وجود قدر من التعاون بين عدد من الدول، ليس من الضروري أن تكون شبيهة في الفكر، فهو يقوم على أساس

* باحثة بمركز الدراسات الآسيوية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة.

الحوار بدلاً من المواجهة، والشفافية بدلاً من السرية، فالسياسات الأمنية لا تقوم على فكرة الردع بل على أساس فكرة تطوير الطمأنينة والحوار ونشرهما آلية لمنع النزاعات. وقد ترافق مع بروز مفهوم الأمن التعاوني الدور المتزايد لدبلوماسية المسار الثاني ودبلوماسية المسار الثالث Second Track Diplomacy and Triple Track Diplomacy، وتتمثل دبلوماسية المسار 2، وهو مسار غير رسمي وغير حكومي، في أنشطة الباحثين والخبراء، التي تهدف إلى مساعدة صناع القرار عند صياغة سياستهم الأمنية من خلال تقديم المشورة وذلك خلافاً لأنشطة المسار الـ1، وتتمثل في أنشطة المسار الرسمي الحكومي. أما أنشطة المسار الـ3 أو دبلوماسية المسار الـ3 فتتمثل في أنه نظراً للدور المتزايد الذي أصبحت تقوم به منظمات المجتمع المدني في حفظ السلم والأمن الدوليين فترة ما بعد الحرب الباردة، تقوم دبلوماسية المسار الـ3 على محاولة بناء صلة بين الحكومات والمجتمع المدني من خلال إنشاء لجنة مشتركة بين الدبلوماسيين والباحثين. ويؤدى هذا الدور من خلال مجموعة من المؤسسات البحثية المستقلة المعنية بدراسات السلم.

وسنحاول من خلال هذا العرض مناقشة بعض الأفكار الرئيسة الخاصة بطرح فكرة الأمن التعاوني وإجراءات بناء الثقة في المنطقة، التي استعرض لها الكتاب مع التركيز على محاور ثلاثة: **المحور الأول** يتناول الخبرة الحالية لدول المنطقة في التعامل مع مفهوم الأمن التعاوني، **والمحور الثاني** يتعلق بالروابط الأمنية بين منطقة الخليج والمتوسط انطلاقاً من أن أمن الخليج لا يمكن النظر إليه منفصلاً عن الروابط الجيو-استراتيجية مع منطقة المتوسط، وهي الروابط التي ترجع إلى أكثر من ألفي عام. وتمثل **المحور الثالث** في الرؤى المستقبلية لكيفية الوصول إلى الأمن التعاوني في المنطقة؛ إذ سنعرض لأبرز ثلاثة موضوعات تناولها الكتاب في هذا الصدد، وهي الإجراءات المقترحة لتحقيق الأمن التعاوني في المنطقة، وإجراءات بناء الثقة في منطقة الخليج، وإجراءات بناء الثقة من خلال التعليم الإقليمي.

تناول الأستاذ الدكتور/ مجيد طهرانيان، الخبرة الحالية لدول غربي آسيا في التعامل مع مفهوم الأمن التعاوني من خلال التركيز على كنوز دبلوماسية المسار الـ3 في غربي آسيا؛ إذ حاول مناقشة دور دبلوماسية المسار الـ3 في منطقة الخليج من خلال مناقشة أنشطة برنامج الأمن الإنساني والحكم الرشيد في غربي آسيا Human Security and Global Governance in West Asia، والمعروف اختصاراً باسم HUGG West Asia، وقد بدأ البرنامج في عام 1998، بمشاركة عدد كبير من

المؤسسات البحثية العالمية والمعنية بقضايا أمن الخليج وقضايا الأمن الإنساني، وركز المشروع في مراحله الأولى على إجراءات بناء الثقة بين دول مجلس التعاون الخليجي من خلال تشكيل اللجنة الدولية للأمن والتعاون في غربي آسيا The International Commission for Security and Cooperation in West Asia، وتتكون اللجنة من باحثين ودبلوماسيين من دول مجلس التعاون الخليجي الست (قطر، وعمان، والبحرين، والمملكة العربية السعودية، والإمارات العربية المتحدة، والكويت) بالإضافة إلى دولتين من دول الجوار، وهما إيران والعراق. وكذلك من ممثلين من الدول الخمس الأعضاء في مجلس الأمن، وممثل من الأمم المتحدة.

وعقدت الجولة الأولى من أعمال اللجنة خلال الفترة من 6 – 7 مارس عام 1999 في أسطنبول، وعقدت الجولة الثانية خلال الفترة من 27–29 مايو عام 2000 في قبرص، وعقدت الجولة الثالثة في الدوحة خلال الفترة من 5 – 7 يناير عام 2001، وعقد الاجتماع الرابع للجنة في قبرص للمرة الثانية خلال الفترة من 29–30 مارس عام 2002.

وعن الدور المستقبلي لدبلوماسية المسار الـ3 في منطقة غربي آسيا، فقد أكد الباحث أن أهم تلك الأنشطة ما اتفق عليه خلال اجتماع الدوحة؛ إذ تم الاتفاق على اتخاذ الخطوات التمهيدية لإنشاء المعهد الإقليمي لغربي آسيا للحوار West Asian Regional Institute for Dialogue، وذلك بوصفه منظمة غير حكومية تهدف إلى تطوير الأمن والسلم بين دول غربي آسيا من خلال فتح قنوات الحوار، وتبادل التفاهم المشترك، وبناء الثقة بين شعوب المنطقة. وكذلك التعاون فيما يتعلق بقضايا الأمن الإنساني في المنطقة؛ إذ جاء الاجتماع بعد أحداث 11 سبتمبر في الولايات المتحدة الأمريكية، لذا ارتكز الاجتماع على الحاجة الملحة لبناء نظام أمني إقليمي جديد في غربي آسيا يقوم على أسس السلم، والعدالة، والتقدم الاقتصادي، والديمقراطية السياسية، وحقوق الإنسان، ومن ثم الاجتماع على أن الوصول إلى هذا الأمر يتحقق من خلال دعم جهود التحول الديمقراطي.

وقد نص بيان الدوحة على ما يلي:

1 – في ضوء التوترات الحالية واستمرار المعاناة الإنسانية في العراق، فإن المنطقة بحاجة إلى مركز إقليمي للحوار والتعاون لتطوير السلم والأمن والتنمية فيها.

2 – لكي يكون المركز قناة فعالة للاتصال بين شعوب المنطقة وحكوماتها يجب أن يكون منظمة مستقلة، وغير هادفة للربح، وغير متحزبة، وغير حكومية.

3 – لتأكيد استقلاليته، فإن المركز يجب أن يكون له مجلس أمناء من بين الأكاديميين المميزين، والحكوميين ورجال الأعمال، وقادة المجتمع المدني ليكونوا قادرين على توفير الدعم المادي والأدبي للمركز.

4 – من أجل إنشاء المركز، فإن اللجنة مطالبة بالإعداد لعقد مؤتمر دولي كبير بالتعاون مع أي عدد من المنظمات غير الحكومية التي يمكن أن تساعد في هذا الأمر.

5 – في الوقت نفسه، فإن لجنة الخبراء من المنظمات الراعية للمشروع عليها دعم اللجنة.

وتمثل اللجنة الدولية للأمن والتعاون في غربي آسيا نموذجاً أو أداة فاعلة لتحقيق الأمن التعاوني بين دول المنطقة. وأهمية هذا الأمر يتمثل في أن تقبل دول المنطقة لمفهوم الأمن التعاوني سيسهل تقبلها لمفهوم الأمن الإنساني، فتطور فكرة الأمن التعاوني في المنطقة في السنوات الأخيرة أسهم في دعم فكرة الأمن الإنساني؛ إذ بدأنا نشهد في الآونة الأخيرة تطوير دول المنطقة لتعاون ثنائي ومتعدد الأطراف فيما بينها في التعامل مع مشكلات الأمن الإنساني.

أما عن فكرة الروابط الأمنية وفقاً لنظرية المجال وما تعتمد عليه بالأساس من التركيز على الروابط عبر الإقليمية وما لها من انعكاسات أمنية، تناول الأستاذ الدكتور/ محمد السيد سليم، موضوع «الروابط الأمنية الجيو-إستراتيجية بين المتوسط والخليج». إذ تمثل الفرض الأساسي له في افتراض أن المخاطر والفرص التي توجد في منطقة الخليج يجب أن تقدر في ضوء انعكاساتها في منطقة المتوسط. وقد حدد الباحث معايير أربعة للربط بين الطرفين – الخليج والمتوسط – وهي عوامل الجغرافية السياسية، والعوامل التاريخية، وتوازنات القوى، والاعتماد المتبادل، يركز المعيار الأول على تعريف تأثير الطبيعة والجغرافية بين المنطقتين مثل التجاور الجغرافي، وإتاحة الطرق البحرية والأرضية، والهجرة البشرية، وعلى الرغم من تأكيد الباحث أن تأثير هذه العوامل قل نتيجة لثورة المعلومات والاتصالات، فإنها ما زالت تمارس دوراً مهماً في تحديد إدراكات الأمن في كلتا المنطقتين. ومن تلك الروابط قناة السويس التي تربط خليج السويس بالبحر الأحمر والخليج، وكذلك مضيق باب المندب ومضيق هرمز، ويربطان الخليج ببحر العرب،

وقد أسهمت تلك العوامل الجغرافية في خلق روابط بين شعوب المنطقتين. وتمثل المعيار الثاني في تطور العلاقات بين شعوب ودول الخليج والمتوسط، وكذلك دخول قوى خارجية في كلتا المنطقتين والدروس التاريخية المستفادة من هذا التفاعل من خلال الاعتماد على فرض أن الاقتراب التاريخي يظهر أشكال التفاعل بين المنطقتين وتطابقها للظروف الجديدة في القرن الحادي والعشرين، وأكد الباحث أن التفاعلات بين منطقتي الخليج والمتوسط تعود إلى 22 قرناً مضى من الزمان؛ إذ بدأت تلك التفاعلات مع قدوم بعض القوى من المتوسط إلى منطقة الخليج، ولم يحدث تغير في الطابع المميز لتلك العلاقات لمدة ألفي عام؛ إذ تعود الروابط بين منطقتي المتوسط والخليج إلى قدوم أسرة بطليموس إلى مصر في عام 300 قبل الميلاد، والبطالمة كانوا من شمال المتوسط، ومن إدارتهم المتوسط تحكموا في البحر الأحمر، مما جعلهم في صدام مع اليمنيين العرب؛ إذ قاموا بالربط بين المنطقتين من خلال تجارة التوابل من الهند إلى أوروبا.

وتمثل العامل الثالث في القضايا الأمنية بين دول الخليج والمتوسط؛ إذ أكد الباحث وجود مجموعة من مصادر تهديد الأمن والصراعات في الخليج التي يمكن أن تؤثر على أمن المتوسط، ومن ذلك ارتفاع نسبة الإنفاق العسكري وما تعانيه منطقة الخليج من صراعات وعدم استقرار. أما المعيار الرابع فتمثل في الاعتماد المتبادل، وتمثل في القضايا الاقتصادية بين المنطقتين؛ إذ توجد مجموعة من الروابط الاقتصادية بين المنطقتين تتسم بالتماثل. وأكد الباحث أن أي رؤية شاملة لأمن الخليج يجب أن تأخذ في الحسبان التطورات في منطقة المتوسط؛ فدول الخليج لها مصالح تجارية ونفطية مع المنطقة، هذه المصالح تأثرت بشكل كبير بما يحدث في الممرات المائية الدولية في المنطقة مثل قناة السويس والبحر الأحمر والبحر المتوسط، وهذه الروابط تدعو لتوسيع مفهوم نطاق الخليج ليشمل المتوسط، وهو لا يشمل تجنب مصادر التهديد المحتملة لأمن الخليج فقط، لكن التعامل مع الاعتبارات العربية أيضاً، ومنها الشراكة الأوروبية المتوسطية، والحوار الخليجي الأوروبي وهما يمثلان مسارين. فعندما قام الاتحاد الأوروبي باقتراح مبادرة الشراكة الأوروبية المتوسطية عام 1994، لاقت المبادرة انتقاداً على أنها تقسم الدول العربية إلى دول متوسطية ودول غير متوسطية، وهو ما يعوق التكامل العربي. ومع وجود الدول الخليجية في إطار مشروع الشراكة مع الاتحاد الأوروبي سيمنع هذا الأمر من غياب مثل هذا التكامل العربي.

ولتجنب هذه العقبة وبلوغ مثل هذا التكامل في إطار مشروع الشراكة مع الاتحاد الأوروبي اقترح الباحث الإجراءات الآتية:

1 – تأسيس معيار جديد لعضوية الشراكة الأوروبية المتوسطية لشركاء الحوار. هذه الآلية قدمت لأول مرة من خلال رابطة أمم جنوب شرقي آسيا المعروفة اختصاراً باسم «الأسيان»، ثم بعد ذلك من خلال تجمع رابطة الدول المطلة على المحيط الهندي. كما طرحت في إطار مؤتمر التفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا المعروفة اختصاراً باسم «السيكا».

2 – تحويل الحوار الأوروبي – المتوسطي، والأوروبي – الخليجي إلى حوار أوروبي – عربي أو شراكة أوروبية – عربية ولا سيما أن دولاً ثلاثاً من دول المتوسط (تركيا وقبرص ومالتا) وهي من الدول المشاركة في الشراكة الأوروبية – المتوسطية ستصبح أعضاء في الاتحاد الأوروبي.

وقد خلص الباحث إلى أنه عند التفكير في توسيع مجال المتوسط إلى منطقة الخليج، فإننا يجب أن نأخذ في الحسبان عوامل ثلاثة رئيسية أمريكية، وأوروبية، وعربية. إن ترتيبات توسيع نطاق المتوسط ليشمل منطقة الخليج لا بد أن يحصن ضد أي خلاف حول المصالح الأمريكية في المنطقة، فروابط الولايات المتحدة الأمريكية مع دول الخليج أقوى من صلة الأخير مع دول المتوسط؛ إذ لا يوجد وجود عسكري كبير للأخيرة في منطقة الخليج، والأكثر من ذلك أن إعادة تعريف نطاق المتوسط، ليضم منطقة الخليج، سوف يحقق نتائج مهمة لو أن الاتحاد الأوروبي غير الاتجاه المقيد للتعاون العربي – الأوروبي. فالدول العربية – المتوسطية والدول الخليجية لديها تحفظات خطيرة على اقتراب الاتحاد الأوروبي لتوسيع التعاون معها.

أما عن الرؤى المستقبلية للوصول إلى الأمن التعاوني في المنطقة، فكما سلفت الإشارة، تمثلت في الإجراءات المقترحة لتحقيق الأمن التعاوني في المنطقة، وإجراءات بناء الثقة في منطقة الخليج، وبناء الثقة من خلال التعليم الإقليمي. قدم الأستاذ الدكتور/ بيجورن موللر في أحد فصول الكتاب دراسة بعنوان «نحو تحقيق الأمن التعاوني في منطقة الخليج». فمنطقة الخليج تعد من المناطق غير المستقرة، التي تتسم بوجود مجموعة كبيرة من مصادر التهديد التي تتسم في معظمها بأنها ذات طبيعة تقليدية، ومنها النزاعات الحدودية، وارتفاع نسب الإنفاق العسكري، ودور

القوى الخارجية في المنطقة. ومن ثم اقترح الباحث مجموعة من الإجراءات الممكنة لتحقيق الأمن التعاوني في المنطقة التي يمكن أن تمثل الأساس في تحقيق الاستقرار فيها مؤكداً أن نظرية الأمن التعاوني يمكن أن تنطبق على المنطقة. فالروابط الاقتصادية الممتدة، التي تتجه نحو الاعتماد المتبادل المشترك يمكن أن تكون ذات أهمية في إعطاء الدول المعنية دافعاً نحو الحفاظ على السلم، لكن غياب التكامل بين الاقتصادات الإقليمية ربما يمثل عقبة لهذا الأمر، ومن ثم، فالأمن التعاوني في المنطقة يمكن تحقيقه من خلال الوسائل غير المباشرة مع التعامل مباشرة مع القضايا العسكرية، بما يمكن أن يسهم في التقليل أو التخفيف من حدتها. لذا فمن الضروري طرح رؤية عملية في اتجاه الوصول إلى مجتمع إقليمي أمني، ونواة هذا المجتمع الأمني هو مجلس التعاون الخليجي؛ لذا اقترح الباحث ضرورة أن يحاكي المنظمات الإقليمية الأخرى كالناتو أو الاتحاد الأوروبي أو الآسيان. والوصول إلى هذا الأمر يتطلب توافر الإرادة السياسية أولاً، ومن دونها لا يمكن تحقيق أي شيء؛ ومع توافرها يجب ألا نتوقع أن المشكلات ستنتهي أوتاماتيكياً، لكن لا بد من توافر مجموعة من الأدوات والميكانيزمات لتسهيل حل المشكلات، ويقترح الباحث بهذا الصدد، مجموعة من الأدوات:

1 – الحوار: وهو يعد بمنزلة شرط مسبق للبدء في أي نظام أمني في المنطقة، ومن هنا يأتي دور دبلوماسية المسار الـ2 والمسار الـ3، التي تقوم بصورة أساسية على الحوار. وتتمثل أهمية الحوار في أنه يسهل مناقشة قضايا لا يمكن مناقشتها على المستويات الرسمية، كما أنه يسهم في تقريب وجهات النظر حول عدد كبير من القضايا ولاسيما في ظل الطبيعة المعقدة والمتداخلة للقضايا الأمنية في المنطقة، التي يتطلب التعامل معها وجود قدر كبير من الاتفاق والتفاهم.

2 – معاهدات عدم الاعتداء.

3 – طرح فكرة وجود آلية للأمن الجماعي في المنطقة Collective Security.

4 – تأكيد أن كل ما سبق لا بد أن يكون في ظل مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

وفيما يتعلق بأدوات التحكم في الأسلحة، حددها الباحث في أمرين؛ الأول: هو إجراءات بناء الثقة Confidence Building Measures (CBMs) وإجراءات بناء السلم والثقة Confidence and Security Building Measures (CSBMs)، التي لا بد أن

تطرح في إطار المنطقة بوصفها أساساً عند مناقشة قضايا التحكم في الأسلحة. وتهدف إجراءات بناء الثقة إلى حل المشكلات من خلال حل مشكلات سوء الإدراك بين أطراف النزاع الرئيسة، وزيادة الشفافية حول الأمور العسكرية، ويقترح الباحث، بهذا الصدد، الإبلاغ المسبق عن المناورات العسكرية؛ إذا زادت على حجم محدد يتفق عليه بين الأطراف المعنية، وكذلك دعوة خبراء ومراقبين لتلك المناورات من الدول المجاورة أو الدول الأخرى المعنية، مع تأكيد إمكانية مد إجراءات بناء الثقة إلى المجال البحري في منطقة الخليج.

أما إجراءات بناء السلم والثقة فهي تذهب أكثر من ذلك؛ إذ تهدف إلى تنظيم أنشطة عسكرية محددة، كما قد تشمل منع أي من التدريبات العسكرية غير المتفق عليها سلفاً.

ولأهمية إجراءات بناء الثقة في المنطقة لكونها مدخلاً مهماً لتحقيق الأمن التعاوني بين الأطراف المعنية، أفرد الكتاب فصلاً مستقلاً تناول فيه الدكتور/بيزهاد شاهندا، «إجراءات بناء الثقة في الخليج»، إذ تعد إجراءات بناء الثقة المدخل الأكثر ملاءمة للتعامل مع قضايا الأمن التعاوني في منطقة الخليج، وكانت منطقة الخليج مرت بخبرات سيئة خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين وكذلك بداية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، أسهمت في خلق عدم الثقة بين شعوب المنطقة، وعلى هذا الأساس تمثل فرص الدراسة في أن بقاء دول الخليج في النظام الجيو سياسي القائم يعتمد على قدرتها على الاستفادة من الديناميكيات الجديدة وقدرتها على خلق تجمع اقتصادي قوي خاص بها. فموقعها الجغرافي أعطاها أهمية إستراتيجية، وكذلك ما تتمتع به من احتياطيات نفطية ضخمة. فالتعاون بين دول المنطقة ممكن لو أن اعتبارات المصلحة القومية وضعت قبل الاعتبارات الجيو سياسية للدول الكبرى، والمدخل الذي يقترحه الباحث لتحقيق الاستقرار في المنطقة هو إعطاء التعاون وإجراءات بناء الثقة حول القضايا غير السياسية الأولية على التعاون السياسي والإستراتيجي. وقبل بدء الحديث عن إجراءات بناء الثقة في المنطقة أكد الباحث أن من الضروري، أولاً، فهم الواقع الحالي في المنطقة، وهو ما يتمثل في:

أ - الوضع في العراق.

2 - عملية التحول الديمقراطي في إيران، التي يمكن أن تفرز تحسناً في علاقاتها مع الدول العربية.

3 – المشكلات التي يعانيها النظام الإقليمي العربي.

4 – التعاون التركي مع إسرائيل، مما جعل الأخيرة تدخل إلى آسيا الوسطى والقوقاز.

5 – ظهور الدول الإسلامية في آسيا الوسطى.

6 – استمرار سباق التسلح في المنطقة.

وهو ما يثير تساؤلاً يتعلق بالكيفية التي يمكن من خلالها طرح إجراءات بناء الثقة في المنطقة، فالمنطقة لا تفتقر للأدوات والبنية التحتية المطلوبة لإجراءات بناء الثقة؛ إذ بدأت دول المنطقة، بالفعل، حواراً حول إجراءات بناء الثقة ولا سيما في ظل الطبيعة المعقدة والمتشابكة لقضايا الأمن الإنساني في المنطقة. وبهذا الصدد أكد الباحث ضرورة طرح مجموعة من إجراءات بناء الثقة في المنطقة حول قضايا الأمن الاقتصادي والأمن الإنساني بوجه عام. في المجال الاقتصادي يقترح الباحث ضرورة توجيه صناعة الغاز والنفط، فالتحكم في الأسعار إحدى وسائل التعاون، وهناك وسيلة أخرى تتمثل في ضرورة استفادة دول المنطقة بعضها من خبرة وخبراء بعض لتحسين صناعاتها الوطنية والتعاون في المجالات الفنية. أما قضايا الأمن الإنساني، فالتعامل معها يتطلب التوصل لما يطلق عليه اقتراب حكم إنساني Humane Governance. ومثل هذا الحكم الرشيد الإنساني يجب أن يكون على مستويات ثلاثة، محلية وإقليمية وعالمية. وبهذا الصدد اقترح الباحث ما يلي:

1 – ضرورة التوصل إلى اقتراب لإدارة وتنسيق قضايا الاتجار في المخدرات، وذلك لما تسببه من مشكلات، لدول المنطقة، وهناك اتفاق في الوقت الحالي بين السعودية وإيران، وإيران واليمن، وهو ما يجب أن يعمم للتعامل مع هذه المشكلة الخطيرة.

2 – المياه: فالاستثمار والتعاون في مجال المياه مطلوب بشدة في الوقت الحالي، فإيران بوصفها دولة مصدرة محتملة للمياه يجب أن تدعم باستثمارات من جيرانها في الجنوب، فهناك كميات كبيرة تفقد من المياه لافتقاد إيران لتكنولوجيا ملائمة للمياه. قضية أخرى ترتبط بهذا الأمر تتمثل في قضايا تجارة الغذاء بين دول المنطقة.

3 – حماية البيئة في الخليج تعد واحداً من أهم الأمور الملحة في الوقت الحالي. ومن ذلك حماية الخليج من تلوث مياهه، فالخليج أصبح أكثر تلوثاً ولا سيما

في ظل تسربات الغاز وما تلقيه سفن الغاز من مخلفات في مياهه. ومن ثم يخلص الباحث إلى ضرورة اتخاذ مجموعة من الخطوات الإجرائية لتحسين التعاون بين الأطراف المعنية، ومنها التركيز على آلية الحوار بين دول المنطقة؛ فأهمية الحوار بوصفه أداة تسهم في تحقيق الأمن التعاوني، تتمثل في أن قضايا الأمن غير التقليدي في الوقت الحالي تتسم بأنها قضايا غاية في التداخل والتشابك كما سلفت الإشارة، ومن ثم يتطلب التعامل معها، أولاً، تفهم مختلف الأطراف لجميع أبعادها، ومن يبرز دور الحوار بوصفه آلية أساسية في خلق تفهم عام ومدخلاً لإجراءات بناء الثقة في دول المنطقة.

أحد الأبعاد المهمة التي لا يمكن إغفالها عند الحديث عن إجراءات بناء الثقة، هو ذلك المرتبط بالتعليم الإقليمي، أو ما يطلق عليه ثقافة السلم، ويقصد بذلك المفهوم هو أنه إذا كنا نتحدث عن إجراءات بناء الثقة فإن أحد المداخل المطروحة والملائمة يتمثل في زرع فكر السلم وثقافته داخل الأفراد من خلال التركيز على التعليم الإقليمي. والتعليم الإقليمي بوصفه مدخلاً لإجراءات بناء الثقة تداوله الدكتور/ليني بيجوت، من خلال دراسته المعنونة «بناء الثقة من خلال التعليم الإقليمي»، وبوجه عام مفهوم بناء السلم مفهوم واسع النطاق يتضمن عدداً كبيراً من الأبعاد، من ضمنها ما يطلق عليه «ثقافة السلم»، وتقوم ثقافة السلم على خلق ثقافة تقوم على السلم من خلال زرع فلسفة السلم بين الأفراد ولا سيما الأطفال، ومن هنا جاء موضوع هذا الفصل، والفرض الأساسي للدراسة يتمثل في أن فكرة إنشاء المركز الإقليمي للحوار والتعاون في غربي آسيا لا بد أن يأخذ في الحسبان زرع ثقافة السلم داخل دول المنطقة من خلال اعتماد المركز على سياسات تعليمية تهدف إلى تطوير قيم السلم من خلال المدارس والجامعات في الدول المشتركة في المبادرة وأن التطوير المشترك لتلك السياسات يمكن أن يعد في حد ذاته على أنه إجراء لبناء الثقة في إطار العلاقات البينية بين تلك الدول، وما يمكن أن تسهم فيه تلك السياسات من تطوير لدور المجتمع المدني وتبني أسلوب التحرك المسبق بدلاً من انتظار مواجهة الآثار الناتجة.

تمثلت فكرة الباحث الرئيسة في أنه إذا كنا نقوم الآن بالإعداد لإنشاء المركز الإقليمي للحوار والتعاون في غربي آسيا فإن إحدى المهام الرئيسة والحقائق التي يجب ألا نغفلها هي أن يكون هذا المركز معنياً ومسؤولاً عن مبادرات وسياسات لتطوير الأمن والتعاون بين الدول الأعضاء من خلال تعديل الأطر التعليمية

الضرورية، التي من خلالها لا يمكن لتلك السياسات أن تعمل بكفاءة في المدى الطويل.

ومن ثم يقترح الباحث أن ينشأ قسم داخل المركز، يتعامل مع تخطيط سياسات التعليم الإقليمي وتطورها. وبهذا الصدد اقترح الباحث التركيز على عدة مجالات يمكن أن يعمل المركز من خلالها لكي يسهم بدور في خلق ثقافة السلم داخل المنطقة، ومنها:

1 – أن يقوم المركز بالتوصية بتدريس منهج تعليم السلم بالتشار مع أقسام التعليم المختلفة في الدول الأعضاء، وأهمية مثل هذا التشاور تتمثل في تأكيد الخصوصية الثقافية لكل دولة والقبول لهذه المناهج.

2 – المهمة الثانية لقسم التعليم في إطار المركز في علاقته مع مناهج تدريس ثقافة السلم في المدارس سوف تكون في التدريس والتنمية المتخصصة لمعلمي السلم، فدور المدرسين مهم في نجاح هذا البرنامج، ففي ظل هذا الأمر لا بد أن يعلّم المدرسون، أولاً، ثقافة السلم حتى يمكنهم زرع تلك الثقافة في نفوس متلقي العلم.

3 – هذا الأمر سوف يتطلب تطوير نظام لمتابعة تنفيذ مناهج تعليم السلم من قبل الدول المعنية، وهدف هذا هو ضمان صيانة مستويات عالية في تعليم السلم وملاحظة المشاركين بين الدول المختلفة أيضاً.

في واقع الأمر، طرح فكرة الأمن التعاوني في منطقة الخليج أو غربي آسيا، كما يحددها الكتاب، فكرة مهمة في الوقت الحالي، ولا سيما في ظل ما تشهده المنطقة من تغيرات متلاحقة في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، وكذلك الحديث عن إجراءات بناء الثقة في المنطقة، بخاصة في ظل عدم قصر الحديث على الجوانب العسكرية فحسب بل مد الحديث عن إجراءات بناء الثقة للجوانب غير العسكرية. ومن أهم الأفكار التي طرحها الكتاب بهذا الصدد، فكرة مهمة جداً هي فكرة التعليم الإقليمي ودور المركز الإقليمي للحوار والتعاون في غربي آسيا في زرع ثقافة السلم، وهذا أمر غاية في الأهمية ولا سيما في ظل حديث الكتاب عن بناء السلم في غربي آسيا.

وهناك بعض الملاحظات حول الكتاب، التي لا تقلل من الجهد المبذول، ومنها وجود حديث في بعض الأحيان عن غربي آسيا وأحيان أخرى عن منطقة الخليج، وكان يفضل التوحيد. كذلك ربما كان من الملائم وضع فصل مستقل للحديث عن

مشكلات الأمن الإنساني في المنطقة والاقتراب الأمثل لتعامل دول المنطقة معها، بخاصة أن موضوع الكتاب بالأساس، هو بناء السلم في غربي آسيا، فإذا كان مفهوم الأمن التعاوني هو المفهوم الذي ساد بصورة واسعة فترة ما بعد الحرب الباردة، فإن المفهوم المثير للجدل الآن هو مفهوم الأمن الإنساني، ويركز الأخير على الإنسان الفرد، بوصفه وحدته الأساسية في التحليل انطلاقاً من أن أي سياسة أمنية يجب أن يكون هدفها النهائي تحقيق أمن الأفراد ورخائهم. والمفهوم بوجه عام ليس بجديد؛ فمكونات الأمن الإنساني موجودة منذ القدم، لكن الجديد يتمثل في أن طرحه في الوقت الحالي يأتي في سياق مجموعة كبيرة من التحولات، جعلت المؤسسات الموكل إليها تحقيق أمن الدولة غير كافية أو غير ملائمة للتعامل مع طبيعة مصادر تهديد الأمن البشري في القرن الحادي والعشرين. ففي عصر العولمة أصبح من الصعب تحقيق أمن الأفراد بالاعتماد على الإطار التقليدي لأمن الدول فقط، ومن ثم فالحديث عن الأمن الإنساني ينصب على ضرورة فصل المؤسسات الموكل إليها تحقيق الأمن القومي عن تلك المسؤولة عن تحقيق أمن الأفراد، فالهدف من طرح المفهوم هو كيف يمكننا حماية البشر في القرن الحادي والعشرين من قائمة طويلة من مصادر التهديد سواء تمثلت تلك الحماية في خلق مؤسسات جديدة كفيلة بهذا الأمر، أو إصلاح مؤسسات قائمة بالإضافة إلى بحث السبل الكفيلة بتخفيف آثار تلك التهديدات. ومن ثم كان من الملائم طرح المداخل الملائمة للتعامل مع مشكلات الأمن الإنساني وكيفية تطبيق إجراءات بناء الثقة بهذا الصدد.



علوم سياسية

سياسات الأديان: الصراعات وضرورات الإصلاح

المؤلف: نبيل عبد الفتاح
الناشر: ميريت للنشر والمعلومات/ القاهرة – 2003
مراجعة: فريدة الأنصاري*

اجتاحت المنطقة العربية والإسلامية بعد أحداث سبتمبر أيلول 2001 موجة عارمة من المشكلات والاضطرابات، مثل احتلال العراق، وتصاعد هجمات المتطرفين في بقاع متعددة من المنطقة، ولمواجهة هذه التحديات لا بد من إحداث إصلاح جذري في منظومتنا السياسية ومراجعة نقدية للتراث الفقهي بمدارسه المتعددة ولا سيما تلك الفتاوى التي جاءت وفق متطلبات عصرها، ثم تحولت بفعل شيوخنا وعلمائنا من الأسلاف إلى منظومات مقدسة، فكفر كل من حاول الخروج من حلقتها، أو المساس بها.

فتجديد الفكر الديني، بإنتاجه وخطاباته الفقهية والفلسفية والسيوسودينية وإصلاح منظومات الأفكار السياسية، أصبح ضرورياً، ومن هذا المنطلق جاء كتاب سياسات الأديان لمؤلفه نبيل عبد الفتاح.

تضمن الكتاب عدة أبواب، وكل باب احتوى فصولاً عدة، يحلل المؤلف فيها مشكلات الإسلام وأزماته وإشكاليات الحداثة والفساد السياسي والاقتصادي، وأزمات الاندماج القومي في سياقات العولمة والإقليمية والمصرية المتغيرة محاولاً وضع الحلول المناسبة لها.

في الباب الأول الذي جاء بعنوان "الأديان والمابعديات والنزاعات العولمية" يتناول المؤلف فيه، على مدى خمسة فصول، دور الدين في العلاقات والنزاعات الكونية والجماعات الإسلامية الراديكالية المتطرفة وعولمة سياسات الأمن.

---

* باحثة عراقية مقيمة في دمشق.

فأحداث 11 سبتمبر/ أيلول كانت جسيمة، وشكلت صدمة كبيرة، بحيث إن الخطاب الديني والسياسي والإعلامي المصري والعربي، على حد سواء، قسم الأحداث والوقائع إلى ما قبل أحداث سبتمبر أيلول/ 2001 وما بعده، ونحن العرب عموماً بدل البحث عن الدوافع النفسية والعقائدية للذين أنتجوا العنف الأصولي الإرهابي، والبحث في المنعطف السياسي والتسلطي الذي خرجوا منه، وبدلاً من نقد ذاتنا ومراجعة أنماط تفكيرنا وتعليمنا وسياستنا ومناهجنا، والدعوة إلى الإصلاح لجميع المؤسسات، أبعدنا المسؤولية عن الأطراف العربية/ الإسلامية، واعتبرناها مؤامرة لاحتلال منابع النفط في بحر قزوين والسيطرة على المنطقة بالاستيلاء على المخزون الاحتياطي. وكما يذكر المؤلف هي إحدى أهم استعارات الفكر السياسي المصري والعربي المعاصر، ويقدم المؤلف رأيه مدعوماً بتحليل منطقي وعلمي مستنداً إلى الوقائع السياسية المعاصرة؛ فيبين كيف روج كتاب "بتري ميسون" الصحفي الفرنسي لأنه جاء على هوى السمة التآمرية الملازمة لبعض الفكر العربي المعاصر، على الرغم من أنه لا يقدم المعلومات الكافية ولا التحليل المتماسك للمؤامرة الدائمة والمزعومة.

فسمة النفي، كما يؤكد، قرنت بتخلفنا؛ فهي لم تستطع أن تستنطق هذا الحدث الإرهابي الخطير وأن تستنطق القائمين على تخطيطه وتنفيذه.

ومن الأمور المهمة التي يتطرق إليها المؤلف في هذا الباب أدوار الدين وتوظيفاته في العلاقات الدولية والعولمية الراهنة، مشيراً إلى تحولات ما بعد الحداثة، مستشهداً برأي "ليوتار"؛ فهناك عدد من السمات أبرزها تشظي المجتمعات وتفككها في الأبنية الشمولية والوحدات الكلية التي كانت تهيمن على العلاقات السياسية والعرقية والاجتماعية إلى تفكيكات جديدة تدور حول هويات دينية ومذهبية وقومية ولغوية وعرقية، جاء تفكيك الأيديولوجية الماركسية وتطور الرأسمالية الغربية وأسواقها المتقدمة إلى المرحلة الكونية لتدعم الدور الذي بات يؤديه الدين في العلاقات الدولية والعولمية، وذلك لأداء وظائف جديدة، بعضها قديم ومستمر، فكانت العودة إلى استعارة المعاني من الأطر المرجعية الدينية والتأويلات والتفسيرات الفقهية والوعظية أو الثقافية الشعبية. وفي هذا السياق يرى أحداث 11 سبتمبر/ أيلول هي الأخرى قد شكلت نقطة تحول في عمليات توظيف الدين وتسويغ الإرهاب السياسي ذي الصبغة الدينية، وعلى نحو مؤثر على العلاقات العولمية بين الأديان والثقافات والمذاهب والمؤسسات الدينية وتبريره، من خلال

التفسيرات والتأويلات البشرية للنصوص الشرعية. وقد ازداد هذا التأثير والتوظيف بعد أحداث أيلول، وعلى وجه الخصوص في النزاعات حول الهوية والمصالح والحدود وتشكيلات عالم المابعديات ولا سيما في بناء التحالفات الدولية، مثل التحالف الدولي ضد الإرهاب، كما حدث عند إعلان الحرب ضد تنظيم القاعدة وحركة طالبان في أفغانستان، مشيراً إلى أن اليمين الأمريكي وجماعات الضغط المسيحية الصهيونية ستزيد من احتقان العلاقة بين حكومة بوش وبين بعض الدول العربية والإسلامية عن طريق بعض الجماعات المؤثرة كاللجنة الأمريكية للحريات الدينية والدولية، أو عبر أشكال من المنظمات الطوعية المدنية المعنية بالحريات الدينية في العالم العربي والإسلامي.

وأمام هذه الحالة وحالات أخرى من التطرف الديني الراديكالي وإعادة إنتاج فتاوى دينية متطرفة، وبالمقابل انتقادات لاذعة للإسلام والمسلمين يبقى السؤال المطروح هو: كيف يمكن كسر الحصار الراهن حول صور الإسلام والمسلمين النمطية بعد أحداث أيلول والعمليات الإرهابية الأخرى؟.

يحاول المؤلف التصدي لهذه الصورة المشوهة عن الإسلام والمسلمين وكسر الحصار بتأكيده تبني دعوة حوار الأديان إسلامي – إسلامي يتجاوز خلافات التعصب المذهبي، وإسلامي – مسيحي، وإلى تبني دعوة حوار الثقافات. فالحوار هو المنفذ الوحيد للقضاء على هذا النوع من الإرهاب، وبيان الصورة الحقيقية للإسلام. وأن الإصلاح الأخلاقي والتعليمي قد أصبح أمراً ضرورياً لا يحتمل أي تأخير، على الرغم من أنه يسبب تهديداً مباشراً لمصالح الكثير من رجال الدين ومؤسساتهم، حيث يعتقدون بأن الحريات الدينية تعني نهايتهم، وسيفتح الباب أمام الفرد العادي وسطوته، ودوره ونفوذه عبر البرامج الكثيرة، وأنظمة التحليل المتنوعة، لإنتاج تفسيراته وإجاباته عما يحتاج إليه في حياته ومتغيراتها.

فاليوم، كما يرى المؤلف ويرى جميع المثقفين العرب، نعيش لحظة حرجة بدا فيها الإسلام في حالة حصار سياسي وإعلامي بسبب الخلط بينه وبين الجماعات الإسلامية الراديكالية التي اتخذت الدين غطاءً شرعياً لها لخدمة أغراضها السياسية.

وبما أن الدين قد أدى دوراً مهماً في تطور أحداث مصر سواء على الصعيد السياسي أو الاجتماعي أو الثقافي، وأنتج إشكاليات متعددة، يحاول المؤلف في الباب الثاني "الإسلام وإشكاليات الحداثة في عالم متحول" وعلى مدى خمسة

فصول، إلقاء الضوء على العلاقة بين الثورة والإسلام والتنمية، ودور المؤسسات الإعلامية والدينية، وإنتاج العنف السياسي بصبغته الدينية، بجذورها التاريخية، فيتتبع العلاقة بين الجماعة الإسلامية والحكومة منذ عهد محمد علي باشا، مروراً بعهد إسماعيل باشا، ومراحل مصر المعاصرة مروراً بثورة 1952 وعهد جمال عبد الناصر، والسادات، وحتى المرحلة الحاضرة، فيذكر كيف تمثلت هذه العلاقة بين الدولة والأزهر في تأميم أدوار المؤسسة لصالح دعم النظام، وصفوته السياسية الحاكمة، سواء في تمرير الخطاب السياسي للسلطة وتسويغه، أو الدفاع عنه عبر قنوات الخطاب الديني المتعددة، وتوثقت بشكل جيد خلال المصادمات بين النظام وجماعة الإخوان المسلمين، وجماعات إسلامية راديكالية من حزب التحرير الإسلامي، وجماعة التكفير والهجرة. لقد تمخض عن هذه المصادمات أشكال متعددة من العنف المادي والإيديولوجي والرمزي، ووظف الدين فيها كلياً، وأمسى ضاغطاً من جميع الأطراف، فكل طرف يحاول أن يفند شرعية الطرف الآخر على أساس ديني أو قانوني أو سياسي، مما أدى إلى نتائج عديدة يشير إليها المؤلف في ص 185 – 186.

لو انتقلنا إلى الباب الثالث "أزمات الاندماج القومي المصري" لرأينا المؤلف يعالج فيه عبر فصوله المتعددة إشكالية الاندماج القومي بوصفه إحدى معضلات بناء الدولة في مجتمعات دول الجنوب، مشيراً إلى صعود الحركة الإسلامية السياسية والراديكالية منذ هزيمة حزيران/ 1967 وإنتاجها لظواهر سياسية وثقافية واجتماعية متعددة، مثل طروحاتهم حول شكل الدولة والنظام السياسي والمنظومات القانونية على نحو مخالف لمشروع الدولة الحديثة، والأخطر من ذلك طروحاتهم حول الموحدات القومية وأسس الاندماج القومي ومعاييره بإنتاج أنماط من العنف المادي أو الرمزي ضد المصريين الأقباط، وقد أسهمت بعض السياسات البيروقراطية في تفاقم بعض المشكلات الطائفية.

وللحد من سلطة هذه الأنماط المتطرفة يدعو المؤلف في الباب الرابع "نحو إحياء وإصلاح علوم الدين" إلى إحياء علوم الدين وإصلاحها، مبيناً مدى الضعف في مناهج الأزهر التعليمية؛ إذ إن هناك العديد من العلوم لم تعد تواكب روح العصر، وتعاني الكثير من النقص في ثورة الاتصالات والمعلومات، وتعرضت لانتقادات كبيرة من قبل علماء الأزهر أنفسهم. وأمام هذا الخلل نتساءل: هل علوم الدين فقط بحاجة إلى إصلاح أو أن جميع المناهج التعليمية باتت بحاجة ماسة إلى التغيير والإصلاح؟

قبل أن يجيبنا المؤلف عن هذا السؤال يتطرق إلى الجانب السياسي ليناقش طروحات القوى الليبرالية والماركسية والإسلامية ودعوتها إلى الإصلاح التشريعي في الباب الخامس الذي حمل عنوان "محاولة في الإصلاح السياسي والقانوني"، وبطريقة طرح السؤال ثم الإجابة عنه يتساءل المؤلف في الفصل الأول من هذا الباب: هل يمكن أن يؤثر نشر الوعي القانوني على تنمية الثقافة السياسية وعلى التطور الديمقراطي في مصر؟ قبل أن يجيبنا عن ذلك يوضح مفهوم الوعي القانوني والثقافة السياسية والتنمية السياسية مؤكداً أن هناك حاجة موضوعية وتاريخية للإصلاح السياسي، ولكن البداية تكون بإصلاح قانوني قائم على الحداثة القانونية كمدخل لمواجهة ضارية للفساد في جميع أنماطه ووجوهه، فنحن، كما يذكر، لا يمكننا فهم الوعي القانوني كاصطلاح دونما ربطه باصطلاح الآراء والمفاهيم والأفكار والنظريات السياسية والقانونية والجماليات والأخلاق والأشكال الأخرى للوعي، ولا يفهم الوعي الاجتماعي كبعد معنوي إلا من خلال الوجود الاجتماعي.

وفي الباب السادس "لغة الذات ورؤى ومصالح الآخرين" [ملاحق ووثائق] يقدم المؤلف مقترحاته للإصلاح السياسي؛ فقد رأى أن العلاقة المتوازنة بين الدولة والمواطن هي المدخل الأساسي لمواجهة التحديات الخارجية، والمدخل لإنقاذ الوطن، فمحور حركة مصر الإصلاحية يجب أن ينطلق من التجديد السياسي والمؤسسي الفكري، ولا بد من تجديد الدستور، وإعادة هيكلة النظام القانوني ليواكب التطور الحاصل في مصر والعالم، فهناك، كما يذكر المؤلف، ملفات عديدة يجب إعادة النظر فيها وحلها جذرياً مثل: حقوق الإنسان والمناهج التعليمية والدينية، والفساد الوظيفي والسياسي والثقافي وأوضاع المرأة والملف الإعلامي.

وبما أن هذه الحالة لا تنطبق على مصر فقط بل على معظم الدول العربية، فإننا نرى المؤلف في الفصول الأخيرة من هذا الباب "يتطرق إلى أزمة الدور المصري في الإقليم من الحرية والفاعلية، وإلى سياسة الأمن في العالم العربي، ويبحث في الحريات وحقوق الإنسان والتحديث، والعلاقة بين الأمن والدين الإسلامي، ومصادر الخلل في السياسات الأمنية العربية، وتراجع مصر عن دورها الإقليمي، وعدم قدرتها على تفعيل الجامعة العربية بعد عودتها إلى مصر" ص 598، وتحويلها إلى كيان بيروقراطي هش يفتقر إلى المهنية في الأداء. كما يشير إلى تلاعب بعض السياسيين والصحفيين بالدين في خلافاتهم المهنية أو السياسية أو الفكرية، واتخاذ الدين سلاحاً في حروب الاغتيالات المعنوية والتشهير بالخصوم

ولإخفاء صراع المصالح الشخصية أو السياسية. ولكون هذا الباب من أطول أبواب الكتاب سأحاول التركيز على الفصلين الثامن عشر والتاسع عشر لعلاقتهما المباشرة بالعالم العربي.

يناقش في الفصل الثامن عشر "سياسات الأمن في العالم العربي – الحرية والتحديث" مدى فاعلية الإجراءات الأمنية وحتمية المعلومات الاستخباراتية التي تعلن بين الحين والآخر ولا سيما عند توقع عمليات انتحارية وتفجيرية داخل بعض الدول العربية، ويتساءل عن مدى الصعوبة في اتخاذ إجراءات وقائية ضد مصادر الخطر، وما مفهوما الأمن والقوة؟ والعلاقة بين الأمن والدين الإسلامي؟

فالعقود الأخيرة من القرن الماضي، كما يذكر المؤلف، أدت إلى تراكم ثقافة وسياسة قيمية ونفسية متشددة بين فئات اجتماعية عديدة، مما أدى إلى تغيير في غالب المزاج الديني الجماعي نحو المحافظة الاجتماعية والتشدد والتزمت في المفاهيم والتصورات حول القيم والقواعد الدينية والإسلامية، وبالمقابل يوجد هناك خلل في بناء المنظومات الأمنية مثل انخفاض مستوى الكادر والمهارات والوعي السياسي، وعلاقة الأجهزة الأمنية ومفهوم القوة، وتغلب مفهوم الأمني الأداتي والقسري للسلطة الحاكمة. ومن هذا الواقع الاستبدادي الذي جسدته مشاهد انهيار طغاة العراق، التي ستظل محفورة في ذاكرة الشعوب العربية بجميع مكوناتها الدينية والمذهبية والعرقية، والتي هي دليل حي على السياسة الاستبدادية والسلطوية وعلى تفسخ العلاقة بين الدولة والمجتمع، باتت الحاجة ملحة لإصلاح منظومة العقائد الأمنية في النظم السياسية العربية في ضوء التحولات الكبرى التي تمت في العالم والإقليم.

فانهيار الحكم الصدامي التكريتي وأجهزته القمعية وانهيار الدولة بتلك السرعة – كما يرى المؤلف ويرى كل مواطن عربي حريص على مستقبل أمته – ليس سوى نتاج لتاريخ من وحشية الدولة والحكم المستبد، والنخبة السياسية الفاسدة بجميع زبائنها، وانعكاس للوجه الآخر لحالة المجتمع ضد الدولة، وضد النخبة.

تحت عنوان "مستقبل الجماعات الإسلامية السياسية في مصر – تمرين في تحليل الغموض وعدم اليقين وتجلياتهما" يبحث المؤلف في واقع الحقل السياسي الإسلامي، ولا شك أن من الصعوبة الخوض في هذا الجانب، لافتقاره إلى المصادر والمعلومات الموثقة الموضوعية والتحليلية سوى استثناءات محدودة لا تغطي

العنوان. فمعظم الجماعات الإسلامية يغلب عليها طابع الغموض والسرية، وإذا وجدت معلومات فهي أحادية الاتجاه يغلب عليها طابع الاتهام الجنائي، ثم إن بعض المنظمات عولمية الأنشطة كشبكة القاعدة، فالمعلومات حولها لا تزال يلفها الطابع الاستخباراتي، وتتسرب عن عمد عن طريق بعض الأجهزة العربية، ومنذ أحداث 11 أيلول/ 2001 زاد تشوش الباحثين حول المعلومات المتسربة عن تشكيلاتها وتنظيماتها وطرق عملها. وبسبب هذه الصعوبات يقرر المؤلف اختصار الطريق ببحث مستقبل الجماعة الإسلامية السياسية في مصر من خلال علاقتها بالنظام السياسي المصري معتمداً على احتمالات تطور نظام الصفوة السياسية ثم إمكانية تطور الجماعات ذاتها، ومن خلال العلاقة بين الجماعات بعضها ببعض من حيث التعاون أو التنافس الأيديولوجي أو السياسي في الشارع.

يلحق المؤلف في نهاية الكتاب رؤى ومصالح الآخرين بعض نص مبادرة كولن باول ومحاضرة ريتشارد هاس، التي تشكل من وجهة نظر المؤلف الهندسة الفكرية والسياسية لمبادرة كولن باول، وهذا ما يحفزنا إلى القول: إن توثيق رؤى الآخرين يعكس وجهة نظر الباحثين والمفكرين العرب ودعاة الإصلاح بأنه لا يمكن الخلط بين الخطاب الخارجي بمدلولاته السياسية وبين الخطاب الإصلاحي العربي الذي ينطلق من المصالح الإقليمية والقومية لكل دولة.

وأخيراً فإن الكتاب بطروحاته وانتقاداته ومقترحاته وعلى الرغم من أن المؤلف – وهو أحد دعاة الإصلاح في مصر – حاول أن يخص بها بلده مصر، قد جسد حال الكثير من الدول العربية، وبين فشلنا وعجزنا في إدارة التنوع والتعددية بطيوفها المتعددة داخل مكوناتها القومية في إطار إنساني رحب، كما بين الخلل في منظومتنا التعليمية والإعلامية، وتمسكنا بالأساطير والأوهام التي بات علينا التحرر منها، وهذا مما يدعونا إلى القول: إن الكتاب، بمجمله، دعوة لإحداث إصلاحات جذرية في جميع مؤسساتنا حتى نواجه التحديات.



اجتماع

مستقبل الحرية: الديموقراطية في الداخل والخارج

The Future of Freedom: Illiberal Democracy at Home and Abroad.

المؤلف: فريد زكريا
الناشر: Norton, W.W.Company, Inc., 2003.
مراجعة: حسين محمد فهيم*

أولاً – مدخل:

صدر هذا الكتاب في مارس عام 2003، وقام بنشره شركة Norton في خمسة فصول وخاتمة بمُجْمل 256 صفحة. يطرح الكتاب قضية الديمقراطية ومستقبلها في ضوء تقلص بعض الحريات في أمريكا وانعدام معظمهما في بلاد أخرى. ويعد الفصل الرابع – في رأينا – من أهم فصول الكتاب لطرحه قضية الديمقراطية في الوطن العربي، وتناوله مسألة الإسلام والديمقراطية وتفنيده لمزاعم الحملة الشرسة ضد المسلمين عامة ولا سيما منذ أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام 2001.

مؤلف هذا الكتاب المهم هو فريد زكريا، المواطن الأمريكي الهندي الأصل. درس زكريا في جامعتين من أعرق الجامعات الأمريكية، حيث حصل على درجة الليسانس في التاريخ من جامعة Yale الشهيرة في هذا التخصص، ثم أكمل دراساته العليا بجامعة Harvard الشهيرة أيضاً، ومنها حصل على درجة الدكتوراه في العلوم السياسية والقانون. يعمل هذا الكاتب المتألق حالياً بهيئة تحرير مجلة News Week القسم الدولي، وكان قد سبق له العمل مديراً إدارياً بهيئة تحرير مجلة Foreign Affaivs المتداولة عالمياً. وإلى جانب عمله الرسمي كثيراً ما تستضيفه البرامج التلفزيونية بوصفه معلقاً سياسياً وبصفة رئيسة في برنامج This Week الذي تبثه قناة ABC صباح كل أحد. هذا ويشير القراء في مراجعاتهم وتعليقاتهم

* أستاذ بجامعة جورج واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية.

على مقالاته إلى إجادة فهمه للقضايا الدولية المعاصرة، وإلى عمق تحليلاته بالإضافة إلى قدرته على الحوار الجاد والمداخلات النقدية في البرامج التلفزيونية.

أثار هذا الكتاب، وقت صدوره، اهتمام دوائر الفكر الأكاديمية والسياسية على حد سواء نظراً لما هو سائد لدى الإدارة الأمريكية الحالية من عَزْم على سيادة النظام الديمقراطي عالمياً ولو بالتدخل لإحداث تغييرات في النظم السياسية للدول التي لا تطبق هذا النظام، ومن بينها معظم دول الشرق الأوسط. ولقد برزت أهمية هذا الكتاب بصفة خاصة في أعقاب خطاب الرئيس الأمريكي جورج بوش George Bush الذي ألقاه في 6 نوفمبر العام الماضي (2003) الذي أفصح فيه عن مشروع إدارته بتغيير النظم غير الديمقراطية، وبخاصة في منطقة الشرق الأوسط. ولخطورة هذا التوجه، والصعاب التي تواجهه، احتدت المناقشات من جديد حول مضمون كتاب فريد زكريا إلى حد دعوة أحد الكُتاب إلى ضرورة أن يقرأه الرئيس الأمريكي ويعي بجدية ما جاء فيه من تحليل ودروس تاريخية تستوجب الاستيعاب.

ثانياً – فكرة الكتاب الرئيسة:

تخطئ أمريكا خطأً كبيراً في إصرارها على نشر الديمقراطية وفق مبادئها الدستورية في أماكن ليست مؤهلة لها بعد لا أيديولوجياً ولا زمنياً. إن مشروع تغيير النظم القائمة في دول الشرق الأوسط لتكتسب شرعيتها على أساس ديمقراطي يجب أن يُستبدل أولاً بحَث أو دفع تلك النظم إلى إطلاق الحريات السياسية ومراعاة حقوق الإنسان بمساندة وتدعيم من مؤسسات المجتمع المدني. وفي الوقت نفسه، يجب أيضاً على أمريكا أن تحافظ على المفاهيم التقليدية للديمقراطية الحرة داخلياً، وأن تحرص كذلك على سيادة مبدأ الديمقراطية عند رسم سياساتها الخارجية وتعاملها العالمي.

ثالثاً – آراء المؤلف الأساسية:

1 – الديمقراطية نظام سياسي جيد ولا شك، ولكن إن لم ينضبط من خلال الممارسة الليبرالية غالباً ما يفقد جوهره.

2 – الديمقراطيات والحريات مرتبطتان، ولكن لا بد من إحداث نوع من التوازن بينهما بحيث تجعل الحريات هي أساس الديمقراطية والطريق الممهد لها في ممارسة فعلية.

3 – إن الانتخابات – بوصفها أحد المظاهر التقليدية للنظام الديمقراطي – لا تضمن وحدها قيام حكومات ترعى حقوق الإنسان وتساند الحريات المدنية.

ويستشهد المؤلف على إمكان تحول بعض «الحكومات المنتخبة» إلى «أتوقراطيات منتخبة» بالإشارة إلى ما حدث في المانيا مثلاً عام 1933 بانتخاب أدولف هتلر الذي تحولت حكومته إلى «النازية»، وفي الوقت الراهن يستشهد المؤلف أيضاً بأمثلة متعددة يذكر من بينها روسيا وفنزويلا.

4 – يُنبه المؤلف إلى أن الشعبية Popularism التي أضحت في عالمنا المعاصر بمنزلة أسلوب حياة تأثرت بها السياسات والاقتصاد بل الفنون والآداب والثقافة العامة أيضاً. إن خطورة الشعبية تكمن في بعض الأحيان في أن يجري الانتخاب لمناصب خطيرة على أساس الشعبية وليس الكفاءة، الأمر الذي قد يقوض من جوهر العملية الانتخابية باختيار من هو أنسب وأفضل المرشحين.

5 – إنه لخطأ كبير أن يتوهم البعض أن التحول إلى الديمقراطية في بعض المجتمعات يحل جميع مشكلاتها. لذا فالديمقراطية ليست ضرورة قصوى لجميع الشعوب، ففي مرحلة معينة فإن حُكماً نزيهاً ومتبصراً ومحققاً لآمال الشعوب قد يكون أكثر ملاءمة وفاعلية من الدعوة لحكومات منتخبة دون حريات.

6 – تحتاج الديمقراطيات إلى إرساء دعائم اجتماعية واقتصادية وسياسية لكي تزدهر، ويتضمن ذلك سيادة القانون، وحرية إبداء الرأي والبحث، وإعطاء دور مهم للقطاع الخاص، وتمكين الطبقة المتوسطة لفعاليات أكثر في المجتمع بحيث يكون لها أيضاً حرية اتخاذ القرارات المستقلة. فالديمقراطيات التي تخلو من تلك الدعائم وهي ديمقراطيات هشة أو صورية – إن صح هذا التعبير – مآلها الانحراف تدريجياً عن المسار الديمقراطي المُدعم بالحريات، كما هو الحال الآن في روسيا وبعض دول أمريكا اللاتينية والشرق الأوسط.

7 – إن الدرس الذي يجب أن تعيه الإدارة الأمريكية هو أن القوة الأمريكية – سواء كانت عسكرية أو اقتصادية أو كلتيهما معاً – لا يمكن لها أن تفرض نظامها السياسي والاقتصادي على دول ذات ثقافات متباينة، ولديها مفاهيمها السياسية وتجاربها العملية الخاصة بها. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإنه يمكن وجود مؤسسات وممارسات حرة لدى بعض هذه الثقافات دون الحاجة إلى النظام الأمريكي أياً كانت فضائله. لذا فإن على أمريكا إقناع الحكومات الديكتاتورية بمراعاة حقوق الإنسان، والإفراج عن السجناء السياسيين، والسماح لأصوات المعارضة بدلاً من الدعوة إلى حل تلك الحكومات وتغيير الأنظمة القائمة عن طريق الانتخابات،

فليس بالتدخل القسري أو التلويح بالقوة أو الغزو تتحقق الديمقراطية المنشودة وإنما الأجدى ممارسة الدبلوماسية أحياناً، وبالضغوط أحياناً أخرى.

8 – ومن ناحية العالم العربي وقضية الإسلام والديمقراطية التي خصص لها المؤلف فصلاً مطولاً فهو يرى أن المنطقة تشهد حالياً حكومات أو أنظمة استبدادية بصفة مطلقة وأخرى شبه ديمقراطية، وفي كلتا الحالتين تنعدم الحريات وإن تفاوتت النسبة. ونظراً لأن غياب الحريات أساساً لا يشكل الأرضية اللازمة أو الأجواء المناسبة لإرساء دعائم الديمقراطية وازدهار فاعليتها فالحاصل في هذه الحالة خلق أجواء سياسية مُشبعة بالعنف والتوجه الديني الأصولي. والشاهد أيضاً – في رأي المؤلف – أنه كلما نمت المعارضة الجماهيرية الداخلية إلى الحد الذي تُشكل تهديداً للنظم القائمة فإن هذه النظم لا تجد مفراً من اللجوء إلى القمع. ويرى المؤلف أيضاً أن العلاقة بين الدولة والمجتمع في أغلب البلاد العربية هي علاقة غير فعالة، وأنها تخلو غالباً من الشراكة في الأهداف والوسائل، ولذلك فهي علاقة لا تساعد على الإصلاح السياسي أو تحقيق التقدم المنشود لدى الجماهير اقتصادياً واجتماعياً. إن هذا النوع من العلاقة يخالف التجربة الغربية الحديثة من حيث أن إتاحة الحريات بهدف تدعيم الديمقراطية يؤدي أيضاً إلى مساندة تلك الحريات وتدعيمها. وبمقارنة هذا الوضع مع الحال العربي نجد أن غياب الحريات وهشاشة الديمقراطية – إن وجدت – لم تقتصر فقط على شيوع العنف من قبل النظم الحاكمة أو تعاظم التطرف الديني لدى الجماهير وإنما ألحق هذا الوضع أيضاً، ضرراً بالغاً بمجتمعات تلك النظم بحدوث شلل اقتصادي، وكساد اجتماعي، وتدهور ثقافي جعل المنطقة تشهد حقبة خطرة في تاريخها ومرحلة صعبة للغاية في شأن اللحاق بالعالم الخارجي في تطوره وسرعة تغيره في ظل العولمة السياسية والاقتصادية والثقافية.

هذا من ناحية الوضع العربي، أما بالنسبة للإسلام الذي يواجه حالياً حملة شرسة إلى حد وصفه بأنه دين متخلف ورسالته هي العنف من قبل بعض رجال الدين مثل Pat Robertson و Jerry Fawell، أو بعض الكتاب مثل Paul Johnson وWilliam Lind، يوضح المؤلف أن الدارس المُنصف للإسلام في حقبته الكلاسيكية إبان القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلاديين لا يخفى عليه شيوع فكرة التمثيل والشورى وقيام المؤسسات السياسية والحرص على سيادة القانون، أما الأفكار الغربية المتصلة بالعلمانية فلا دلالة لها في التراث السياسي الإسلامي، وهي لذلك غريبة عنه تماماً. ويخلص زكريا من ذلك بالقول: إن المشكلة ليست في

الإسلام ديناً وتراثاً أو في المجتمعات الإسلامية عامة؛ إذ إن هناك مجتمعات إسلامية تقدمية وديمقراطية إلى حد كبير في جنوب شرق آسيا، وإنما تقبع المشكلة أساساً في حكومات الشرق الأوسط وبعض الدول العربية بصفة خاصة. وفي رأيه أيضاً أنه كان لدى العرب فرص عديدة وثمينة للنهوض والارتقاء بمجتمعاتهم ديمقراطياً وذلك إبان فترة العقود الأربعة الماضية بالذات لحوزتهم ثروات مادية عظيمة وقدرات بشرية هائلة لكن معظم هذه الفرص قد ضاعت منهم «كما تناسب حبات الرمل من بين الأصابع» – على حد قول المؤلف.

تعليق شخصي

بداية، أود أن أوضح للقارئ أن السياسات الأمريكية، سواء فيما يتعلق بالداخل أو الخارج، لا تنبع أو تتشكل في ذهنية الحاكم بمفرده أو بمشورة أعضاء حكومته دون الشراكة الفعالة من قبل المؤسسات المتخصصة التي يُعهد لبعضها، كمؤسسة RAND، القيام بدراسات عميقة وإجراء البحوث المستفيضة حول القضايا المحلية والعالمية في ضوء الأولويات الداخلية والمصالح الأمريكية العالمية. ليس هذا فحسب، فإن للكتابات الأكاديمية والمقالات الصحفية تأثيراً لا يمكن تجاهله في بلورة تلك السياسات وتقويم الأسس والأسباب التي تستند إليها، كما أن لها أيضاً تأثيراً واضحاً في مناصرة تلك السياسات أو مناهضتها.

وفي هذا السياق، وعلى سبيل المثال، فقد كان لآراء كل من صمويل هاننتجتن وفرانسيس فاكوياما الواردة في أطروحتهما عن «صراع الحضارات» و«نهاية التاريخ» تأثير كبير في بلورة فكر المحافظين الجدد الذين يوجهون سياسات الإدارة الأمريكية الحالية محلياً وعالمياً. ففي كتابه صراع الحضارات نبه هاننتجتن إلى بروز الإسلام بوصفه أحد التحديات الجديدة والنامية عالمياً وأن على أمريكا – ولو ضمنياً – التصدي له، أما بالنسبة لمقولة «نهاية التاريخ» لفاكوياما فقد دعمت الاعتقاد بأن النظام الديمقراطي الرأسمالي قد وصل بالإنسانية إلى أعلى مراتبها وأن التنازع له أن يتوقف عند هذا الحد، إذ إنه لا احتمال لقيام نظام آخر يمكن له أن يتفوق على «الوضع الأمريكي الراهن» خاصة بعد انهيار الاتحاد السوفيتي، القطب العالمي الآخر الذي ظل منافساً للغرب لعدة عقود في إطار الحرب الباردة.

وهكذا صدر كتاب فريد زكريا وسط تلك الأجواء من سطوة المحافظين الجدد السياسية واعتقادها الراسخ بأن التفوق الأمريكي يؤهلها لفرض زعامتها على العالم

باعتبارها القطب الأوحد حالياً والأقوى عسكرياً واقتصادياً. كذلك فإن طرح فكرة النظام العالمي الجديد هذه تستند إلى إعادة تشكيل العالم وفق النموذج الأمريكي من ناحية اتخاذ الديمقراطية نظاماً سياسياً والرأسمالية الحرة نظاماً اقتصادياً. ولعل من الأمور التي يجدر الإشارة إليها أن هذا «التفوق الأمريكي» وكذلك «النظام العالمي الجديد وأمركته» يلقيان التأييد من قبل عدد كبير من الأكاديميين والصحفيين ورجال السياسة والدين لكنهما في الوقت نفسه يلقيان معارضة شديدة من قبل «جماعة الرفض» – إن صح هذا التعبير. ولعل من أبرز المؤيدين لعولمة الديمقراطية والراسمالية الأمريكية الكاتب Robert Kagan الذي دخل في حوار متواصل مع فريد زكريا على صفحات مجلة «المحافظ الجديد» (The New Republic) وصلت حِدّته إلى إسفاف وتحقير Kagan لآراء زكريا ودعوته للإدارة الأمريكية بعدم الاقتصار على إدخال النظم الديمقراطية في منطقة الشرق الأوسط فحسب بل يجب أن تشمل العالم بأسره بما في ذلك الصين على وجه الخصوص.

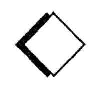
وختاماً لهذا التعليق الموجز، أُطلِعُ القارئ على بعض ما قرأت عن صدى خطاب الرئيس الأمريكي الذي يعده الكثيرون بمنزلة وثيقة تاريخية (6 نوفمبر 2003) لإعلانه عن تخلي أمريكا عن مساندة الحكومات الاستبدادية في الشرق الأوسط في إطار المحافظة على مصالحها دون الاهتمام بمصالح الشعوب المعنية، الأمر الذي يُعد تحولاً كبيراً في سياسة أمريكا الخارجية التقليدية تجاه المنطقة، وأن التخلي عن تلك السياسة سوف يتبعه دعوة جادة للحكومات المعنية بإتاحة الحريات اللازمة لإقامة ديمقراطيات حرة بالمنطقة. ومع الترحيب الذي عبر عنه العديد من الدوائر العربية الرسمية، فإن هناك أحد المفكرين العرب أوضح رفضه لمبدأ «الإملاء» وأنه يحل محله «الإقناع»، ورأى آخر أن لكل دولة عربية آليتها في التحول الديمقراطي، أي أنه لا حاجة لتدخل خارجي (انظر الأهرام الدولي 8 نوفمبر 2003).

وفي مقال آخر نشرته جريدة واشنطن بوست في 23 نوفمبر 2003، صرح سعدالدين إبراهيم، أستاذ علم الاجتماع بالجامعة الأمريكية، بأن خطاب الرئيس، «مفاجأة سارة» (على حد تعبيره)، غير أنه تساءل عن إمكانية تحقيق الكلمات بأفعال.

وفي الجريدة نفسها دعا شفيق الغبرا أستاذ العلوم السياسية ورئيس الجامعة الأمريكية بالكويت إلى أن الوقت قد حان لهدم الجدار العربي وأن الدعوة إلى التغيير

للديمقراطية لا بد لها أن تكون متدرجة مع ثباتها واستقرارها وأن يلازم ذلك تطور للنظم السياسية مع خلق الأجواء للحوار المفتوح والحرية الشخصية.

وفي كلمة موجزة، فالمسألة في رأيي ليست مسألة «إملاء» أو «اقتناع»، أو «دع الديمقراطية تأتي من الداخل وليس من الخارج»، بل المسألة تتعلق بالثقافة أولاً وأخيراً. فأي ديمقراطية؟ وأي حريات يتحدثون عنها؟ وأي من التراث الديمقراطي الغربي يتلاءم أو يتناسب مع التراث السياسي الإسلامي العربي؟ فليعلم القارئ أن الثقافة الإسلامية العربية من ناحية والثقافة الغربية (المسيحية/اليهودية) من ناحية أخرى تتفقان إلى حد كبير حول أهمية الديمقراطية وقيمة الحرية، ولكنهما يختلفان اختلافاً جذرياً حول العديد من القضايا الجوهرية والممارسات الفردية مثل الطلاق، التحرر الجنسي، وضع المرأة، حقوق الشواذ، والإجهاض، وغير ذلك من الأمور الاجتماعية والأخلاقية. فالصراع بين الثقافتين الإسلامية والغربية ليس سياسياً أساساً كما جاء في كتاب «صراع الحضارات» وإنما هو في واقع الأمر، وإلى حد كبير، اجتماعي/ ثقافي/ تاريخي. وليعلم القارئ أيضاً أن أمريكا تعلم ذلك جيداً وتزخر الكتب بالحديث عن التناقض بين الثقافتين أيديولوجياً وثقافياً، ولذا ففي اعتقادنا أن كلاً من الخطاب المشار إليه سابقاً والدعوة القائمة بنشر الديمقراطية عالمياً وفق المبادئ الأمريكية هما - في واقع الأمر - صدى لمتطلبات سياسية داخلية تقتضيها المرحلة الراهنة والانتخابات القادمة في نوفمبر عام 2004؛ أما مسألة التحول الديمقراطي، ولو بالقوة، في منطقة الشرق الأوسط فإن لها أبعاداً كثيرة نذكر من بينها الحاجة إلى إعادة صياغة شكل العلاقة وتفاعلها بين دول المنطقة وأمريكا سياسياً واقتصادياً على النحو الذي تضمن لنفسها الرفاهية والأمن الداخلي جنباً إلى جنب مع السيطرة الخارجية. وعندما يتحقق لها ذلك، سوف يكون الحديث عن الديمقراطية تدريجياً؛ لأن تحقيقها على النحو الذي تدعو إليه أمريكا الآن لن يكون في صالحها على المدى البعيد.



علم نفس

مرجع علم النفس الإيجابي

Handbook of Positive Psychology

المؤلف: Snyder & Lope.
الناشر: Oxford University Press, 2002
مراجعة: جيمي بشاي*

هذا مجلد ضخم يجمع بين دفتيه خلاصة أبحاث مدرسة حديثة أسسها مارتن سليجمان بجامعة بنسلڤانيا، واشترك في تأليفه نخبة من أعوانه وتلاميذه من علماء النفس الأمريكيين. وبطبيعة الحال لا يمكن التحدث، بالتفصيل، عن كل فصل من فصول الكتاب التي وصلت إلى 55 بحثاً في 829 صفحة، غير أننا نود أن نلفت النظر إلى أهمية هذا الاتجاه الحديث لقراء «مجلة العلوم الاجتماعية» ولا سيما أن رئيس تحرير هذه المجلة قدم لهذا الاتجاه الجديد في افتتاحية العدد الثاني للمجلد 31 (2003-P.04)، ونوه بدور جامعة الكويت في تعميق البحوث الجديدة كالتفاؤل والأمل والسعادة والرضا عن الحياة في دراسات وأبحاث هيئة التدريس في قسم علم النفس بكلية العلوم الاجتماعية.

وهذا الاتجاه الجديد يكمل الاتجاه القديم الذي يمثله كتاب جيلفورد (P.Guilford) لعام 1952 (فرانكلن) بعنوان ميادين علم النفس، التي كانت قاصرة في ذلك الوقت على الدوافع والحوافز الحيوية الأولية كالجوع والعطش والخوف والقلق، وأثر كل من هذه الحوافز Drive في اكتساب مهارات التعلم والتكيف مع مطالب الحياة. وصمم أصحاب علم النفس الأميركيون في الأربعينيات أنواعاً كثيرة من الأجهزة التي أفادت في دراسة الدوافع الأساسية والسير قدماً في نظريات التعلم لواطسون وجثري ريسكنر ووصلت شأواً مكّن علم النفس من اجتياز مرحلة المتاهات والعقبات إلى مرحلة العالم الإنساني الذي نعيش فيه. فلفظة «إيجابي» إذن لا تعني أن علم النفس كان سلبياً، وأصبح إيجابياً، بل تعني أن مسيرة علم النفس قد اكتملت بحصيلة المعلومات الهائلة عبر نصف قرن من الزمان، بحيث

* دكتوراه في علم النفس، مستشفى المحاربين القدماء، بنسلفانيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

يمكن لعالم النفس تفسير بعض مظاهر السلوك الإنساني، ونحن في مطلع الألفية الجديدة نتطلع للمستقبليات والتفاهم والابتكار والإبداع في خدمة البشر جميعاً دون مسبقات لا يمكن إخضاعها للمنهج العلمي. والنغمة السائدة في هذا السفر النفيس هي التكامل بين النقائص والمواهب وبين خبرة الماضي وتخيلات المستقبل. هناك دراسات للألم وأخرى للمتعة، ودراسات للغضب والعدوان وأخرى للحب وخدمة الآخرين، الشخصية المريضة والشخصية الناجعة، ويكتب سليجمان مقاله الأول بعنوان مثير ولافت للنظر: «علم النفس الإيجابي، التجنب الإيجابي Positive Prevention، والعلاج الإيجابي» يركز فيه على تزكية العوامل الخلاقة في السلوك المهذب ورعاية حاسة الجمال وخدمة الآخرين منذ نشأتها في الطفولة، وتوفير جميع الأسباب لازدهارها بعد أن تنبثق حرة طليقة مع فيض الحياة الوثاب. وقد ابتدع سليجمان هذا الاصطلاح الجديد FLOW ليحمل فكرة الحياة الفياضة التي تتحرر فيها النفس من قيود المكان والزمان، لكن تتحد بمصدر الفيض والجمال.

والاهتمام بهذا الفيض أو الينبوع الذي تتدفق منه الحوافز الخلاقة يختلف عن الحوافز والدوافع التي تنجم عن الحرمان والغضب والكراهية، التي وردت في المراجع القديمة مثل كتاب «مناهج البحث في علم النفس» لاندروز (1948) تعريب علماء بجامعة القاهرة في جزأين، من منشورات علم النفس التكاملي (دار المعارف، 1959)، حيث كان الاهتمام بدراسة «التشريط والتعلم الحركي»، «الطرق السيكوفيزيقية»، «دراسة البصر»، «السمع»، «حواس الجلد»، سلوك الحيوان... إلخ.

هنا تجد دراسات حول: 1. Positive Psychology, Positive Prevention,Positive the rapy. «القوة وغنى النفس بالمعنى الأخلاقي للاستغناء عن الصغائر» 2. Identifying، تفكيك مفهوم المرض، Deconstracting Illness Ideology (pp. 13-25) [Streng The].

والبحث الأول لسليجمان يضع الملامح المهمة والمؤشرات الجديدة في العلاج الإيجابي، وهي تتلخص في «صفاء النفس» في المعاملة مع الآخرين. ويذكر سليجمان، على سبيل المثال، أنه تعلم هذا الدرس من مراقبته لابنته الصغيرة نيكي (Nickki) التي لم تتجاوز الخامسة من العمر. كانت تسيء استخدام البكاء أو Whining في حملة على الاهتمام بمطالبها. وبدأ يساوره الشعور بالإحباط لأنه بوصفه والد وأستاذ علم نفس عاجز عن تغيير هذا السلوك. ولكنها ذات يوم فاجأته بمبدأ «المعاملة بالمثل». قالت له: إذا استطعت أنت أن تؤدي دورك كأب حليم فإنه باستطاعتي كابنتك أن أتخلى عن «العياط» الذي تراه مزعجاً لك. ومن هذا استنتج أن العلاج الإيجابي يتطلب الحلم، وأخذ وجهة نظر الآخر في الاعتبار. ويتحدث بعد ذلك عن اكتشافه لمبدأ التفاؤل المكتسب Learned Optimism الذي جاء في أعقاب

دراسات سلوكية وبيولوجية عديدة للاكتئاب لخصها في برنامج يعرف بالعجز المكتسب Learned Helplessness، وهذا التوازن بين الأضداد في المعاملة بين المعالج والمريض يشكل الأسلوب الوقائي أو التجنبي في العلاج أو Positive Preveution. العلاقة بين المعالج والمريض أو العميل يجب أن تقوم على أساس سليم من المساواة، والعمل المشترك في بناء خطة العمل أو الاستراتيجية التي تعمل على بناء مجال التفاهم Building od buffering strengths، بمعنى أن كلاً منهما يعرف ما له وما عليه، وأنه يمكن الاهتداء إلى نواحي القوة في شخصية كل منهما بحيث تعترف الأنا بالآخر ويسود الصفاء بين الطرفين، ويمكن الأخذ والرد دون اشتباك أو انفعال سلبي ينغص كلاً منهما ويقضي على إمكانية التفاهم والتواصل بينهما.

ويقتبس سليجمان من كتاب له بعنوان: What you can change, and what you cannot (1994) حيث يقدم الخطوات التي يمكن السير عليها في علاج أو تعديل سلوك الآخر مع الاعتراف بأنه ليس باستطاعة المعالج أن يفعل فوق طاقته أو ما ليس بوسعه أو في وسع الآخر.

وهذا التبادل الإدراكي للحدود التي لا يمكن تجاوزها يقوم على الوعي المشترك والثقة المتبادلة بينهما. ثم هناك الترتيب المنطقي للمبادرة والسير بها نحو هدف واضح. وعناصر القوة تتلخص في اثنتى عشر «وصية» جاءت وليدة البحث الإمبريقي، وهي الإقدام والمهارة والتعقل والاستبصار والتفاؤل والأمانة والمثابرة والمسرة الإيجابية والبحث عن المعنى.

وللمعالج أن يختار منها ما يلائم الموقف والحالة:

الإقدام أو الشجاعة	1 - courage
مهارة التجاوب مع الآخرين	2 - Interpersonal skill
أخذ الأمور بالعقل	3 - Rationality
أهمية الاستبصار	4 - Insight
التفاؤل	5 - optimism
الأمانة	6 - Honesty
المثابرة	7 - Perseverance
الواقعية	8 - Realism
هل تتسع النفس للمسرة	9 - capacity for pleasure

10 - Putting troubles into perspective — اترك الشيء المزعج جانباً

11 - Future-mindedness — التوقعات المستقبلية

12 - Finding purpose — البحث عن الهدف أو المعنى

ويعترف سليجمان بأن هذه الوصايا ليست جديدة، وأنها وردت في آراء البورت (Allport (1961) وروجرز Rogers (1956) وماسلو Maslow (1971)، ولكن الجديد في منهجه العلاجي أنه قدم الدليل الإمبريقي على صدق هذه العوامل الاستراتيجية وثباتها في العلاج الإيجابي. والدليل الإمبريقي كان وحده وليس بحاجة إلى خلفية حضارية أو دينية. توسيع نطاق التصنيف الأميركي 3.Widening Diagnosis; DSMIV ويلي هذا التمهيد لسليجمان عدة أبحاث تطالب بتوسيع نطاق التشخيص والتصنيف للأمراض النفسية في DSMIV (1994) ونقض أطراف منه رأساً على عقب، وذلك لأن التشخيص السيكايتري جاء وليد تغيرات اجتماعية في القرن التاسع عشر منذ كرابلن Kraeplin الذي كان أول من قدم تصنيفاً طبياً للأمراض النفسية. والتصنيف الأميركي الأول للأمراض النفسية عام 1962، كان يشمل 68 صفحة ووصل عدد الصفحات عام 1994 إلى 900 صفحة، في حين وصل عدد التصنيفات من 106 إلى 297، ومن محور واحد إلى خمسة محاور. وعلى الرغم من الانتقادات العديدة التي وجهت للتصنيف فإنه ظل المقياس الوحيد المعترف به في التشخيص والعلاج. ويرى كل من Wright & Lopez ضرورة إدماج النواحي الإيجابية للشخصية في المحورين الرابع والخامس ولا سيما الأخير المعروف باسم وظيفة التكيف العام General Adaptation Function (GAF)، حيث يمكن إرجاع مقدرة الفرد على التكيف عن طريق المواهب والقدرات العقلية والبدنية والحركية، وهذا المقياس GAF مهم جداً في تقدير التعويضات المالية لعدم القدرة على العمل.

4. Toward a Science of Mental Health Positive نحو علم الصحة النفسية
Directions in Diagnosis and Interventions pp 45-59

وهناك محاولات إمبريقية لدراسة الرضا عن الذات Well Being ومقارنتها بالمشاركة الوجدانية أو خدمة الآخرين والشعور الجماعي التي تدخل تحت إطار Social Well Being. ويوجد حالياً تصنيف جديد للصحة النفسية أورده كيز وهايدت بعنوان الازدهار: الفرد الإيجابي وحياته السعيدة.

Keyes, C.L.M & Haidt, J. (Ed.), Flourishing: The Positive Person and the Good Life (2003) Washington, D.C. American Psychologhical Association.

5. Subjective Well-being: The Science of Happiness & Life Satisfaction pp. 63-73.

الشعور الداخلي بالرضا عن النفس وعلم السعادة:

وهذا الفصل يقدم المزيد من نتائج الأبحاث الإمبريقية عن رضا النفس وسعادة القلب ورضا الضمير. ومن بين هذه الأبحاث بحث لسليجمان وأعوانه على طلاب المدارس الابتدائية يؤكد أهمية تدريب الطلاب منذ نعومة أظفارهم على التفاؤل والاستبشار بما يحمله المستقبل للحصول على معدلات منخفضة في الاكتئاب، وقد أمد هذا البحث علاقة موجبة ذات دلالة بين التدريب والمعدلات المنخفضة.

6. Resilience in مرونة الشخصية ومدى استيعابها للاضطرابات النفسية Development (pp. 74-88)

هناك ميزتان أساسيتان لمرونة الشخصية، أولهما شعور الفرد بأن كل شيء طبيعي أو OK وأن توقعاته المستقبلية أيضاً على ما يرام أو أحسن.

والأمر الثاني وجود ظروف غير مواتية للتوقعات العادية أو الطبيعية، وتوجد مجموعة من التعاريف التي تحدد كل مصطلح جديد في قياس مرونة الفرد.

7. The Concept of Flow by Nakamura & Csikszentmih- A Good life is one that is characterized by complete absorption in what one does

ويخيل إليّ أن هذا المفهوم الجديد يحمل بين طياته فكرة السعي الدؤوب نحو الإجادة، والمقدرة على التركيز لساعات طويلة دون أن يتطرق إليه الملل، والإغراق في التفكير إلى حد فقد الشعور بالزمن الآلي، والشعور الداخلي بجدوى الجهد المضني الذي يتطلبه العمل. وهناك علاقة بين هذا المفهوم الجديد، ومفهوم الانطلاق الخلاق Peak Expenence عند كل من روجرز وماسلو.

وأحد التعاريف الواردة تؤكد أهمية الشعور بدنو الهدف ووضوحه Clear proxinal goal ثم التغذية المرتدة الفورية Immediate feedback والمقدرة على تجزئة العمل بحيث يصبح في إمكانية الفرد تحقيقه في الوقت المحدد له Just-manageable levels of challenge orient in a unified and coordinated way.

ويمكن تقييم فيض الفكر أو Flow بالوصف لخبرات تميزت بالانغماس التام في العمل أو باستخدام مقاييس مقننة مثل مقياس مايرز (Mayers, 1978)، حيث

يقيم المستجيب نفسه في حدود ليكرت (1، 2، 3، 4، 5) على أسئلة مثل:

Iget involved	1	2	3	4	5
I get direct clues as to how well Iam doing	1	2	3	4	5

وبرزت من هذه الدراسات فكرة الشخصية الناجعة أو = Auto telic auto self, telos - gool

ويمكن قياس هذه الشخصية بالزمن الذي ينغمس فيه الفرد من تلقاء نفسه وبحافز داخلي (Intrinsic Motivation in High Challenge, high skill situations)

8. Positive Affectivity: The Disposition to Experience Pleasurable Emotional States.

ويركز هذا القسم اهتمامه على سمات الشخصية الإيجابية التي جاءت بعد قائمة منسوتا متعدد الأوجه MMP1 واختبار كاتل IGPF، والأول لقياس الأعراض النفسية والثاني لقياس السمات العامة للشخص السوي. ولكن الاتجاه الجديد استطاع، باستخدام مناهج جديدة لتحليل العوامل على عينات سوية في جميع أنحاء العالم، التوصل إلى خمسة عوامل Five Univeresal ثابتة على مدى العمر والجنس والاختلافات الحضارية، وهي كما يلي:

1 – العصابية	Neuroticism
2 – الانبساطية	Extraversion
3 – الانفتاح وتقبل الآخر	Openness
4 – الصدق مع النفس والمسؤولية	Conscientiousness
5 – التعاطف الاجتماعي والمشاركة الوجدانية	Agreeableness

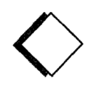
وهذه السمات الإيجابية في الشخصية، وإن لم تكن صافية نقية، فإنها تبدو متميزة في التحليل العاملي وذات دلالة إحصائية واضحة المعالم في مواقف وبيئات متغايرة، ولا شك أن اهتمام الباحثين بدراسة هذه العوامل الجديدة في الشخصية يثري علم النفس، ويفتح أمامه آفاقاً جديدة لم يعرفها من قبل.

ومن بين النتائج المجدية ما توصل إليه عدد من الباحثات الأميركيات أمثال باربارا B. Fredrickson, B. Anelte Stanton, Anita parsa & Jennifer Austenfeld فردكسون وآنت ستانتون واينتا بارسا وجنيفر اوستنفلد في فصلين متتاليين عن الذكاء الوجداني Emotional Intelligence، فقد كانت دراسات الذكاء الأولى لثرمان وجليفورد ووكسلر قاصرة على الطلبة وأكثرهم ذكور، وكان الاهتمام قاصراً على التفوق الدراسي في اللغة والعلوم والرياضيات، ولم تكن الفروق الجنسية بين الذكور والإناث واضحة المعالم، وكان علم النفس متأثراً بأسبقية العقل على الانفعال العاطفي، ولم يعبأ كثيراً بدراسة الانفعال الإيجابي وأثره في تأكيد الذات Self Assertion وتقدير الذات Self esteem والحب بمعنى الإيثار. والألعاب الاجتماعية Social Play والاحتفالات بالأعياد والمناسبات السارة كلها لها أثر في تنمية الإدراك والقدرات والمهارات المختلفة. وتبين من دراسات عديدة أن حصر الانفعال في مواقف التهديد والخطر يقلل من حرية التصرف في حل المشاكل، بينما يسهم الانفعال الإيجابي في توسيع الذهن وقدرته على مواجهة الصعاب.

وتوصل عدد من الباحثين، أمثال سترنبرج Sternberg وهو الرئيس الحالي لـ APA، وماير Mayer، وSalovey وغيرهم، إلى ابتداع أنموذج للذكاء يقوم على أربعة محاور، وهي؛ **أولاً** – إدراك الانفعال بصدق في الآخرين وفي النفس والمقدرة على التمييز بين أنواع الانفعال المختلفة، **ثانياً** – Emotional Facilitation القدرة على تيسير الفكر وتوجيهه نحو حسن استخدام المعلومات والحكم الصائب وإمعان النظر في الأوجه المختلفة لكل انفعال عاطفي، والقدرة على التطبيع والابتكار في مواجهة المشكلات. **ثالثاً** – التواصل والتعاطف 3. Emotional Understanding، **رابعاً** – التوجيه الإداري للانفعال 4. Emotional Management. وهذا الاصطلاح بحاجة إلى مراجعة، بحيث يمكن إرجاعه إلى تاريخ استخدام التواصل والانفعال أو العاطفة في اللغة العربية. ويبدو لي أن لفظة Emotion في اللغة الإنجليزية لا تحمل معنى أحادي البعد، كما هو الحال في اللغة العربية.

«العاطفة» لها معنى التعاطف الإيجابي، وفيها مفهوم التواصل الاجتماعي أما Emotion فهي انفعال فيزيولوجي، وغالباً سلبي تجاه ما يهدد بالهرب أو الانتقام.. إلخ. وهذا ما يحمله مفهوم «الانفعال» باللغة العربية، ومن ثم نحن بحاجة لتوحيد الاصطلاحات قبل اتخاذ خطوات تطبيقية واردة في هذا المرجع. نحن بحاجة إلى دراسات في فقه اللغة حتى تصبح هذه الاصطلاحات العربية مفهومة لدى القارئ.

ومحاولتي هنا لمراجعة الكتاب اصطدمت بهذا السيل من الاصطلاحات، بحيث توقفت عن السير بعد الفصل الثاني عشر Emotional Intelligence الصفحة 159. وما زال أمامي 43 فصلاً في 640 صفحة لم أطرقها بعد، وأكثرها جديد، وبحاجة لمزيد من التأمل. ومفهوم الذكاء الوجداني يفتح أمامنا آفاقاً جديدة لدراسة «فيض الفكر الخلاق» Flow والابتكار Creativity والإبداع الذي لا بد لعلماء فقه اللغة والنفس والاجتماع الاشتراك في تطبيعه والنهوض به بدراسات إمبريقية قبل الإسراع بترجمة الاصطلاحات ترجمة فورية لا تنقل سوى ملامح شاحبة للحقيقة الكبرى الكامنة في أعماق اللاشعور الجمعي لكل اللغات. ولا شك أن هذا يجعل مهمة الباحث العربي أصعب بكثير من مهمة قرينه الذي نشأ في حضن لغة علمية غنية كالإنجليزية أو الفرنسية أو الألمانية. وما دمنا بصدد سيل جارف من المعلومات الواردة فإن الضرورة تقتضي منا الاقتصار على استخدام المفاهيم التي لها تاريخ طويل عندنا، ودراسة الذكاء بدأت في العالم العربي منذ قرن، وترتبط في تاريخ أسبق بعلم الفراسة عند العرب، وحاول الدكتور يوسف مراد في أطروحته للدكتوراه في فرنسا عام 1936 ربط علم الفراسة بالذكاء، ولعله كان يشير إلى اهتمام علماء الفراسة بدراسة الذكاء الاجتماعي قبل الذكاء المدرسي، ولهذا فإن بالإمكان التركيز على هذا القسم من هذا المرجع النفيس وإحراز نتائج علمية مجدية.



علم نفس

الفكاهة والضحك

تأليف: الدكتور شاكر عبدالحميد
الناشر: مطابع السياسة - الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - 2003
عرض: وليد أحمد المصري*

الأستاذ الدكتور شاكر عبدالحميد يعمل أستاذاً لعلم نفس الإبداع بأكاديمية الفنون - مصر، شغل سابقاً منصب عميد المعهد العالي للنقد الفني - أكاديمية الفنون - مصر، ومتخصص في دراسات الإبداع الفني والتذوق الفني لدى الأطفال والكبار.

صدر له كثير من المؤلفات القيمة التي أغنت المكتبة العربية؛ فقد صدر له في سلسلة عالم المعرفة كتابان مهمان؛ هما: «العملية الإبداعية في فن التصوير» عام 1987، و«التفضيل الجمالي» عام 2000، كما قام بترجمة كتابين؛ هما: «العبقرية والإبداع والقيادة» 1993، و«سيكولوجية فنون الأداء» 2000، كما له الكثير من المؤلفات «الطفولة والإبداع» 1993، صدر عن الجمعية الكويتية لتقدم الطفولة العربية (في خمسة أجزاء) و«الأسس النفسية للإبداع الأدبي في القصة القصيرة» 1993، و«الأدب والجنون» 1993، ودراسات نفسية في التذوق الفني 1997 وغيرها.

وبتصورنا، يعد هذا الإصدار الذي نشر في سلسلة عالم المعرفة (العدد 289، 2003) من الإصدارات المتميزة والنادرة للأسباب التالية:

1 - إن الباحث أستاذ معروف أثرى المكتبة العربية بموضوعات ذات طابع حيوي واستراتيجي كموضوعات الإبداع والعبقرية.

* أستاذ مساعد علم النفس التربوي والنمائي - كلية المعلمين - الرس، المملكة العربية السعودية.

2 – يعد هذا الكتاب من الكتب المتميزة والنادرة، حيث عالج المؤلف فيه موضوعات تتسم بالجدية والجدة والأهمية كدراسة أمراض الضحك وأساليب العلاج به.

3 – إن الباحث اتبع منهجاً «جديداً» يتلخص في ضرورة المعرفة العلمية الأكثر عمقاً «بموضوع الفكاهة والضحك»، هذا الجانب لا يمكن دراسته من تخصص واحد، بل هو جدير بالدراسة البينية، كونه ظاهرة تتقاطع في دراستها حقول معرفية عديدة كعلم الفزيولوجيا والفلسفة وعلم الاجتماع والنقد الأدبي والسيموطيقيا والفنون التشكيلية والسينما والمسرح والتلفاز، لذلك نرى المؤلف يتناول الموضوع فلسفياً وسيكولوجياً وبيولوجياً وجمالياً.... وهذا مما يعطي الكتاب مذاقاً «خاصاً».

4 – إنه يقدم خدمات جليلة للعاملين في ميادين الإرشاد المهني والتربوي والطب النفسي والعلاج النفسي، كما يقدم المساعدة للعاملين في مجال علم النفس الاجتماعي والجمالي، والمتخصصين في النقد والآداب الشعبية والسينما والمسرح.

يتألف هذا الكتاب من اثني عشر فصلاً إضافة إلى مدخل ومجموعة من الهوامش والمراجع:

الفصل الأول، مفاهيم الفكاهة ومظاهرها.

الفصل الثاني، فلاسفة الضحك.

الفصل الثالث، علم النفس والضحك.

الفصل الرابع، الفكاهة والضحك عبر العمر.

الفصل الخامس، الفكاهة والشخصية.

الفصل السادس، الفكاهة والضحك والمجتمع.

الفصل السابع، الفكاهة والضحك في التراث العربي.

الفصل الثامن، الضحك في الأدب «في الرواية خاصة».

الفصل التاسع، الفكاهة والفنون التشكيلية.

الفصل العاشر، النكتة بنيتها وأهدافها.

الفصل الحادي عشر، المضحكون.

الفصل الثاني عشر، أمراض الضحك وأساليب العلاج به.

يشمل الفصل الأول مفاهيم الفكاهة ومظاهرها؛ إذ تحدث المؤلف عن حس الفكاهة بوصفه «إدراكاً» و «انفعالاً» و «اكتشافاً» و «تعبيراً» و «تذوقاً» و «إبداعاً»، فالفكاهة تتضمن «أبعاداً» متعددة من الجوانب المعرفية والانفعالية والسلوكية والاجتماعية والسيكوفسيولوجية والجوانب المتعلقة بإبداع الفكاهة أو إنتاجها وإنتاج أنماط معينة منها كالنكتة والكاريكاتير والمسرحيات الكوميدية.

لقد أرجع الباحث الفكاهة إلى ثلاثة عوامل، منها ما يتعلق بالشخص، أي بخصائصه الجسمية والعقلية والانفعالية وكذلك المتلقي للفكاهة، ومنها ما يعود إلى العمليات العقلية والانفعالية المستخدمة في إنتاج الفكاهة، ومنها ما يرجع إلى العمل الفكاهي نفسه، ثم يطرح بعد ذلك سؤالاً مهماً: أيهما يظهر أولاً الضحك أم السرور، وبعد ذلك تناول بالبحث والدراسة الابتسامة كونها التعبير الانفعالي الأول الخاص بالوجه، وكونها وسيلة للتواصل مع الآخرين، ثم تحدث عن أنواع الابتسامة بدءاً من ابتسامة البهجة التي تظهر في حالات الفرح والتفاؤل إلى الابتسامة المكبوحة المصطنعة، وأشهرها ابتسامة الموناليزا، فالابتسامة اليائسة وابتسامة التلطيف، وابتسامة الخضوع والرضا وابتسامة التعاون، والابتسامة الدالة على استجابة المستمع، وابتسامة الغزل والابتسامة المرتبكة... ثم أشار إلى فوائد الضحك والفكاهة كونهما يقويان التعاون الاجتماعي، ويسهلان التفاعل الاجتماعي، ويخففان من الاكتئاب والقلق والغضب الشديد... ثم تناول بالبحث الأساس الفيزيولوجي للضحك، ثم لخص وظائف الفكاهة من منظور علماء النفس كالتخفيف من وطأة القيود الاجتماعية، والنقد الاجتماعي وترسيخ عضوية الفرد في الجماعة وأسلوب مواجهة الخوف والقلق واللعب العقلي، ثم عرض لبعض المفاهيم كالتهكم والمحاكاة التهكمية والتحقير الفكاهي والتورية والدعابة والكاريكاتير والحماقة والكوميديا.

أما الفصل الثاني فمخصص للجانب الفلسفي لمسألة الفكاهة والضحك، حيث اهتم فلاسفة كبار بهذه القضية (أفلاطون، وشوبنهور، وبرجسون...) وكثيراً ما جاءت إسهاماتهم على هيئة شذرات أو تعليقات على موضوعات أخرى.

لقد اعتبر أفلاطون في هذا الكتاب الأب الحقيقي لدراسات الضحك، حيث خصص جانباً كبيراً من اهتماماته لدراسة الضحك أو التأمل فيه.

لقد جسد أفلاطون أفكاره حول الضحك وطبيعته بشكل درامي، وكسب حججه دون أي معارضة تذكر، أما سقراط فقد جسد موقف الشخص الذي يعرف أكثر مما

يقول، ويتظاهر بالجهل كي يكشف بعد ذلك عن معرفة أعمق، وبذلك يعد سقراط المبتكر الشهير للتعبير المجازي المسمى التهكم، ومن خلاله أصبح أشهر المتهكمين.

أما أرسطو فيعترف بأهمية الضحك؛ لكن بشرط أن يكون ضمن حدود اللياقة والاعتدال، فإذا كانت هناك مبالغة صار المرء مستهجناً شائناً، ثم عرض لمكونات الكوميديا وأنواعها من منظور أرسطو وهي: (طريقة الإلقاء، الحبكة، الشخصية، الاستدلال الفعلي، ...).

أما القسم الثاني من هذا الفصل فخصص للحديث عن النظريات الحديثة التي ظهرت في ميدان الفلسفة، فتحدث المؤلف عن أفكار هوبز وكانط، المتعلقة بالنكتة بوصفها نظرية عامة حول الفكاهة، ويرى كانط أن المتعة التي يحصل عليها المرء من النكتة لا تكون بعمق المتعة التي يحصل عليها نتيجة تلك البهجة الناتجة عن الجمال أو الخير الأخلاقي. أما سبب الضحك من منظور شوبنهور فهو الإدراك المفاجئ للتناقض بين تصور معين وبين الموضوعات الواقعية المحددة التي اعتقد من قبل بوجود علاقة معينة بينها وبين التصور، كما يشمل الضحك عند شوبنهور نوعاً من العنوان وخصوصاً «إذا تعلق بالشعور بالانتصار على الخصوم».

يعد الفيلسوف الدانمركي كيركيجارد من أهم الفلاسفة الذين ربطوا بين الفلسفة والدين وموضوعات الفكاهة والضحك، لقد عده البعض من كبار الممثلين لنظرية «التناقض في المعنى» في مجال الفكاهة، وله مقولة شهيرة: «حيث توجد حياة يوجد تناقض، وحيث يوجد تناقض يكون الضحك موجوداً».

أما الفيلسوف الفرنسي برجسون (1859–1941) فقد طور نظرية حول الفكاهة والضحك، أطلق عليها بعض العلماء اسم «نظرية الآلية» أو «النشاط الآلي»، فمن منظوره الأمر المضحك هو شيء ميكانيكي و آلي يضع قشرة خارجية مميزة على الكائن الحي وخصوصاً الإنسان، ثم تحدث عن شروط الضحك وميكانزماته.

أما الفصل الثالث فيعرض فيه المؤلف للنظريات الأساسية التي ظهرت في مجال علم النفس مبتدئاً «بالبدايات النظرية الأولى في مجال علم النفس التي حاولت الربط بين ظاهرة الفكاهة والضحك وبين العمليات السيكولوجية والعقلية والانفعالية والاجتماعية».

لقد قدم الفيلسوف الاسكتلندي ألكسندر بين (1818 – 1903) إسهاماً كبيراً في

ميدان علم النفس من خلال تأكيد أهمية الإرادة والانفعالات في السلوك، وقد تعامل مع موضوع الضحك تحت عناوين مختلفة مثل «انفعال القوة»، أما عالم النفس سلي (1842 – 1923) فيعتبر البعض نظريته تندرج تحت اسم نظرية مزاج اللعب، لقد صنف عدد من الفئات السلوكية التي تثير الضحك (المواقف المدهشة، التشوهات الجسمية، الرذائل والنقائض الأخلاقية، السلوك الأخرق، التلاعب بالكلمات، ...).

يعد عالم النفس البريطاني وليم مكدوجل (1871 – 1938) الضحك تعبيراً عن اللذة، فكل المواقف المثيرة للضحك في رأيه هي مواقف غير سارة لكنها مواقف تسبب درجات متزايدة من الضيق والضرر والضحك عنده له وظائف فيزيولوجية متنوعة كتنشيط الدورة الدموية، وعملية التنفس، وزيادة ضغط الدم، وزيادة تدفق الدم إلى المخ.... كما عرج المؤلف على نظريات التحليل النفسي وآراء فرويد التي اعتبرت الفكاهة واحدة من أرقى الإنجازات النفسية للإنسان، وتصدر الفكاهة في ضوء التصور الفرويدي عن آلية نفسية دفاعية في مواجهة العالم الخارجي المهدد لذاته، وتقوم هذه الآلية الدفاعية على أساس تحويل حالة الضيق إلى حالة من الشعور باللذة والمتعة.

ثم عرض المؤلف لتكتيكات النكتة الفرويدية بدءاً من التكثيف والتعديل وانتهاء باستخدام المعنى كاسم لشخص او اسم لشيء أيضاً والمعاني المجازية والحرفية واللعب بالكلمات. كما ميز بين نوعين من النكات: النكتة اللفظية والنكتة التصورية، ثم تكلم عن أغراض النكات وأهدافها... أما آرنست كرسي فيعد الضحك نشاطاً إنسانياً، ومن الأمور المهمة من منظوره للضحك العودة النكوصية إلى مرحلة الطفولة والتنشيط الفعال لمنطقة ما قبل الشعور والاتجاه الخاص بالضاحك نحو موضوع الضحك.

ويتحدث الفصل الرابع عن الفكاهة والضحك عبر العمر، حيث تناول الباحث في هذا الفصل المسار النمائي للضحك والفكاهة وشرح عملية الابتسامة التي تظهر بعد الولادة مباشرة، ثم الابتسامة الاجتماعية التي تظهر بعد عدة شهور؛ إذ يبتسم الطفل للوجوه الإنسانية، ثم طرح سؤالاً عن ظهور الضحك عند الأطفال، وكذلك عن مراحل ارتقاء الفكاهة لدى الأطفال. لقد اقترح «ماكجي» المراحل التالية: مرحلة الأفعال المتناقضة تجاه الموضوعات، مرحلة التسمية المتناقضة للأشياء والتناقض التصوري، مرحلة المعاني المتعددة، ثم تطرق الحديث إلى موضوع الفكاهة

والضحك في مرحلة المراهقة، والرشد، وعند كبار السن.

وتناول المؤلف في الفصل الخامس العلاقة بين أنماط الشخصية والفكاهة، وتحدث عن نظرية أيزنك في الشخصية وفي الفكاهة، حيث أشار إلى أن نظريته حول الفكاهة تشمل ثلاثة مكونات: الوجدانية، والمعرفية، والنزوعية، ثم عرض أفكاراً أخرى حول الفكاهة والشخصية (الفكاهة والعدوان، الفكاهة والإبداع، والفكاهة ومركز الضبط). أما الفصل السادس فبدأ ببيان الوظائف الاجتماعية للفكاهة العرقية وخصائصها أيضاً وطرائق دراستها. لقد لخص المؤلف ثلاثة جوانب رئيسة يلجأ إليها العلماء في دراستهم للفكاهة لدى الشعوب والجماعات، وهي الجانب الكمي حيث يركز هذا المنحى على دراسة أنواع الفكاهات العرقية السائدة في ثقافة معينة، ويربط بين هذه الفكاهات ويعطي السمات والاتجاهات الخاصة بالشخصية، والمنحى الكيفي، ويدرس الفروق الفردية والنمائية في حس الفكاهة الخاصة بكل أمة من الأمم، كما تتجلى هذه الفروق في حياة الناس وفي ثقافتهم الفنية والأدبية وفي النكتة والرسوم الهزلية. واختتم الحديث في هذا الفصل عن الفكاهة عند بعض الشعوب والجماعات (أستراليا، بلجيكا، فرنسا، إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية، إيطاليا، اليابان....).

وتطرق في الفصل السابع لدراسة الفكاهة والضحك في التراث العربي والإسلامي؛ فالتراث العربي والإسلامي غني جداً في هذا المجال، فالرسول – صلى الله عليه وسلم – كان محباً للفكاهة وكان قليل الضحك، وإذا ضحك وضع يده على فمه، وإذا تكلم تبسم، وإذا مزح غض بصره. قال – عليه الصلاة والسلام – «تبسمك في وجه أخيك صدقة»، كما عرض الباحث لأبرز مفكرين في التراث العربي والإسلامي وهما: الجاحظ وأبو حيان التوحيدي، وتحدث عن طائفة من الظرفاء وخصائصها وأبرز شخصياتها وكذلك السمات الشخصية والسلوكية والعقلية للحمقى والمغفلين، وأفرد قسماً خاصاً للحديث عن المقامات وأخبار الشطار والعيارين.

أما الفصل الثامن فبين العلاقات الممكنة بين الفكاهة والضحك والإبداع الأدبي في الرواية خاصة، واستعرض الباحث نموذجاً لنظرية حديثة تناولت تلك العلاقة وفصلت فيها، ويقصد بها نظرية الفيلسوف الروسي الشهير ميخائيل باختين 1895 – 1975)، ثم عرج المؤلف على ضحكة الكرنفال والكتابة، والثقافة الشعبية، والثقافة

الرسمية وتحولات الضحك، والضحك الشعبي، والضحك الرومانتيكي، وقناع الضحك وشياطين الضحك وضحك الشيطان وتطور الرؤية القوطية والفكاهة والخوف والضحك والإبداع، وشهرة الرجل الضاحك ورقة مشاعره وأحزان الرجل الضاحك ومراتب الضحك والعلاقة بين الضحك والنسيان... ثم تحدث عن الضحك عند المفكر العربي إميل حبيبي بوصفه أبرز كتاب العربية الساخرين، ثم عرض لبعض الأعمال الروائية العربية والعالمية التي تناولت أو اهتمت بالضحك والفكاهة. لقد ألقى هذا الفصل الأضواء الكاشفة على العلاقات المهمة والمكتسبة بين الفكاهة والضحك من ناحية والأدب، بخاصة الرواية، من جانب آخر.

عرض الفصل التاسع للفكاهة والفنون التشكيلية، فتكلم الباحث عن تاريخ الفكاهة البصرية وعن التعبيرات المسخية الأوروبية البارزة في ميدان الفكاهة التشكيلية وخصوصاً من خلال فنانين بارزين أمثال (بوش، بروجلو جويا، هوجارت، ودومييه وغيرهم)، كما تطرق إلى الأفكار والتفاصيل والمعلومات حول فن الكاريكاتير: بدايته وخصائصه وجذوره وأهدافه، واختتم حديثه في الحديث عن تجليات المحاكمة التهكمية في الفن التشكيلي، وهي التجليات التي يشار إليها من خلال مصطلح «فن على فن» والكوميديا المرتجلة وكيف انعكست في فن النحت بالبورسلين في إيطاليا بشكل خاص.

أما الفصل العاشر فتناول النكتة بوصفها أكثر أشكال الفكاهة شيوعاً في الحياة، وهي نشاط لفظي شفهي إرادي يقصد من ورائه إحداث أثر سار لدى المتلقي، ثم عرض للتعريفات التي قدمها علماء النفس والفلاسفة عن النكتة، وفصل القول في الوظائف النفسية والاجتماعية للنكتة، وتحدث كذلك عن أنواع النكات من حيث تقسيمها إلى نكات بريئة وغير مرئية أو نكات جنسية وغير جنسية، ثم جهد الباحث في عرض بعض الأطر الفطرية الحديثة المقدمة حول بنية الفكاهة؛ فذكر. وجهات نظر: فرويد وجريج دين، وبو علي ياسين، وغيرهم، ثم تكلم عن فئات المتذوقين والمبدعين والراوين للنكات، وقدم بعض النتائج العلمية وبعض الأطر الحديثة المفيدة في تفسير جوانب عدة تتعلق بالنكات.

وتطرق في الفصل الحادي عشر إلى دراسة ظاهرة الحمقى والمتحامقين وطائفة المهرجين ومضحكي البلاط وكذلك ظواهر المهرجانات الاحتفالية التي سادت أوربا خلال القرون الوسطى وما بعدها، أولاً في ساحات المدن وبعد ذلك في قصور الملوك والنبلاء، وعرضت نظرية باختين الخاصة والمهمة حول هذه الظاهرة

وتمييزه بين الثقافة الشعبية والثقافة الرسمية وكيف انعكس هذا التمييز في الأدب الشعبي والأدب الرسمي، ثم تحدث عن ممثلي الكوميديا وخصائصهم وكيف يتشابهون مع مهرجي القرى ومضحكي البلاط القدماء، وكيف يختلفون عنهم أيضا"، وشدد المؤلف على كون فئة المضحكين لا تقتصر على المهرجين والحمقى ومضحكي البلاط وممثلي الكوميديا فهؤلاء أقرب جميعا" إلى مضحكي الأداء أو المؤيدين لفن الضحك، وثمة من يقوم أيضاً بهذا، ومنهم كتاب الفكاهة المسرحية والسينمائية والتلفزيونية ومؤلفو النكات ورسامو الكاريكاتير ومقدمو البرامج التلفزيونية الفكاهية.

أما الفصل الأخير فخصص للحديث عن أمراض الضحك وأساليب العلاج به، وعرض للحديث عن العلاقة بين الضحك والبكاء؛ فقد أكدت الدراسات الحديثة وجود تقارب في مراكز الضحك والبكاء والبهجة والألم في المخ، إن تنشيط أحد المراكز بقوة قد يعمم على المراكز الأخرى، بمعنى أنه، إذا زاد نشاط منطقة أو مركز الضحك في المخ فقد يمتد ذلك النشاط إلى مراكز البكاء والألم والكآبة فكيف نشاطها نسبياً، وشدد على أن الضحك يثير هرمونات ومواد معينة في المخ مثل (الدوبامين، السيروتينين،...) وكلها تساعد على زيادة الشعور بالمتعة وتقليل الشعور بالألم.

كما تطرق الباحث إلى الحديث في الفصل الختامي عن علاج الأمراض النفسية والعقلية والعصبية بالضحك، وتحدث كذلك عن علاقة التفكه بالأمراض العقلية التي يطلق عليها اسم الجنون في المصطلح الشعبي، وتطرق بعد ذلك لأفكار عدة حول أمراض متنوعة وحول ظواهر اجتماعية وكيميائية مرضية مرتبطة بالضحك، ثم اختتم عرضه في هذا الفصل بالحديث عن الأساليب المتوفرة لعلاج الأمراض النفسية وخصوصاً "الاكتئاب" (قاعات الضحك، العلاج المعرفي، والعلاج الجماعي والعلاج التحريضي، ...).

في النهاية، نجد أنفسنا أمام إصدار يتسم بالجودة والغنى والمناقشة المنطقية المتعددة الجوانب لمسألة واحدة، كما يجد القارئ إجابات شافية لكثير من القضايا المدروسة التي تهم الفنان التشكيلي والطبيب النفسي والمرشد النفسي والمتخصص في علم النفس الاجتماعي والجمالي والمعالج النفسي، ويعد هذا الكتاب جديراً بالقراءة والخوض في ثناياه لاكتشاف عالم أخّاذ يأسر الألباب والعقول.

التقارير:

مؤتمر التهديدات والتحديات الأمنية والإصلاح: بناء الأمن في منطقتي المتوسط والخليج

إعداد: مصطفى عبدالعزيز مرسي*

عقد المجلس المصري للشؤون الخارجية (وهو هيئة غير حكومية) ومؤسسة الأمم المتحدة بالتعاون مع مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ومؤسسة فريدريك إيبرت ومعهد الشؤون الدولية الإيطالي مؤتمراً حول:

«التهديدات والتحديات والإصلاح: بناء الأمن في منطقتي المتوسط والخليج»

"Threats, Challenges and Reform: Building Security in the Mediterranean and Gulf Regions" وذلك خلال الفترة من 11–12 سبتمبر 2004 بالقاهرة. وتجدر الإشارة إلى أن هذا المؤتمر عقد في سياق عدد من المؤتمرات الإقليمية بهدف تقديم تقرير للسكرتير العام للأمم المتحدة يخدم المجموعة التي شكلها من عدد من الشخصيات الدولية، لتقويم التهديدات العالمية للسلام واقتراح وسائل جديدة تمكن المؤسسات الدولية، بخاصة الأمم المتحدة، من التعامل مع هذه التحديات.

وقد ألقى السيد/ أحمد أبو الغيط وزير الخارجية المصري كلمة الافتتاح في هذا المؤتمر، تضمنت قوله: «إنه من الصعب تحقيق تقدم حقيقي في هذا الموضوع من دون منظور متكامل يدرك أهمية تمثيل كافة الحضارات والثقافات في مجلس الأمن الموسع، وعدم إمكان قصر التوسيع على مجتمعات بعينها دون غيرها». كما أشار إلى أن: «الإصلاح في اللغة هو إزالة ما شاب الشيء من كسر أو عطل، أو تقويم ما ألم به من شرخ أو اعوجاج. قبول هذا التعبير يعني التسليم ابتداء بوجود خلل في الأصل، وهو ما لا نتفق معه، حيث لا نرى في مجتمعاتنا فشلاً وكسراً يستلزم استخدام كلمة الإصلاح بهذا الأسلوب الذي دار ويدور الحديث حوله، وإنما نرى بها حاجة للتطوير والتحديث لمواكبة ومواجهة ما تتعرض له من تحديات».

---

* مستشار مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية بجامعة الكويت سابقاً، مساعد وزير الخارجية المصري الأسبق.

وقد عقد هذا المؤتمر ست جلسات، خصصت **الجلسة الأولى** منها لموضوع **(الشرق الأوسط وأمن العالم: نظرة للمستقبل)** ورأسها السيد/ عمرو موسى (الأمين العام لجامعة الدول العربية)، وتحدث فيها كل من: د. بطرس غالي (الأمين العام السابق للأمم المتحدة)، ود. وليد قزيحة (الأستاذ بالجامعة الأمريكية بالقاهرة)، ود. مصطفى كمال طلبة (الوزير السابق والمتخصص في شؤون البيئة). وقد ناقشت هذه الجلسة عدداً من العناصر من بينها:

- ما التحديات الأساسية التي ستواجه أمن الشعوب والدول في حوض البحر المتوسط ومنطقة الخليج، الناشئة من داخل الإقليم مع بدايات القرن الحادي والعشرين؛ وما التحديات الأساسية الناشئة من خارجه؟

- بالإضافة إلى النزاعات السياسية طويلة الأمد، ما نوعية الضغوط المتوقعة على الموارد الطبيعية ذات الندرة نتيجة للزيادة السكانية؟ وكيف يمكن أن تؤدي المنافسة على الموارد المحدودة إلى بزوغ تهديدات لسكان هذه المنطقة أو تدفع نحو صراعات مسلحة بين دولها؟

وخصصت **الجلسة الثانية** لموضوع **(الثقافة والاتصال والهوية: مصادر للصراع أم للتلاقي؟)** وترأسها د. أحمد كمال أبو المجد (مصر)، وكان المتحدثان فيها هما: الأستاذ/ السيد ياسين (مصر)، د. راشد قاقش (الأردن). وناقشت العناصر التالية:

- إن المجتمعات عبر منطقتي البحر المتوسط والخليج تعكس قدراً معتبراً من التنوع الداخلي الثقافي والديني والاجتماعي: كيف يمكن، إذن، أن تؤثر القيم الثقافية والدينية في الأجندة السياسية والأمنية للحكومات، وفي اندماج المجموعة الإنسانية المختلفة داخل مجتمع قومي واحد، وما الدور المتغير للنساء في هذا المجتمع؟

- إلى أي درجة يمكن للعنف الإرهابي المحلي أو الدولي أن ينشأ من حدود التماس الثقافية والدينية؟ وكيف يمكن أن تسهم المنظمات الدولية في دفع الجهود التي تقوم بها الحكومات والمجتمع المدني لتقليص مثل هذه الصراعات؟ وإلى أي مدى يمكن أن تؤثر وسائل الإعلام والاتصال الحديثة في النقاش والجدل العام حول قضايا الأمن والسياسة، وفي استجابات صناع القرار على المستويين المحلي والدولي؟

أما **الجلسة الثالثة** فقد خصصت لموضوع **(الإصلاح مسؤولية من؟ وما مجالاته؟)** وترأس الجلسة د. شفيق الغبرا (الأستاذ بجامعة الكويت)، وتحدث فيها

كل من: د. سمير التقي (سوريا)، ود. فهيمة شرف الدين (لبنان)، ود. هالة مصطفى (مصر)، وناقشت العناصر التالية:

– ما نوعية مبادرات الإصلاح في مجالات الحكومة والحكم الرشيد التي يمكن أن تؤدي إلى احتواء الصراعات المجتمعية وتقوية – أو إضعاف – السلام والأمن في حوض المتوسط والخليج؟ وما نوعية الإصلاحات اللازمة لتمكين «المجتمع المدني» من اكتساب فضاء مستقل يتيح له الانخراط السياسي وتقديم الحماية للنساء والأقليات؟

– وما العقبات التي يمكن أن تواجه الديمقراطية في هذه المنطقة، وآثار الصراعات الملتهبة على عملية التحول الديمقراطي والاقتصادي؟ وما القدرات والإمكانات المتاحة للمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة للمساعدة في دفع الإصلاح ومتابعته؟

وخصصت **الجلسة الرابعة** لموضوع **(فلسطين والعراق: تحديات السلام والأمن)** وترأسها د. عصمت عبدالمجيد، وتحدث فيها كل من د. حسين الشعبان (العراق)، ود. صائب عريقات (فلسطين)، وتضمنت الجلسة العناصر التالية:

– ما الانعكاسات الأمنية لمشكلتي فلسطين والعراق على استقرار المنطقة؟ وما المعوقات التي تواجه الإقليم بصدد التطبيق النهائي لقرار مجلس الأمن الدولي 242 وتأسيس دولة فلسطين كاملة السيادة إلى جانب دولة إسرائيل؟ كيف يمكن تقوية المؤسسات الدولية وتدعيمها للتعامل بشكل أحسن كفاءة مع الأزمات المختلفة في المستقبل في أماكن أخرى؟ وما نوعية الوجود الأمني الدولي القادر على حفظ السلام في العراق إلى حين استطاعة حكومة عراقية مقبولة بشكل واسع من تأسيس سلطتها وحفظ النظام هناك؟

وتناولت **الجلسة الخامسة** موضوع **(أسلحة الدمار الشامل: ما بين الانتشار والإزالة)**، وترأسها د. بولو كوتا راموسينو (منظمة الباجواش)، وتحدث خلالها كل من السفير د. محمد شاكر (مصر)، ود. طارق رؤوف (الوكالة الدولية للطاقة الذرية)، وتضمنت العناصر التالية:

– كيف يمكن أن يؤثر وجود واحتمال انتشار الأسلحة النووية والبيولوجية والكيماوية – بين الدول والفاعلين غير الدوليين على حد سواء – في حسابات صانعي القرار في المنطقة بالنسبة للتهديدات والمخاطر والاستجابات لها؟ وما

الخطوات المثلى الواجب اتخاذها - سواء بواسطة الدول منفردة داخل أو خارج الإقليم أو بواسطة الوكالات الدولية - لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل أو السيطرة على انتشارها وإنهاء القدرات الموجودة فعلاً منها؟

– كيف يمكن أن نوفر لدول الإقليم ضمانات أمنية يمكن الاعتماد عليها في مواجهة انتشار هذه الأسلحة الفتاكة، المؤدي إلى عدم الاستقرار؟

– ما نوعية القيود الممكن فرضها على القدرات الصاروخية وغيرها من القدرات العسكرية التقليدية بغرض تحقيق الأمن ودعمه في منطقتي البحر المتوسط والخليج؟

وبالنسبة **للجلسة السادسة والأخيرة**، فقد خصصت لموضوع **(الجامعة العربية والقدرات الإقليمية والخارجية لحفظ السلام)**، وترأسها د. مصطفى الفقي (رئيس لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشعب)، وتحدث فيها د. مصطفى عبدالعزيز مرسي (مساعد وزير الخارجية الأسبق)، وتناولت تحليل العناصر التالية:

– القدرات الإقليمية في منطقتي البحر المتوسط والخليج – وبشكل خاص قدرات الجامعة العربية ومجلس التعاون الخليجي – للتوسط في الصراعات بين دول الإقليم وخلق ضغوط معنوية – عند الحاجة – أو أية أشكال أخرى لدفع الخصوم نحو حل سلمي لصراعاتهم المختلفة.

– الأدوار التي يمكن أن تؤديها إطارات محتملة للأمن التعاوني في المنطقة لضمان الأمن والاستقرار.

– ما الوسائل التي يمكن لدول الإقليم استخدامها لإحلال الأمن في مناطق الصراع؟ وما الوسائل التي ربما تكون في حاجة إليها من الخارج لتحقيق هذا الغرض؟ وما الذي يمكن توقعه من منظمة الأمم المتحدة في هذا المجال؟

وبعد هذه الجلسات خصص لقاء وجلسة استماع لأعضاء اللجنة الدولية ومشاركين من المؤتمر مع ممثلي المنظمات غير الحكومية والبرلمانية (يحضر الاجتماع أعضاء لجنة الحكماء المشكلة من قبل سكرتير عام الأمم المتحدة وممثلي مؤسسات المجتمع المدني فقط).

وتتلخص أهم الآراء التي طرحت خلال هذا المؤتمر فيما يأتي:

إنه من الضروري التمسك بالعمل الجماعي وتفعيل آلياته على المستوى الدولي والإقليمي في مواجهة التحديات والتهديدات الراهنة بصورها المختلفة، وهو

ما يتسق مع الهدف الذي تسعى إليه مبادرة الأمين العام، وكذلك حث المنظمات على التزام مبادئ العدالة والقانون الدولي.

في إطار مناقشة قضية الإصلاح في المنطقة، ركزت مناقشات المؤتمر على حاجة المنطقة إلى الإصلاح، وبخاصة الإصلاح السياسي، والتحول إلى الديمقراطية، وضمان حقوق الإنسان، وتمكين المرأة وتفعيل دور الشباب، وكل ما يتعلق بمفاهيم الحكم الرشيد. كما أشارت مداولات المؤتمر إلى أهمية حل النزاعات السياسية في المنطقة، وبخاصة القضية الفلسطينية ومشكلة احتلال العراق، كونهما تمثلان عائقاً للإصلاح من خلال ما تؤديان إليه من انتشار للعنف وعدم الاستقرار. كما أشار كثير من المشاركين إلى مسؤولية النظم الغربية عما تشهده دول المنطقة من مشكلات وتحديات بسبب ما تفرضه من قيود على شعوب المنطقة للمشاركة في صنع الحاضر والمستقبل، فضلاً عن مسؤوليتها عن تفشي الفقر وتعثر خطط التنمية الاقتصادية. وحث المؤتمر حكومات المنطقة على تحرير الدساتير والقوانين من قيود النظم السياسية، وتغيير نظم الانتخابات القائمة، وإيجاد رقابة فعلية من البرلمانات على السلطة التنفيذية، وتحقيق الفصل بين السلطات. ومن ناحية أخرى استعرض المؤتمر آليات تحقيق الإصلاح وضرورة إشراك جميع المؤسسات والمنظمات سواء الدولية أو المحلية، وبخاصة منظمات المجتمع المدني، مع إعطاء أهمية خاصة لدور وسائل الإعلام بجميع صورها، في تحقيق الإصلاح.

وقد حمل اتجاه بين المشاركين الغرب مسؤولية العديد من المشكلات التي تمر بها المنطقة سياسياً واقتصادياً، وطالب بالعمل المشترك لحل هذه المشكلات وبخاصة في ظل وجود مصلحة مشتركة للطرفين في استقرار المنطقة أمنياً وتقدمها اقتصادياً، وندد المشاركون بالمعايير المزدوجة للنظام الدولي في التعامل مع القضايا العربية، وما ينتج عن ذلك من حالة إحباط في المنطقة العربية، ورفض لكل ما يطرحه الغرب من مبادرات ومشاريع للتعاون والإصلاح.

وكان من نتيجة المناقشات أن برزت الحاجة الملحة إلى إعادة النظر في كثير من التعريفات الأساسية والمفاهيم محل النقاش والمتصلة بالأمن، وبخاصة مفهوم الإرهاب والتمييز بينه وبين المقاومة، والتمييز بين الإسلام والأصوليين المتطرفين. وعلى المنطقة من جانبها أن تحسم جدلها حول معاني الإصلاح والتحديث والتغيير، والتركيز على مضمون عملية التحول سياسياً واقتصادياً واجتماعياً.

وأشار المشاركون إلى خطورة استمرار الحالة الراهنة لأوضاع التسليح في الشرق الأوسط، وطالبوا بدور أكبر للمجتمع الدولي والأمم المتحدة في إخلاء المنطقة من أسلحة الدمار الشامل، وأكدوا ما يمثله هذا المسعى من توافق مع التوجه العالمي لمحاربة الإرهاب، والخوف من وصول الأسلحة النووية إلى جماعات إرهابية، وضرورة الحيلولة دون حدوث ذلك. كما أكدوا أهمية النظر إلى المنطقة نظرة كلية تشمل بجانب الدول العربية كلاً من إسرائيل وإيران، باعتبار أن إخلاء المنطقة من أسلحة الدمار الشامل يؤدي إلى تحقيق الاستقرار الإقليمي ودعم السلام والأمن العالمي. كما أشار إلى خطورة انتشار الصواريخ الباليستية في المنطقة، وتطورها في المدى والدقة، وظهور إرهاصات لدخول المنطقة وما حولها في سباق جديد من نظم الصواريخ والنظم المضادة لها، الأمر الذي يضيف عناصر عدم استقرار جديدة إلى ما هو موجود الآن.

وفي النهاية أشار المشاركون إلى أهمية عقد مؤتمر دولي تحت مظلة الأمم المتحدة لمناقشة قضايا الأمن في الشرق الأوسط عبر التواصل مع المنظمات الإقليمية الرئيسية والفرعية، وتحديداً الجامعة العربية ومجلس التعاون الخليجي. كما أكدوا أهمية تفعيل العلاقات التعاونية بين الجامعة والأمم المتحدة لتفعيل دورها في حفظ السلام والأمن الدولي والإقليمي. كما كان هناك اتفاق واسع على أن إصلاح الجامعة العربية جزء لا يتجزأ من إصلاح المنطقة بصورة كلية وليس منفصلاً عنها.



رسائل جامعية:

دراسة مقارنة لسمات شخصية آباء الجانحين وغير الجانحين وأمهاتهم

سيد أحمد محمد الوكيل*

مقدمة:

تعد الأسرة العامل الأساسي في تشكيل شخصية الفرد، وهي البيئة الصالحة لتنشئته اجتماعياً ونفسياً. وتمثل مصدر الأمن والطمأنينة والدفء العاطفي لكل فرد في المجتمع. فوظيفتها لا تقتصر على توفير الغذاء للطفل فقط، ولكنها تشبع حاجاته النفسية والاجتماعية، وتعلمه أنماط السلوك المقبول اجتماعياً، وتبني ضميره، وتزوده بالمعايير الاجتماعية التي تساعده على تحقيق التوافق والصحة النفسية. فالأسرة تعد الخلية الأولى لبناء المجتمع؛ حيث يقوى المجتمع ويزدهر عندما تقوى الروابط بين أعضائها، ويضعف المجتمع ويضمحل حين يضعف سلطانها ودورها في الإشراف على أبنائها. وهذا الضعف ينعكس بآثاره السلبية على المجتمع، حيث يعاني هذا المجتمع التخلف والتفكك والتدهور.

ولقد كان من نتائج التقدم العلمي الذي شهدته الحياة الحديثة وتشهده آثار سلبية على حياة الأسرة، تمثلت في زيادة التفكك والصراعات والتوترات الأسرية، مما أدى إلى انتشار الجريمة والجنوح، الذي يعد أحد الأمراض النفسية والاجتماعية الخطيرة التي تتطلب الحلول العاجلة لكونها تمس شريحة مهمة من شرائح المجتمع ألا وهي الشباب. فالجانح لا يعد مشكلة على نفسه فقط، بل يعد مشكلة للمجتمع بأكمله؛ فهو معول هدم لكل عناصر الخير والرخاء في المجتمع. ولذا فإن دراسات كثيرة اهتمت بدراسة سمات شخصية الحدث الجانح والعوامل المتسببة في الجنوح.

* باحث بقسم علم النفس – كلية الآداب – جامعة الزقازيق: جمهورية مصر العربية.

ويقرر علماء النفس والصحة النفسية أن الطفل السوي هو ذلك الطفل الذي ينشأ في مناخ أسري هادئ ومستقر، أما الطفل الذي يعيش في مناخ يشوبه التوترات والصراعات والمشكلات الأسرية يكون أكثر قابلية للانحراف والجنوح. ولذا فإن علماء النفس والصحة النفسية يقررون أنه لا يوجد طفل مشكل ولكن هناك أب وأم مشكلان؛ لأن الأسرة المستقرة تمد المجتمع بالأبناء الأسوياء أما الأسرة المضطربة فتمد المجتمع بالأبناء الجانحين.

مشكلة الدراسة:

تُعد مشكلة الأحداث الجانحين من المشكلات الخطيرة التي تواجه الأسرة والمدرسة والمجتمع بأكمله؛ لأن الجانحين يمثلون خطراً على حياتهم وعلى حياة الآخرين، لأنهم معول هدم وطاقة مبددة لعناصر الخير والرخاء في المجتمع، وهذه المشكلة في تزايد مستمر حتى إنها أصبحت تمثل تهديداً خطيراً للبناء الاجتماعي والمثل والقيم والعادات والتقاليد والأعراف والمعايير والقواعد، وما تسببه من الصراعات أضحى من سمات هذا العصر، وقد ترتب على ذلك إجراء العديد من البحوث والدراسات حول سمات شخصية الأحداث الجانحين، غير أنه في حدود علم الباحث لم توجد دراسات اهتمت بتعرف سمات شخصية آباء الجانحين وأمهاتهم، على الرغم من الدور المهم والحيوي الذي يمثله الآباء والأمهات في حياة الأبناء، وبناء على ذلك يمكن تحديد مشكلة الدراسة الحالية في التساؤلات الآتية:

1 – هل توجد فروق دالة إحصائياً بين آباء الجانحين في سمات الشخصية؟

2 – هل توجد فروق دالة إحصائياً بين أمهات الجانحين وأمهات غير الجانحين في سمات الشخصية؟

3 – هل توجد فروق دالة إحصائياً بين آباء الجانحين وأمهاتهم غير سمات الشخصية؟

4 – هل توجد فروق دالة إحصائياً بين آباء غير الجانحين وأمهاتهم في سمات الشخصية؟

هدف الدراسة:

استهدفت هذه الدراسة تعرف سمات شخصية آباء الجانحين وأمهاتهم، ومقارنتها بسمات شخصية آباء غير الجانحين وأمهاتهم. لتوضيح الفروق في

سمات الشخصية بين آباء الجانحين وأمهاتهم وبين آباء غير الجانحين وأمهاتهم، وذلك لتحديد مدى مسؤولية هذه الفروق في سمات الشخصية عن جنوح الأبناء، وذلك أملاً في تحقيق الوقاية والعلاج لمشكلة الأحداث الجانحين.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة الحالية من خلال ما تمثله ظاهرة جنوح الأحداث من مشكلات ومخاطر تهدد أمن المجتمع وسلامته، وأن سمات شخصية الحدث الجانح قد تكون انعكاساً لسمات شخصية والديه، كما أن هذه الدراسة، في حدود علم الباحث، تُعد من أولى الدراسات العربية والأجنبية التي تلقي الضوء على الفروق في سمات شخصية آباء الجانحين وغير الجانحين وامهاتهم.

فروض الدراسة:

1 – توجد فروق دالة إحصائياً بين آباء الجانحين وآباء غير الجانحين في سمات الشخصية الآتية: (التآلف، والذكاء، والثبات الانفعالي، والسيطرة، والاندفاعية، والامتثال، والمغامرة، والحساسية، والشك، والتخيل، والحنكة، وعدم الأمان، والراديكالية، وكفاية الذات، والتنظيم الذاتي، والتوتر، وتوهم المرض، والاكتئاب الانتحاري، والتهيج، والقلق الاكتئابي والاكتئاب منخفض الطاقة، والشعور بالذنب، والملل والانسحاب، والبارانويا، والانحراف السيكوباتي، والفصام، والوهن النفسي، وعدم الكفاية النفسية).

2 – توجد فروق دالة إحصائياً بين أمهات الجانحين وأمهات غير الجانحين في سمات الشخصية الآتية (التآلف، والذكاء، والثبات الانفعالي، والسيطرة، والاندفاعية، والامتثال، والمغامرة، والحساسية، والشك، والتخيل، والحنكة، وعدم الأمان، والراديكالية، وكفاية الذات، والتنظيم الذاتي، والتوتر، وتوهم المرض، والاكتئاب الانتحاري، والتهيج، والقلق الاكتئابي والاكتئاب منخفض الطاقة، والشعور بالذنب، والملل والانسحاب، والبارانويا، والانحراف السيكوباتي، والفصام، والوهن النفسي، وعدم الكفاية النفسية).

3 – توجد فروق دالة إحصائياً بين آباء الجانحين وأمهاتهم في سمات الشخصية الآتية:

(التآلف، والذكاء، والثبات الانفعالي، والسيطرة، والاندفاعية، والامتثال،

والمغامرة، والحساسية، والشك، والتخيل، والحنكة، وعدم الأمان، والراديكالية، وكفاية الذات، والتنظيم الذاتي، والتوتر، وتوهم المرض، والاكتئاب الانتحاري، والتهيج، والقلق الاكتئابي والاكتئاب منخفض الطاقة، والشعور بالذنب، والملل والانسحاب، والبارانويا، والانحراف السكوباتي، والفصام، والوهن النفسي، وعدم الكفاية النفسية).

4 – لا توجد فروق دالة إحصائياً بين آباء غير الجانحين وأمهاتهم في سمات الشخصية الآتية:

(التآلف، والذكاء، والثبات الانفعالي، والسيطرة، والاندفاعية، والامتثال، والمغامرة، والحساسية، والشك، والتخيل، والحنكة، وعدم الأمان، والراديكالية، وكفاية الذات، والتنظيم الذاتي، والتوتر، وتوهم المرض، والاكتئاب الانتحاري، والتهيج، والقلق الاكتئابي، والاكتئاب منخفض الطاقة، والشعور بالذنب، والملل والانسحاب، والبارانويا، والانحراف السيكوباتي، والفصام، والوهن النفسي، وعدم الكفاية النفسية).

المنهج والاجراءات:

أولاً – الأدوات:

1 – مقياس التحليل الإكلينيكي، إعداد (محمد السيد عبدالرحمن، صالح أبو عباه)

وينقسم هذا المقياس إلى جزأين، هما:

أ – مقياس التحليل الإكلينيكي (الجزء الأول)، ويهتم بقياس ست عشرة سمة من سمات الشخصية السوية.

ب – مقياس التحليل الإكلينيكي (الجزء الثاني)، ويهتم بقياس اثنتي عشرة سمة من سمات الشخصية السوية.

2 – استمارة جمع البيانات الأساسية (إعداد الباحث).

ثانياً – العينة:

تكونت عينة الدراسة من مجموعتين، هما:

أ – مجموعة تجريبية: وتكونت من (100) من آباء الجانحين وأمهاتهم (50

ذكوراً، 50 إناثاً) ممن تراوح أعمارهم بين 35 – 50 عاماً، حيث بلغ متوسط عمر آباء الجانحين 74، 46 عاماً، بينما متوسط عمر أمهات الجانحين 94 ، 41 عاماً.

ب – مجموعة ضابطة: وتكونت من (100) من آباء غير الجانحين وأمهاتهم (50 ذكوراً، 50 إناثاً) ممن تراوح أعمارهم بين 35 – 50 عاماً، حيث بلغ متوسط عمر آباء غير الجانحين 58، 44 عاماً، ومتوسط عمر أمهات غير الجانحين 40 ، 74 عاماً.

ثالثاً – الأساليب الإحصائية:

1 – النسب المئوية. 2 – المتوسط الحسابي 3 – الانحراف المعياري.

4 – اختبار (ت) لقياس دلالة الفروق بين متوسط درجات مجموعة العينة.

رابعاً – إجراءات التطبيق:

استغرقت إجراءات تطبيق أدوات الدراسة ما يقرب من سبعة أشهر، حيث طبقت الأدوات على عينة آباء الجانحين وأمهاتهم، ثم بعد ذلك اختيرت عينة مماثلة (آباء وأمهات غير الجانحين)، وطبقت أدوات الدراسة عليها بعد ذلك.

نتائج الدراسة:

وقد أسفرت نتائج الدراسة عن الآتي:

(1) نتائج الفرض الأول:

توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى 0,01 بين متوسط درجات آباء الجانحين وآباء غير الجانحين لصالح آباء غير الجانحين في السمات الآتية:

(التآلف – الذكاء – الثبات الانفعالي – الحماس – الامتثال – المغامرة – التخيل – الحنكة – كفاية الذات – التنظيم الذاتي – الشعور بالذنب).

توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى 0,01 بين متوسط درجات آباء الجانحين وآباء غير الجانحين لصالح آباء الجانحين في السمات الآتية:

(السيطرة – الحساسية – الارتياب – عدم الأمان – الراديكالية – التوتر – توهم المرض – الاكتئاب الانتحاري – التهيج – القلق الاكتئابي – منخفض الطاقة – الملل والانسحاب – البارانويا – الانحراف السيكوباتي – الفصام – الوهن النفسي – نقص الكفاية النفسية).

(2) نتائج الفرض الثاني:

توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى 0,01 بين متوسط درجات أمهات الجانحين وأمهات غير الجانحين لصالح أمهات غير الجانحين في السمات الآتية:

(التآلف – الثبات الانفعالي – الحماس – الامتثال – المغامرة – التخيل – الحنكة – كفاية الذات – التنظيم الذاتي – الشعور بالذنب).

– كما وجد فرق دال إحصائياً عند مستوى 0,05 لصالح أمهات غير الجانحين في سمة (الذكاء).

توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى 0,01 بين متوسط درجات أمهات الجانحين وأمهات غير الجانحين لصالح أمهات الجانحين في السمات الآتية:

(السيطرة – الحساسية – الارتياب – عدم الأمان – الراديكالية – التوتر – توهم المرض – الاكتئاب الانتحاري – التهيج – القلق الاكتئابي – الاكتئاب منخفض الطاقة – الملل والانسحاب – البارانويا – الانحراف السيكوباتي – الوهن النفسي – نقص الكفاية النفسية).

كما وجد فرق دال إحصائياً عند مستوى 0,05 لصالح أمهات الجانحين في سمة (الفصام).

3 – نتائج الفرض الثالث:

لا توجد فروق دالة إحصائياً بين متوسط درجات آباء الجانحين وأمهاتهم في سمات الشخصية التي تهتم الدراسة بقياسها.

4 – نتائج الفرض الرابع:

لا توجد فروق دالة إحصائياً بين متوسط درجات آباء غير الجانحين وأمهاتهم في سمات الشخصية التي تهتم الدراسة بقياسها.

فسمات شخصية الآباء والأمهات تؤثر كثيراً في سمات شخصية الطفل المستقبلية، وحيث إن هذه الدراسة الحالية قد أكدت وجود سمات غير سوية عديدة في شخصية آباء الجانحين وأمهاتهم، لذا فإنه ربما تكون هذه السمات غير السوية في شخصية آباء الجانحين وأمهاتهم هي المسؤولة بشكل كبير عن جنوح الأبناء. يضاف إلى ذلك الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية السيئة التي تعايشها هذه الأسر.

خامساً – توصيات الدراسة:

(1) من المعروف أن الوقاية خير من العلاج، وقد كشفت الدراسة الحالية عن وجود سمات مرضية متعددة في شخصية آباء الجانحين وأمهاتهم، ولذلك فإن من المفيد البحث عن الأسباب والعوامل التي أدت إلى وجود هذه السمات الشاذة في شخصية آباء الجانحين وأمهاتهم.

(2) ينبغي عمل برامج نفسية إرشادية لعلاج الاضطرابات السلوكية والسمات اللاسوية في شخصية هؤلاء الآباء والأمهات.

(3) نشر الوعي النفسي والثقافة النفسية عن طريق إنشاء مكاتب وعيادات الخدمة النفسية وعن طريق وسائل الإعلام، يكون الهدف منها تبصير الآباء والأمهات بطرق التربية والتنشئة الاجتماعية السوية وتبصيرهم بكيفية تعرف مشكلات أبنائهم وكيفية حلها تحقيقاً للتوافق والصحة النفسية.

(4) يجب على المدرسة مواجهة انحراف الصغار بطرق علمية، والعمل على تنمية الثقة في تلاميذها، والوصول بهم إلى بر الأمان وتحصينهم ضد الجريمة والانحراف.

(5) ينبغي الاهتمام بأسرة الحدث وتحسين أوضاعها وتوجيه العناية النفسية والاجتماعية إلى الحدث وأسرته لتعرف أوجه النقص لديها، وتبصيرها بضرورة البعد عن التصدع الأسري، فالتصدع الأسري يعد أحد أهم روافد الانحراف والجنوح.

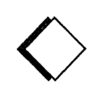
(6) توعية الأمهات بدورهن الأساسي في التربية والرعاية للأبناء، وأن رسالتهن رسالة سامية، لا تقل بأي حال من الأحوال، عن رسالة الآباء في المسؤولية عن إصلاح جيل بأكمله.

(7) ينبغي الاهتمام بالأحداث الجانحين ورعايتهم داخل المؤسسة وخارجها حتى لا يتحولوا إلى مجرمين محترفين.

(8) ينبغي تعديل نظرة الأفراد في المجتمع إلى الحدث الجانح من كونه مجرماً يستحق العقاب إلى كونه مريضاً افتقد الرعاية والتوجيه والحب والعناية والحنان داخل أسرته، ومن ثم فإن من الواجب مد يد العون له حتى لا يتأصل الإجرام في شخصيته.

(9) يجب محاولة القضاء على الأمية؛ فهي داء ينخر في قوى الأسر العقلية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية.

(10) يجب الأخذ في الاعتبار أن الحلول التي توضع لهذه المشكلة يجب أن تكون حلولاً قومية تتناسب وظروف كل مجتمع وثقافته، فالحلول المستوردة من الخارج لا تصلح؛ لأن لكل مجتمع ظروفه وثقافته وقيمه وقوانينه وقواعده وعاداته ومعاييره، كما يجب الاهتمام بغرس القيم الدينية والأخلاقية وتنمية الضمير منذ الصغر ومنذ مرحلة الطفولة المبكرة.



Geography

The Redistribution of the Electoral Constituencies in Kuwait and its Impact on Voting Behaviour

Jasem Karam*
Jasem AL-Ali**

This study aims to analyze the impact of the redistribution of the electoral constituencies on voting behaviour in Kuwait. The constituencies in Kuwait have been changed five times since 1961. The amendment of 1980, which changed the constituencies from 10 to 25, has had a great impact on the outcomes of elections. That amendment had resulted in tribal and sectarian voting patterns, and bribery became widely practiced ever since. This voting behaviour is due to the small size of the constituency which makes a candidate need a small number of votes to win the elections. As a result of these negative voting patterns, members of the Parliament submitted several suggestions calling for a re-distribution of the constituencies to one, five, or ten. The study examined all of the submitted suggestions and highlighted their positive and negative aspects. The researchers, then, proposed a new map that would divide Kuwait into five constituencies, based on geographical bases, avoiding any gerrymandering or mallaportionment (?). Moreover, the new map guaranteed the full representation of all political groups. The study concluded with the assumption that the reduction of the constituencies will result in the decline of the tribal and sectarian voting pattern and puts an end to bribery. The authors realize, however, that the redistribution of the constituencies alone can not correct all electoral anomalies.

Keywords: Geography of elections, Electoral constituencies, Electoral behaviour, Tribalisim, Sectarianism, Bribary.

* Dept. of Geography, Faculty of Social Science, Kuwait University.
** Dept. of Geography, Faculty of Social Science, Kuwait University.

Sociology

Tunisian Society Alienated from the Arabic Language: Causes and Results

Mahmoud Al-Dhaouadi*

This study focuses on what we consider a state of alienation between todays educated Tunisians and Arabic (their own national language) fifty years following Tunisian independence. Educated Tunisians still feel ill at ease using Arabic in talking, writing or in their daily life activities. Moreover, the prevailing attitude of most of them towards Arabic is hardly that of pride, strong commitment or willingness to defend or protect it. The socio-psychological perspective adopted in this paper attributes such alienation primarily to the ideology of the Tunisian political leadership, and to the fact that the educated Tunisians themselves are bilingual and bicultural with strong affinities with the French language and culture. The educated elite have, since independence, occupied sensitive key governmental positions, and strongly encouraged the continued presence of the French language and culture. Independence from the French linguistic and cultural influence was hardly present on the agendas of these political, intellectual and scientific elite. It was equally absent from the agendas of most of the bilingual and bicultural Tunisian post-independence society.

Keywords: Contempt of the Arabic language, Alienation of the elites, Societys alienation, The other, Underdevelopment.

* Dept. of Sociology, University of Tunis, Tunis.

Political Science

Economic, Social and Cultural Human Rights: A Comparative Study between Islamic Shariah and the U.N. Universal Declaration

Saleh Abdullah Al-Rajhi *

The need to respect Human Rights has been more pressing than ever, particularly throughout the past decade, following the collapse of the Soviet Union, and the onset of the twenty first century. Concurrently, the Islamic Shariah has, unfortunately, been wrongly accused of violating and even abusing those rights. The West, by and large, trying to project itself as the patron and initiator of human rights, has forgotten that Islam safeguarded them long before the 1948 U.N. Declaration. The aim of this study is to examine, analyze and evaluate the 1948 United Nations Universal Declaration of Human Rights and compare it with human rights in Islamic Shariaah. It hopes to glean the contention between Islamic viewpoints and those of international organizations. It will further seek to determine whether Islamic Shariah contradicts the Universal Declaration or is compatible with it, and whether it has already (Shariah) got its own agenda for human rights. The study will hope to prove that Islam, more than 1400 years ago, was well ahead of the Declaration and sought to assure and ensure respect for human rights in a frame much wider than the Declaration purported to fulfill. To establish this comparison, the study will restrict itself to such articles in the Declaration that pertain to economic, social and cultural rights only.

Keywords: United Nations, The West, Third world countries, The Islamic World, Human rights, Positivistic laws, Islamic Shariah

* Assistant professor of international relations and organizations - Institute of Diplomatic studies, Saudi Arabia.

Economics

Regional Development Strategies: An International Comparative Review

Faisal AL- Mubarak *

Many countries resort to the decentralization of economic development through regional planning as a means for balanced regional development to stave off negative socio-political outcomes of urbanization. The article reviews and devises a topology of economic and regional development theories. This is followed by an examination of a wide range of national and regional policies from various regions around the world. It espouses critical assessment of a great variety of experiments to be readily deployed at the hand of government planners and decision makers pondering national and regional decentralization policies. The author warns against uncritical application of western models without paying attention to territorial historical processes, socio-economic factors and calls for the appreciation of the development stage of non-western societies. Arduous measures must be taken to ensure the successful application of Western-born technical models. Regional development policies and strategies must be matched by political decentralization in the form of capacity building at the local level in which substantial financial independency is devolved and local participation is genuinely encouraged by national governments.

Keywords: Urban planning, Regional planning, Spatial planning, Development policies, Economic policies and development, Decentralization policies.

* Assistany professor of Architecture and planning, King Saud University, Saudi Arabia.

Psychology

Cultural Differences in Uncertainty Avoidance Dimension and their Relation with Cooperation Behavior in Social Situations among Egyptian and German Students.

Abdel-Fattah E. Darwish*

This study aims to detect cultural differences in uncertainty avoidance (being one of the parameters of thinking and co-operating behavior) amongst Egyptian and German students. Two hundred and fifty (250) undergraduates took part in the experiment. The results demonstrated substantial differences between the two groups in uncertainty avoidance (UAI) and cooperation behavior. The findings were discussed in terms of Hofstede theory of cultural dimensions (1980) as well as other pertinent theories. A number of relevant recommendations were made in this connection.

Keywords: Cultural differences, Uncertainty avoidance, Cooperative behavior in social situations.

* Dept. of Educational Psychology, Faculty of Education, King-Khalid university, Saudi Arabia.

قواعد النشر

تنشر مجلة العلوم الاجتماعية البحوث الأصيلة التي تمثل إضافة إلى مجال الدراسة. وترحب المجلة بالدراسات النظرية ذات الطابع الشمولي التي تغطي بتعمق أحد حقول المعرفة التي تنتمي إلى تخصصات المجلة، أو الحالة الراهنة لأحد العلوم الاجتماعية في البلاد العربية، مع توضيح اتجاهات البحث في هذا الحقل وآفاق تطوره في المرحلة القادمة.

أما بالنسبة للأبحاث ذات الطابع العملي (الإمبيريقي) والتي تعبر عن بعض تخصصات العلوم الاجتماعية ومنها علم النفس، فإن المجلة تلتزم بالأسلوب المتعارف عليه من حيث: وجود مقدمة مختصرة تحتوي على مشكلة البحث وفروضه وأهدافه والدراسات السابقة، يليها قسم عن المنهج يشمل العينة وأدوات الدراسة وإجراءات البحث، ثم النتائج فالمناقشة.

وترحب المجلة بالتعقيب على الأبحاث والتعليق على الدراسات المنشورة فيها، كما تستقبل المجلة تقارير عن المؤتمرات والنشاطات العلمية في مجالات العلوم الاجتماعية (3-5 صفحات)، فضلاً عن مراجعات الكتب الحديثة الخاصة بحقول المجلة من (2-4 صفحات)، كما ترحب المجلة بنشر ملخصات الرسائل الجامعية (التي تمت مناقشتها وإجازتها) في حقول العلوم الاجتماعية، على أن يكون الملخص من إعداد صاحب الرسالة نفسه.

ويشترط في البحوث التي تقدم للنشر في مجلة العلوم الاجتماعية ما يلي:

1 – إقرار من المؤلف بأن بحثه لم يسبق نشره، وأنه ليس مقدما للنشر في مجلة أخرى.

2 – لا يزيد البحث مع المصادر والهوامش والجداول عن 30 صفحة مطبوعة مسافتين على ورق A4، مع الترقيم المتسلسل لصفحات البحث كله بما فيه الجداول والملاحق.

3 – يجب الاقتصار على أقل عدد من الجداول.

4 – تشتمل الصفحة الأولى من البحث على عنوان البحث كاملا، واسم الباحث أو الباحثين (باللغتين: العربية والإنجليزية)، وأماكن عملهم، وعنوان المراسلة بالتفصيل، فضلا عن العنوان المختصر للبحث: Running Head.

5 – تشمل الصفحة الثانية من البحث ملخصاً دقيقاً باللغة العربية في حدود 100-150 كلمة، وتبدأ هذه الصفحة بعنوان البحث، ولا يكتب فيها اسم الباحث.

6 – تضم الصفحة الثالثة من البحث ملخصاً Abstract دقيقاً باللغة الإنجليزية (ترجمة للملخص العربي وبالشروط ذاتها).

7 – توضع المصطلحات الأساسية Keywords أسفل الملخصين، كل بلغته، بما لا يزيد عن سبعة مصطلحات، والمصطلحات الأساسية كلمات دالة أو جوانب بارزة، تُختار من الدراسة أو البحث لتمثل رؤوس الموضوعات أو أهم جوانب المعلومات الواردة في الدراسة ذاتها، وتفيد في تلخيص البحث والاستدلال على أهم جوانبه، فضلاً عن تيسير عملية تصنيف البحث واسترجاعه في حالة استخدام الوسائط التقنية والمعلوماتية كالأقراص المدمجة وغيرها.

8 – يبدأ متن البحث من الصفحة الرابعة، ويضم عنوان البحث من دون اسم المؤلف.

9 – يطبع كل جدول على صفحة مستقلة، ويودع في آخر البحث، ويحدد موقعه في المتن هكذا: «جدول (١) هنا تقريباً».

10– يقدم مع البحث سيرة علمية مختصرة عن الباحث أو الباحثين.

المصادر داخل متن البحث

يشار إلى جميع المصادر العربية في متن البحث على أساس اسم المؤلف الأول والأخير وسنة النشر وتوضع بين قوسين، مثلاً: (شفيق الغبراء، 1999) و(فؤاد أبو حطب، وسيد عثمان، 1980) ويشار إلى اسم المؤلف في المراجع الأجنبية باسم العائلة فقط، مثل: (Smith, 1998) و (Pervin & Lynn, 1995). أما إذا كان هناك أكثر من مؤلفين للمصدر الواحد فيشار إليهم هكذا: (مصطفى سويف وآخرون، 1996) و (Antony et al., 1999). أما إذا كان هناك مصدران لكاتبين مختلفين فيرتبان أبجديا ويشار إليهما هكذا: (أحمد أبو زيد، 1997؛ محمد الرميحي، 1998) و (Roger, 1991; Smith 1994). وفي حالة وجود مصدرين لكاتب في سنة واحدة فيشار إليهما هكذا: (فهد الثاقب، 1994أ، 1994ب) و (Snyder, 2000a, 2000b). وفي حالة الاقتباس من الكتب يشار بدقة ووضوح إلى الصفحة أو الصفحات المقتبس منها في متن البحث هكذا: (عبدالرحمن بن خلدون، 1992: 164) و(Jones, 1997: 59)،

كما يجب إيراد أرقام الصفحات أو الأقسام أو الفصول للأعمال التي أشير إليها ولكن لم يقتبس منها، وفي حالة طبعة جديدة لعمل قديم يجب ذكر التاريخين بالطريقة التالية: (Piaget [1924] 1969: 75)، وفي حالة كتاب أو نشرة لا تحتوي على اسم مؤلف وقامت بنشرها جهة حكومية أو خاصة تكتب هكذا: (مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، 1999)، وعندما يُضمِّن الباحث جزءاً من المصدر أو كله في النص فإنه يحذف بعض المعلومات بين القوسين، مثلاً: تبعاً لدراسة محمد العلي وعلي سمحان (1993: 52) فإن نتائج هذه التجارب...

قائمة المصادر (نماذج):

محمد أبو زهرة (1974). **الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي: العقوبة.** القاهرة: دار الفكر العربي.

مصطفى سويف (1996). **المخدرات والمجتمع: نظرة تكاملية.** الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب: عالم المعرفة.

يوسف خليفة اليوسف (1999). ترشيد الدور التنموي للقطاع العام في دول مجلس التعاون الخليجي. **مجلة العلوم الاجتماعية**، 27 (3): 45-76.

Hirshi, T. (1983). Crime and the family. In J. Wilson (Ed.), *Crime and public policy*, (pp. 53-69). San Francisco: Institute for Contemporary Studies.

Kalmuss, D. (1984). The intergenerational transmission of marital aggression. *Journal of Marriage & the Family*, 46 (2): 11-19.

Pervin, L.A.,&John, O.P. (1997). *Personality: Theory and research.* New York: John Wiley, 7th ed.

أمثال الحويلة (2001). مدى فاعلية الاسترخاء العضلي في تخفيض القلق لدى طالبات الثانوي. رسالة ماجستير في علم النفس (غير منشورة)، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.

- يوضع في قائمة المراجع كل المراجع التي أشير إليها في المتن، وترتب أبجديا، وتوضع في صفحات مستقلة، مع البدء بالمراجع العربية يليها الأجنبية.
- يجب فصل قائمة المراجع في نهاية البحث عن هوامشه.

الهوامش:

يجب اختصار الهوامش Footnotes إلى أقصى حد، ويشار إليها بأرقام متسلسلة ضمن البحث، وتوضع مرقمة حسب التسلسل في صفحة مستقلة في نهايته. أما هوامش الجداول فيجب أن تكون تابعة لها، ويشار بكلمة ملاحظة إذا كان هناك تعليق عام، وتوضع (*) أو أكثر إذا كان التعليق خاصاً بإحصائيات معينة.

مراجعات الكتب:

تنشر المجلة مراجعات الكتب الحديثة الخاصة بحقول المجلة، التي لا يتجاوز تاريخ إصدارها العامين، وبحيث لا يزيد حجم المراجعة عن أربع صفحات، ويشترط في المراجعة أن تتناول إيجابيات الكتاب وسلبياته، ويقدم العرض تلخيصاً لأهم محتويات الكتاب. وتستهل المراجعة بالمعلومات التالية: العنوان الكامل للكتاب، اسم المؤلف، مكان النشر، الاسم الكامل للناشر، تاريخ النشر، عدد الصفحات، وإذا كان الكتاب بلغة أجنبية فيجب كتابة هذه المعلومات بتلك اللغة، كما يشترط أن لا تنشر المراجعة في أية مجلة أخرى.

إجازة النشر:

تقوم المجلة بإخطار أصحاب الأبحاث بإجازة أبحاثهم للنشر بعد عرضها على اثنين أو أكثر من المحكمين تختارهم المجلة على نحو سري. وللمجلة أن تطلب إجراء تعديلات على البحث قبل إجازته للنشر، كما أن للمجلة الحق في إدخال قدر من «التحرير» على البحوث المجازة. وتؤول حقوق النشر لمجلة العلوم الاجتماعية، بجامعة الكويت. وتقدم للباحث أو الباحثين نسخة من العدد الذي نشر فيه البحث وعشرين مستلة منه.



المجلة التربوية

مجلة فصلية، تخصصية، محكمة
تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

رئيس التحرير: أ. د. صالح عبدالله جاسم

تنشر:

- البحوث التربوية المحكمة
- مراجعات الكتب التربوية الحديثة
- محاضر الحوار التربوي
- التقارير عن المؤتمرات التربوية وملخصات الرسائل الجامعية

❁ تقبل البحوث باللغتين العربية والإنجليزية.

❁ تنشر لأساتذة التربية والمختصين بها من مختلف الأقطار العربية والدول الأجنبية.

الاشتراكات:

في الكويت: ثلاثة دنانير للأفراد، وخمسة عشر دينارا للمؤسسات.
في الدول العربية: أربعة دنانير للأفراد، وخمسة عشر دينارا للمؤسسات.
في الدول الأجنبية: خمسة عشر دولارا للأفراد، وستون دولارا للمؤسسات.

توجه جميع المراسلات إلى:

رئيس تحرير المجلة التربوية - مجلس النشر العلمي ص. ب. ١٣٤١١ كيفان - الرمز البريدي 71955
الكويت هاتف: ٤٨٤٦٨٤٣ (داخلي ٤٤٠٣ - ٤٤٠٩) - مباشر: ٤٨٤٧٩٦١ - فاكس: ٤٨٣٧٧٩٤
E-mail: TEJ@kuc01.kuniv.edu.kw



المجلة العربية للعلوم الإدارية



Arab Journal of Administrative Sciences

رئيس التحرير : أ.د. عبد الكريم عبد العزيز الصفار

- صدر العدد الأول في نوفمبر ١٩٩٣ — First Issue, November 1993
- علمية محكمة تعنى بنشر البحوث الأصيلة في مجال العلوم الإدارية — A refereed Journal Publishes Original Research in Administrative Sciences
- تصدر عن مجلس النشر العلمي في جامعة الكويت كل أربعة أشهر (يناير، مايو، سبتمبر) — Published by the Academic Publication Council, Kuwait University, 3 Issues (January, May, September)
- تهدف المجلة إلى الإسهام في تطوير الفكر الإداري واختبار الممارسات الإدارية وإثرائها — The Journal Intends to Develop and Exchange Business Thoughts
- مسجلة في قواعد البيانات العالمية — Listed in Several International Databases

ISSN:1029-855X

الاشتراكات

الكويت : 3 دنانير للأفراد – 15 ديناراً للمؤسسات   الدول العربية : 4 دنانير للأفراد – 15 ديناراً للمؤسسات

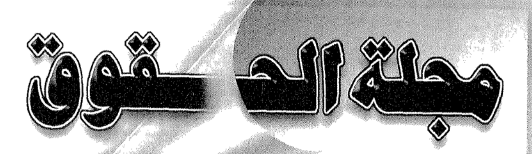
الدول الأجنبية : 15دولاراً للأفراد – 60 دولاراً للمؤسسات

توجه المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان الآتي :

المجلة العربية للعلوم الإدارية – جامعة الكويت ص.ب. : 28558 الصفاة 13055 – دولة الكويت

هاتف : Tel:(965) 4827317 بدالة : 4846843 (965) داخلي : 4415 - 4416 - 4734 فاكس: Fax: (965) 4817028

E-mail: ajoas@kuc01.kuniv.edu.kw   Web Site:http://www.pubcouncil.kuniv.edu.kw/ajas



مجلة فصلية أكاديمية
محكمة تعنى بنشر البحوث
والدراسات القانونية والشرعية
تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

رئيس التحرير
الأستاذ الدكتور / إبراهيم الدسوقي أبو الليل

صدر العدد الأول في
يناير ١٩٧٧

الاشتراكات
في الكويت : ٣ دنانير للأفراد، ١٥ ديناراً للمؤسسات
في الدول العربية : ٤ دنانير للأفراد، ١٥ ديناراً للمؤسسات
في الدول الأجنبية : ١٥ دولاراً للأفراد، ٦٠ دولاراً للمؤسسات

المراسلات
توجه جميع المراسلات إلى رئيس
التحرير على العنوان التالي :

مجلة الحقوق . جامعة الكويت
ص.ب : ٥٤٧٦ الصفاة 13055 الكويت
تلفون : ٤٨٣٥٧٨٩ . فاكس : ٤٨٣١١٤٣



مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية

مجلة علمية فصلية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

صدر العدد الأول في يناير ١٩٧٥

رئيس التحرير بالوكالة

د. خالد أحمد الشلال

ترحب المجلة بنشر البحوث والدراسات العلمية المتعلقة بشؤون منطقة الخليج والجزيرة العربية في مختلف المجالات السياسية والأقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية... الخ (باللغتين العربية والانجليزية).

الإشتراكات

الدول العربية :

٤ دنانير للأفراد - ١٥ دينار للمؤسسات.

الدول غير العربية :

١٥ دولار للأفراد - ٦٠ دولار للمؤسسات.

المراسلات

توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير على العنوان التالي:

مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية

ص. ب : 17073 الخالدية

الرمز البريدي 72451 الكويت

تليفون : 4833705 - 4833215 فاكس : 4833705

E-mail:jotgaaps@kuc01.kuniv.edu.kw

Http://pubcouncil.kuniv.edu.kw/jgaps



فصلية علمية محكّمة تصدر عن مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت
تُعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

رئيس التحرير الأستاذ الدكتور: مبارك سيف الهاجري

صدر العدد الأول في رجب ١٤٠٤هـ - أبريل ١٩٨٤م

* تهدف إلى معالجة المشكلات المعاصرة والقضايا المستجدة من وجهة نظر الشريعة الإسلامية.
* تشمل موضوعاتها معظم علوم الشريعة الإسلامية: من تفسير، وحديث، وفقه، واقتصاد وتربية إسلامية، إلى غير ذلك من تقارير عن المؤتمرات، ومراجعة كتب شرعية معاصرة، وفتاوي شرعية، وتعليقات على قضايا علمية.
* تنوع الباحثون فيها، فكانوا من أعضاء هيئة التدريس في مختلف الجامعات والكليات الإسلامية على رقعة العالمين: العربي والإسلامي.
* تخضع البحوث المقدمة للمجلة إلى عملية فحص وتحكيم حسب الضوابط التي التزمت بها المجلة، ويقوم بها كبار العلماء والمختصين في الشريعة الإسلامية، بهدف الارتقاء بالبحث العلمي الإسلامي الذي يخدم الأمة، ويعمل على رفعة شأنها، نسأل المولى عز وجل مزيداً من التقدم والازدهار.

جميع المراسلات توجه باسم رئيس التحرير

ص.ب ١٧٤٣٣ - الرمز البريدي: 72455 الخالدية - الكويت هاتف: ٤٨١٢٥٠٤ - فاكس: ٤٨١٠٤٢٤
بدالة: ٤٨٤٦٨٤٣ - ٤٨٤٢٢٤٣ - داخلي ٤٧٢٣

العنوان الإلكتروني: E-mail - JOSAIS@KUC01.KUNIV.EDU.KW

issn: 1029 - 8908

عنوان المجلة على شبكة الإنترنت: http:,,pubcouncil.kuniv.edu.kw,JSIS

اعتماد المجلة في قاعدة بيانات اليونسكو Social and Human Sciences Documentation Center

في شبكة الإنترنت تحت الموقع www.unesco org,general,eng,infoserv,db,dare.html

JOURNAL OF THE SOCIAL SCIENCES

The Journal of the Social Sciences is a refereed quarterly published by Kuwait University since 1973. The Journal encourages submission of manuscripts in Arabic in the fields of Economics, Political Science, Geography, Psychology, Anthropology, Sociology, and library and information sciences. Submissions should be based on original research and analysis. The material published must be sound informative and of theoretical significance.

Articles appearing in this Journal are abstracted and indexed in: Econlit, e-JEL, and JEL on CD; Elesevier GEO Abstracts; Historical Abstracts and America: History and Life; IBZ International Bibliography of Periodical Literature (Journal, online, CD-ROM); International Political Science Abstracts; Psychological Abstracts; and Sociological Abstracts.

Kuwait University, Council of Academic Publication — ISSN - 0253-1097.

Subscriptions:

Kuwait/ Arab States

Individuals: One year 3 K.D, two years 5 K.D, three years 7 K.D.

For mail in the Arab States, add one K.D. per year.

Institutions: One year 15 K.D., two years 25 K.D., three years 35 K.D.

International Subscribers

Individuals: One year $15.

Institutions: One year $60, two years $100 , three years $140.

Payment should be made in advance by cheque drawn on a Kuwaiti bank to Journal of the Social Sciences, Or by bank transfer to the Journal, account No. 07101685, Gulf Bank (Adelia Branch).



Address

Journal of the Social Sciences

Kuwait University, P.O. Box 27780 Safat, Code No. 13055 Kuwait

Tel.: (00965) - 4810436, 4846843 Ext. (4477, 4347, 4296, 8112),

Fax: (00965) - 4836026

E-mail: jss@kuc01. kuniv. edu. kw

Visit our web site

http://kuc01. kuniv. edu. kw/~jss

The Publications of The Academic Publication Council

Journal of the Social Sciences 1973, Kuwait Journal of Science and Engineering 1974, Journal of the Gulf and Arabian Peninsula Studies 1975, Authorship Translation and Publication Committee 1976, Journal of Law 1977, Annals of the Arts and Social Sciences 1980, Arab Journal for the Humanities 1981, The Educational Journal 1983, Journal of Sharia and Islamic Studies 1983, Arab Journal of Administrative Sciences 1991.

JOURNAL OF THE SOCIAL SCIENCES

A Refereed Academic Quarterly, Published by the Academic Publication Council - University of Kuwait

Articles

Academic Publication Council



ISSN: 0253 - 1097

Vol. 33 - No. 1

2005